

# جامعة قاصدي مرباح ورقلة

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

## النظام الفيدرالي و إدارة التنوع الإثنى

دراسة حالة السودان

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية

تخصص : إدارة الجماعات المحلية و الإقليمية

أعضاء لجنة المناقشة

1. د. عبد المؤمن مجدوب (جامعة ورقلة) ..... رئيساً
2. د. بونينية قوي (جامعة ورقلة) ..... مقرراً و مشرفاً
3. د. عبد القادر عبد العالي (جامعة سعيدة) ..... مناقشاً
4. د. بومدين طاشما(جامعة تلمسان) ..... مناقشاً

إشراف :

د. بونينية قوي

إعداد الطالب :

محمد الأمين بن عودة

السنة الجامعية : 1433/1432 – 2011/2010

بسم الله الرحمن الرحيم

" يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكٍر و أنثى

و جعلناكم شعوباً و قبائل لتعارفوا

إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ "

الآية 13 من سورة الحجرات

# الإهداء

إلى والدين الكريمين حفظهما الله

وإلى كل فردٍ من أفراد العائلة الكريمة...

## شكر وتقدير

الحمد والشكر لله العلي القدير

ثم أتقدم بشكري إلى الأسرة الجامعية بجامعة قاصدي مرهام بورقة ،

من أساتذة وعلمى رأسهم الدكتور بوحنية قوى عميد الكلية و

المشرف على هذه الرسالة ، وكل الإداريين والموظفين الذين

ساهموا في إنجاز هذه الدراسة

وأتقدم بشكري أيضاً إلى مركز الأهرام للدراسات السياسية و

الاستراتيجية بمصر العربية، وأنص بالذكر موظفي وحدة

المعلومات بالمركز، لما قدموه لي من مساعدة في جمع المادة

العلمية للدراسة .

## الفهرس

الصفحة	العنصر
	الإهداء
	الشكر
V-	الفهرس
IV	قائمة الجداول
IV	قائمة الأشكال
IV	قائمة الخرائط
أ - د	المقدمة
01	الفصل الأول : الإطار النظري لمفهومي النظام الفيديرالي و التنويع الإثنى
02	تمهيد
02	المبحث الأول : الإطار النظري لمفهوم النظام الفيديرالي
03	1- مفهوم النظام الفيديرالي
05	2- طرق نشأة الدولة الفيديرالية
06	3- خصائص الدولة الفيديرالية
07	4- النظام الفيديرالي كآلية لإدارة التنويع الإثنى
08	المبحث الثاني : الإطار النظري لمتغير التنويع الإثنى
09	- 1- مفهوم الإثنية
11	- 2- إستخدامات مصطلح الإثنية و أبعاده
11	1-2 في التمييز بين الإثنية ، العرقية و العنصر
13	2-2 في التمييز بين الإثنية ، القومية و الأمة
14	3-2 في التمييز بين الإثنية ، الأقلية و الأغلبية
15	4-2 ظاهرة الإثنية كمشكلة سياسية تحدد الوحدة الوطنية
16	5-2 النظرية الوظيفية و إدارة التنويع الإثنى
17	المبحث الثالث : طبيعة التنويع الإثنى و الثقافي في السودان
17	1- الهوية السودانية بين العروبة و الأفريقية
19	1-1 معضلة الهوية في السودان
24	2-1 الهوية السودانية في النصوص الدستورية الوطنية
27	2- مظاهر التنويع الإثنى في المجتمع السوداني
28	1-2 التعددية العرقية
29	2-2 التعددية اللغوية
30	3-2 التعددية الدينية

31	4-2 التعددية الإقتصادية
32	3- التركيبة القبلية للمجتمع السوداني
38	4- إستراتيجيات إدارة التنوع الإثنى في السودان
39	1-4 إستراتيجية الإستيعاب
40	2-4 إستراتيجية الإندماج الوظيفي
41	خلاصة الفصل الأول
42	الفصل الثاني : تطور النظام الإداري السوداني قبل تطبيق النظام الفيدرالي
43	تمهيد
44	1- المبحث الأول:النظام الإداري خلال فترة الحكم الثنائي الإنجليزي - المصري (1894-1956)
44	1-1 مرحلة الحكم المباشر (1894-1927)
49	2- مرحلة نظام الإدارة الأهلية (1927-1951)
52	3- نظام الحكم المحلي لسنة 1951
55	4- سياسة إدارة الحكم الثنائي اتجاه جنوب السودان
57	2- المبحث الثاني: طبيعة النظام الإداري خلال فترة الاستقلال (1956-1989)
57	1-2 النظام الإداري خلال فترة الحكم الديموقراطي الأول (1956-1958)
60	2-2 النظام الإداري خلال فترة الحكم العسكري الأول (1958-1964)
62	قضايا التنوع الإثنى بالسودان خلال فترة الحكم العسكري الأول
64	3- النظام الإداري السوداني خلال فترة الحكم الديموقراطي الثاني (1965-1969)
66	4-2 النظام الإداري السوداني خلال فترة الحكم العسكري الثاني (1969-1985)
66	نظام الحكم الشعبي المحلي لسنة 1971
68	نظام الحكم الذاتي الإقليمي لمديريات الجنوب سنة 1972
70	الحكم الإقليمي عبر كافة الأقاليم السودانية 1980
73	5- النظام الإداري السوداني خلال فترة الحكم الديموقراطي الثالث (1985-1989)
75	خلاصة الفصل الثاني
76	الفصل الثالث : حكومة الإنقاذ الوطني و تطبيق النظام الفيدرالي (1989-2011)
77	تمهيد
78	1- المبحث الأول : سياسة حكومة الإنقاذ و إدارة التنوع الإثنى
78	1-1 ظروف و تداعيات وصول الجبهة الإسلامية للسلطة
79	2-1 الموقف الوطنية ، الإقليمية و الدولية من حكومة الإنقاذ
81	3-1 رؤية حكومة الإنقاذ الوطني لقضايا الحكم و الإدارة ومشكلة الجنوب (1989-1998)
85	- المبحث الثاني:الأطر القانونية و التشريعية للنظام الفيدرالي السوداني
85	1-2 مرحلة الشرعية الثورية و التأسيس لنظام الحكم الفيدرالي
86	المرسوم الدستوري الرابع المؤسس للحكم الفيدرالي بالسودان 1991

88	المرسوم الدستوري العاشر 1994
89	المرسوم الدستوري الثاني عشر 1995
91	2-2 النظام الفيدرالي السوداني وفق الدستور الدائم لسنة 1998
96	3-2 النظام الفيدرالي السوداني وفق الدستور الإنتقالي 2005
104	4-2 تقييم فترة حكم الإنقاذ وإدارتها للتنوع الإثني في السودان (1989-2011)
108	-3 المبحث الثالث : أثر إنفصال جنوب السودان على استمرار النظام الإتحادي
109	1-3 تطور الصراع الأهلي بين الشمال وجنوب السودان
111	2-3 نتائج إستفتاء الجنوب
112	3-3 أهم تحديات نظام الإنقاذ بعد إنفصال الجنوب
117	-4 المبحث الرابع : آثار تطور مشكلة دارفور على استمرار النظام الإتحادي
117	1-4 واقع التنوع الإثني بإقليم دارفور
119	2-4 أسباب و دوافع الصراع بإقليم دارفور
122	3-4 المساعي الحكومية لإحتواء أزمة دارفور
123	4-4 أثر مشكلة دارفور على النظام الإتحادي السوداني
125	<b>خلاصة الفصل الثالث</b>
126	<b>الخاتمة</b>
130	<b>الملاحق</b>
149	<b>قائمة المراجع</b>
158	<b>ملخص الدراسة</b>

## قائمة الجداول

الصفحة		الجدول
<b>59</b>	الجدول رقم (01) يوضح تمثيل الأقاليم في السلطة المركزية في الفترة (1956-1958)	<b>01</b>
<b>63</b>	الجدول رقم (02) يوضح تمثيل بعض القبائل السودانية بالحكومة المركزية في الفترة (1958-1964)	<b>02</b>
<b>72</b>	الجدول رقم (03) يوضح الوضعية المالية للأقاليم السودانية خلال الفترة (1980-1984)	<b>03</b>
<b>105</b>	الجدول رقم (04) يوضح التوزيع الإقليمي لبعض الحكومات المركزية (1958-1998)	<b>04</b>
<b>106</b>	الجدول رقم (05) يوضح بعض الإنتماءات القبلية في التشكيل الوزاري للحكومات السودانية منذ الاستقلال لغاية 1998	<b>05</b>
<b>115</b>	الجدول رقم (06) يوضح حجم الإنفاق العسكري من عائدات النفط (1999-2002)	<b>06</b>
<b>120</b>	الجدول رقم (07) يوضح مؤسسات التعليم بإقليم دارفور مقارنة بكل السودان (2003-2004)	<b>07</b>
<b>120</b>	الجدول رقم (08) يوضح الخدمات الصحية مقارنة بين دارفور وبقية السودان سنة 2005	<b>08</b>
<b>121</b>	الجدول رقم (09) يوضح أبعاد النزاع القبلي بإقليم دارفور (1998-2001)	<b>09</b>

## قائمة الأشكال

الصفحة		الشكل
<b>31</b>	الشكل رقم (01) يوضح نسبة الجماعات الدينية بالمجتمع السوداني	<b>01</b>
<b>37</b>	الشكل رقم (02) يوضح نسب المجموعات العرقية بالمجتمع السوداني	<b>02</b>
<b>46</b>	الشكل رقم (03) يوضح التقسيم الإداري في السودان لسنة 1899	<b>03</b>
<b>48</b>	الشكل رقم (04) يوضح سلطات الحكم المباشر بالسودان (1894-1927)	<b>04</b>
<b>51</b>	الشكل رقم (05) يوضح بنية الإدارة الأهلية بالسودان (1927-1951)	<b>05</b>
<b>54</b>	الشكل رقم (06) يوضح بنية نظام الحكم المحلي لسنة 1951	<b>06</b>
<b>59</b>	الشكل رقم (07) التمثيل الوزاري للأقاليم السودانية بالسلطة المركزية للفترة الممتدة (1956-1958)	<b>07</b>
<b>62</b>	الشكل رقم (08) يوضح بنية النظام الإداري السوداني وفق قانون إدارة المديريات لسنة 1960	<b>08</b>
<b>67</b>	الشكل رقم (09) يوضح بنية نظام الحكم الشعبي المحلي لسنة 1971	<b>09</b>
<b>93</b>	الشكل رقم (10) يوضح السلطة التنفيذية الاتحادية وفق دستور 1998	<b>10</b>
<b>94</b>	الشكل رقم (11) يوضح بنية السلطة التنفيذية الولاية وفق دستور 1998	<b>11</b>
<b>98</b>	الشكل رقم (12) يوضح تشكيلة حكومة الوحدة الوطنية السودانية وفق الدستور الإنقالي لسنة 2005	<b>12</b>
<b>99</b>	الشكل رقم (13) يوضح السلطة التنفيذية الاتحادية وفق دستور 2005	<b>13</b>
<b>101</b>	الشكل رقم (14) يوضح بنية السلطة التنفيذية الولاية وفق الدستور السوداني الإنقالي لسنة 2005	<b>14</b>
<b>103</b>	الشكل رقم (15) يوضح بنية الجهاز التنفيذي لجنوب السودان وفق الدستور الإنقالي لسنة 2005	<b>15</b>

## قائمة الخرائط

الصفحة	الخريطة
<b>37</b>	الخريطة رقم (01) توضح التوزيع القبلي في السودان
<b>45</b>	الخريطة رقم (02) توضح التقسيم الإداري السوداني لسنة 1899
<b>87</b>	الخريطة رقم (03) توضح التقسيم الإداري للسودان وفق المرسوم الدستوري الرابع لسنة 1991
<b>89</b>	الخريطة رقم (04) توضح التقسيم الإداري السودان وفق المرسوم الدستوري العاشر 1994
<b>113</b>	الخريطة رقم (05) توضح التوزيع القبلي في جنوب السودان
<b>113</b>	الخريطة رقم (06) توضح الموقع الجغرافي لمنطقة أبيي
<b>116</b>	الخريطة رقم (07) توضح أماكن تواجد حقول النفط بالسودان
<b>119</b>	الخريطة رقم (08) توضح التوزيع القبلي بإقليم دارفور

تعتبر جمهورية السودان أحد أهم الدول العربية والأفريقية ، و ذلك لما يميزه من خصائص سكانية فريدة من نوعها ، تمازجت فيها لسنين عديدة أغلب القبائل ذات الأصول الإثنية الإفريقية ، بالتوارد العربي الإسلامي الذي يتذكر أغلبه بمناطق الشمال منه ، وميزة التنوع هذه لطالما كانت مادة بحثية هامة ل مختلف الكتاب و الباحثين ، خاصة فيما يتعلق بمسألة أسباب الحروب و النزاعات الأهلية التي عرفها السودان على مر العصور .

وفي هذا الإطار وبما أن هذه الدراسة تدرج ضمن مجال تخصص إدارة الجماعات المحلية والإقليمية ، فقد تناول النظام الفيدرالي كأداة لإدارة التنوع الإثنى بالتطبيق على الحالة السودانية ، و سنحاول أن نوضح كيف أن للنظام الفيدرالي المطبق كأسلوب للحكم في السودان ، أن يحقق إنتماجاً أكثر بين مختلف مكونات المجتمع السوداني ، و يحمي حقوقهم و خصوصياتهم الثقافية و الدينية .

## **1. أهمية الموضوع :**

تأخذ الدراسة أهميتها من أهمية موضوع البحث ، الذي يدرس العلاقة بين كل من النظام الفيدرالي و مسألة إدارة التنوع الإثنى في السودان ، التي أصبحت ذات أهمية بالغة في الوقت الراهن ، و ذلك للدور الخطير الذي أصبح يلعبه هذا البعد في وحدة واستقرار الدول و المجتمعات ، وكذلك لما نشهده من تركيز واضح على الأبعاد الطائفية و المذهبية والإثنية خصوصاً بالمنطقة العربية ، بحيث أصبحت هذه المسألة أحد أبرز مفاتيح التدخل الدولي في شؤون الدول الداخلية ، بداعي حماية الحقوق الثقافية و الدينية للأقليات و الجماعات الإثنية بالدول المعنية .

كذلك فإن الدراسة تأخذ أهميتها بعد ما شهدته تجربة جمهورية السودان في الحكم الفيدرالي ، من نضج قانوني متمثل في مختلف الأطر القانونية المؤسسة للنظام الفيدرالي منذ تولي حكومة الإنقاذ السلطة بالبلاد 1989، ونضج في مجال الممارسة الفعلية من خلال النتائج الملمسة على الواقع السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي للبلاد ، مقارنة بما حققه بقية النظم الإدارية المطبقة سابقاً ، خاصة فيما يتعلق بقضايا التنوع الإثنى الثقافي للمجتمع السوداني .

ومن جهة أخرى فالدراسة تأخذ أهميتها من التغيرات الهائلة على الساحة السياسية السودانية ، بعد انفصال جنوب السودان 2011، و الذي طرح العديد من التساؤلات و الإستفهامات حول الحاجة لاستمرار النمط الفيدرالي بالسودان ، وكيفية مواجهته لأغلب التحديات المستقبلية المتوقعة .

## **2. أهداف الدراسة :**

تهدف الدراسة إلى محاولة الإحاطة حول ظاهرة التنوع الإثني بأي مجتمع بصفة عامة ، وبالمجتمع السوداني بصفة خاصة ، ومعرفة مختلف الإنعكاسات الإيجابية و السلبية لهذه الظاهرة على وحدة واستقرار الدولة السودانية محل الدراسة .

ومن جهة أخرى تهدف الدراسة إلى تسلیط الضوء أكثر على التجربة الفيدرالية السودانية ، والتي تعتبر فريدة من نوعها في المنطقة العربية ، فيما يخص دوافع ومبررات تطبيقها ، و مختلف فترات الحرب و الصراع الشمالي - الجنوبي من أجل التوصل إلى صيغة للحكم تجمع بين الطرفين ، وتحمي حقوق جميع الجماعات الإثنية الجنوبية بصفة خاصة .

## **3. مبررات اختيار الموضوع :**

يمكن إرجاع الأسباب التي دفعت بالباحث لإختيار موضوع الدراسة ، إلى أسباب شخصية وأخرى علمية موضوعية .

### **أ- الأسباب الذاتية:**

إن ما تحمله التجربة السودانية في قضايا الالامركية و الحكم المحلي ، منذ حتى قبل قيام الدولة المهدية (1881) ، وما شهده النظام السياسي والإداري السودانيين من تغيرات في الطبيعة و النمط ، دفع الباحث إلى الدراسة و التعمق أكثر ، ومحاولة ربط هذه التغيرات بما يميز تركيبة المجتمع السوداني من تعدد ثقافي ، ديني عرقي و لغوی .

### **ب- الأسباب الموضوعية :**

من بين الأسباب العلمية في اختيار موضوع الدراسة ، سعي الباحث تسلیط الضوء على أبعاد و أدوات جديدة في إطار معالجة موضوع إدارة التنوع الإثني في السودان ، متمثلةً أساساً في التركيز على دور النظم الإدارية في هذا الخصوص ، فأغلب الأبحاث و الدراسات العلمية السابقة التي تناولت الشأن السوداني ، ركزت على أبعاد أخرى كالاستقرار السياسي ، و طبيعة القيادة السياسية و أثرها على إدارة التنوع في السودان ، و حل مشكلة جنوب السودان بصفة خاصة ، ولكن من خلال هذه الدراسة نحاول أن نوسع النطاق أكثر ليشمل كافة أقاليم السودان .

ومن جهة أخرى ومن الأسباب العلمية أيضاً حرص الباحث على المساهمة في إثراء المكتبة الوطنية الجزائرية خاصة فيما يتعلق بالشأن السوداني ، و ذلك لما يمثله من أهمية بالغة في الساحتين العربية و الأفريقية ، وما شهده من أحداث تاريخية مهمة كان آخرها إجراء إستفتاء جنوب السودان في جانفي 2011 و تقرير إنفصال الجنوب .

#### 4. أدبيات الدراسة :

لقد اعتمد الباحث خلال إعداد الدراسة ، على العديد من الدراسات العلمية السابقة ، قدمت لنيل درجة الماجستير و الدكتوراه ، في مجالات العلوم السياسية ، القانون العام ، وأخرى في الإدارة العامة و الحكم المحلي ، وحرص الباحث على اختيار الدراسات التي تناولت كل من المتغيرين الأساسيين للدراسة (النظام الفيديريالي – التنوع الإثنى ) ، وذلك للإلمام أكثر بالجوانب النظرية لهذه الدراسات ، ومعرفة النواص التي لم تتطرق إليها ، ما يتيح للباحث تقديم أطروحة و مقاربات جديدة في معالجة موضوع التنوع الإثنى بالسودان .

1- الدراسة المقدمة لنيل درجة الماجستير في القانون العام للباحث عبد المنعم أحمد أبو طبيخ بعنوان "توزيع الإختصاصات في الدولة الفيديرالية دراسة مقارنة"<sup>1</sup> ، وقد تناولت هذه الدراسة الجانب النظري للنظام الفيديريالي بصفة عامة ، ووضحت طرق وأشكال توزيع الإختصاصات و السلطات بين الحكومة الفيديرالية الإتحادية ، لم تعمق الدراسة كثيراً في مسألة معالجة النظام الفيديريالي لظاهرة التنوع الإثنى ، و ذلك لعدم تركيزها على دراسة حالة محددة أو تجربة فيديرالية بعينها .

2- الدراسة المقدمة لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم السياسية للباحثة رحاب عبد الرحمن الشريف بعنوان : "إشكالية بناء الأمة في السودان (1989-2004)"<sup>2</sup> ، وقد تناولت هذه الدراسة إستراتيجيات حكومة الإنقاذ الوطني في بناء الأمة السودانية المتعددة الإثنيات ، من خلال الاعتماد على أبعاد فكرية فلسفية أكثر ، وأغفلت دور و طبيعة النظميين السياسي والإداري في بناء الأمة و العمل على إندماج مكوناتها ضمن هوية جامعة .

3- الدراسة المقدمة لنيل درجة ماجستير في الدراسات الإفريقية للباحث يحيى جمال عثمان بعنوان :"الحدود الإدارية في السودان : دراسة في الجغرافيا السياسية"<sup>3</sup> ، تناولت هذه الدراسة كافة النظم الإدارية التي طبقت في السودان منذ فترة الدولة المهدية ، وقد قدمت نموذجاً للحكم الفيديريالي المتوقع مع قدوم حكومة الإنقاذ الوطني ، ومن جهة أخرى أغفلت الدراسة ربط بعد الإداري هذا بما شهدته السودان من نزاع إثنى أهلي طوال فترة ما بعد الاستعمار .

<sup>1</sup>- عبد المنعم أحمد أبو طبيخ ، "توزيع الإختصاصات في الدولة الفيديرالية دراسة مقارنة" ، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في القانون العام ، رسالة منشورة ، الأكاديمية العربية المفتوحة الدنمارك 2008

<sup>2</sup>- رحاب عبد الرحمن الشريف ، "إشكالية بناء الأمة في السودان 1989-2004" ، رسالة مقدمة لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم السياسية ، قسم العلوم السياسية، غير منشورة ، جامعة القاهرة 2009

<sup>3</sup>- يحيى جمال عثمان ، "الحدود الإدارية في السودان: دراسة في الجغرافيا السياسية" ، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإفريقية ، قسم الجغرافيا ، غير منشورة ، معهد البحوث و الدراسات الإفريقية ، جامعة القاهرة 1990 .

4- الدراسة المقدمة لنيل درجة ماجستير في العلوم السياسية للباحثة فiroz محمد علم الدين بعنوان : "دور الفيديرالية في إدارة المجتمع المتعدد الإثنيات في بلجيكا"<sup>1</sup> ، تناولت هذه الدراسة النظام الفيديريالي كأداة لإدارة التنوع الإثني بالتطبيق على الحالة البلجيكية ، الأمر الذي استفاد منه الباحث فيما يخص البعد النظري للدراسة ، و مدى أثر النظم الفيديرالية في معالجة التعدد الثقافي .

5- الدراسة المقدمة لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في الإدارة العامة للحكم المحلي للباحث أحمد محمد عوض الشوريجي بعنوان : "جنوب السودان بين الفيديرالية و الحكم الذاتي (1972-1992)"<sup>2</sup> ، ركزت الدراسة أكثر على فترة الحكم الذاتي الإقليمي لمديريات الجنوب ، و قدّم الباحث تصوّره الشخصي حول النظام الفيديريالي الممكن تطبيقه بوصول حكومة الإنقاذ للحكم سنة 1989 و كيفية حل مشكلة الجنوب ، ولذلك فإن هذه الدراسة لم تشمل باقي الأقاليم السودانية الأخرى ، و أغفلت فترات تاريخية سابقة لتطبيق نظام الحكم الذاتي الإقليمي في جنوب السودان .

6- الدراسة المقدمة لنيل درجة ماجستير في العلوم السياسية للباحثة هبة سمير الحسيني بعنوان : "القيادة السياسية السودانية و مشكلة جنوب السودان: دراسة لفترة حكم الرئيس البشير (1989-2005)"<sup>3</sup> ، إضافةً إلى اقتصار الدراسة على معالجة مشكلة الجنوب ، باعتبارها أبرز أدوات المشاكل الوطنية السودانية ، فقد ركزت من جهة أخرى على طبيعة القيادة السياسية كمتغير وحيد في حل مشكلة الجنوب ، دون التطرق للمتغيرات الأخرى .

7- الدراسة المقدمة لنيل درجة ماجستير في العلوم السياسية للباحثة هبة لبيب عبد الرحمن زرد بعنوان : "التنوع الثقافي و أثره على الخيار السياسي في السودان : دراسة حالة جنوب السودان (1989-2005)"<sup>4</sup> ركزت الدراسة على الخيار السياسي لسكان الجنوب وفق ما يميشه من تنوع إثني و ثقافي ، وكذلك دور الحركة الشعبية في إدارة و تسخير شؤون الجنوب خلال الفترة المحددة للدراسة ، ما أتاح للباحث التعرّف أكثر على طبيعة التركيبة الإثنية لسكان جنوب السودان باعتباره أحد أهم مكونات المجتمع السوداني ، وكان له الدور الأساسي في مختلف الأحداث التاريخية فيه ، منذ الإستقلال إلى غاية انفصال الجنوب سنة 2011 .

<sup>1</sup>- فiroz محمد علم الدين ، "دور الفيديرالية في إدارة المجتمع المتعدد الإثني في بلجيكا" ، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية ، قسم العلوم السياسية، غير منشورة، جامعة القاهرة 2007

<sup>2</sup>- أحمد محمد عوض الشوريجي، "جنوب السودان بين الفيديرالية و الحكم الذاتي 1972-1992" ، رسالة مقدمة لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في الإدارة العامة و الحكم المحلي، قسم العلوم السياسية، غير منشورة ،جامعة قناة السويس، 1995

<sup>3</sup>- هبة سمير الحسيني ، "القيادة السياسية السودانية و مشكلة جنوب السودان: دراسة لفترة حكم الرئيس البشير 1989-2005" ، رسالة مقدمة لنيل درجة ماجستير في العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، غير منشورة ،جامعة القاهرة 2010 .

<sup>4</sup>- زرد ، هبة لبيب عبد الرحمن ، "التنوع الثقافي و أثره على الخيار السياسي في السودان: دراسة حالة جنوب السودان (1989-2005)" ، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، غير منشورة،جامعة القاهرة، 2007 .

## 5. إشكالية الدراسة :

لقد مرت جمهورية السودان ، منذ حكم الدولة المهدية ، مروراً بفترة الحكم الثنائي المصري - الإنجليزي (1894-1956) و وصولاً لمرحلة الاستقلال الوطني ، بالعديد من محطات الصراع الأهلي الداخلي بين مختلف الأطياف السياسية والإثنية المكونة للمجتمع السوداني .

وفي هذا الإطار اختلفت أغلب الكتابات والدراسات العلمية السابقة ، حول أسباب و دافع هذا الصراع الذي نشب و بشكل واسع في مرحلة الاستقلال الوطني بداية من 1956 ، و حول الأدوات و الآليات الممكنة لحله ، وفي هذا الإطار يمكن أن نقسم الدراسات إلى ثلاثة أقسام وفق الآتي :

- القسم الأول من الدراسات ركز على أفكار متعلقة بغياب ثوابت المواطنة التي تكفل حقوق مختلف الجماعات الإثنية بالسودان و تحقق مساواة فيما بينها ، وفق ضوابط دستورية واضحة و صريحة ، واقتصرت هذه الدراسات في تحليلها على الأبعاد الفكرية التي اتبعتها معظم الحكومات الوطنية السابقة في معالجة قضايا التنوع ، و محاولتها فرض الموهبة العربية الإسلامية على كافة مكونات المجتمع السوداني التعددي ، الأمر الذي ساهم في فشل أغلب إن لم نقل كل هذه المحاولات و زاد من حدة الصراع الأهلي .

- أما القسم الثاني من الدراسات ، فقد ركز على متغير الاستقرار السياسي للسودان ، خاصة في الفترة التي تلت نيل السودان لإستقلاله من إدارة الحكم الثنائي 1956 ، وما شهدتها من إنقلابات عسكرية متتالية و صراع على السلطة ، واهتمام حكومي بالغ بمحاربة حركات التمرد بجنوب السودان ، الأمر الذي أفشل كافة محاولات حل مشكلة إدارة التنوع الإثني بالسودان .

- أما القسم الثالث من الدراسات فقد ركز على البعد الخارجي ، المتمثل في التدخلات الأجنبية التي ساهمت في تعطيل مختلف المساعي الوطنية السودانية لإدارة التنوع الإثني بالبلاد ، و التوصل إلى حلول سلمية مرضية ، واستدللت هذه الدراسات بسياسات المستعمر البريطاني لفصل جنوب السودان ، وكذا التدخلات الأجنبية الحالية في قضايا دارفور من جهة و شرق السودان بصورة أقل .

ومع قدوم حكومة الإنقاذ الوطني سنة 1989 ، وتحقيق قدرٍ من الاستقرار الأمني و السياسي ، و تبنيها تطبيق النظام الفيدرالي ، كوسيلة لوقف الإقتتال الأهلي و إدارة التنوع الإثني بالسودان ، طرحت العديد من التساؤلات حول قدرة هذه الوسيلة في تحقيق هذه الأهداف العريضة المسطرة ، و على هذا الأساس تبني الإشكالية الرئيسية للدراسة كالتالي :

**ما أثر تطبيق حكومة الإنقاذ الوطني النظام الفيدرالي على إدارة التنوع الإثني في السودان ؟**

ومن خلال الدراسة سنحاول توضيح العلاقة بين متغيري الدراسة الأساسيين (النظام الفيدرالي - التنوع الإثني) ، وتوضيح طبيعة التأثير الذي أحدهه تطبيق النظام الفيدرالي على مسار و تحسين إدارة التنوع الإثني بالسودان ، مقارنة بالنظم الإدارية المطبقة سابقاً ، والتي سنتناولها من خلال تحليلنا لموضوع الدراسة ، و بمدف فهم الإشكالية الرئيسية و معرفة أبعادها نطرح التساؤلات الفرعية التالية:

- هل للتنوع الإثني و الثقافي بالسودان دور أساسي على نشوب النزاع الأهلي فيه و تهديد وحدة واستقرار المجتمع السوداني ؟
- ماهي النظم الإدارية التي طبقت في السودان وكيف أثرت على على مسألة إدارة التنوع الإثني فيه ؟
- هل تأثر تطبيق النظام الفيديريالي في السودان ساهم في تفاقم النزاع الإثني و سرع بانفصال الجنوب ؟
- ما أثر آلية التوزيع العادل للثروة و السلطة على إدارة التنوع الإثني بالسودان ؟
- ماهي أهم تحديات النظام الفيديريالي السوداني بعد انفصال إقليم الجنوب ؟

## **6. فرضيات الدراسة :**

إنطلاقاً من التساؤلات السابقة ، يمكن صياغة الفرضيات التالية ، التي من شأنها أن تساعد الباحث على إيجاد حلول لمشكلة البحث :

1. ليس لمتغير التنوع الإثني الدور الوحيد في نشوب الصراعات الأهلية بالسودان و تهديد وحدة واستقرار مجتمعه ، و ذلك لما يميز ظاهرة التنوع الإثني من شمولية تشمل كافة المجتمعات ، بما فيها المجتمعات التي لم تعرف نزاعات أهلية بالرغم من وجود تنوع إثني بها .
2. طبقت العديد من النظم الإدارية في السودان ، وفشل كلها في إدارة التنوع الإثني الثقافي و توقيف الصراع الأهلي بالبلاد ، ويرجع ذلك أساساً لعدم الإستقرار السياسي والأمني بالسودان ، وعدم ثبات الأطر القانونية لهذه النظم ، وتعارضها في أغلب الأحيان مع مطالب مختلف الجماعات الإثنية .
3. إن تأثير الحكومات الوطنية في تطبيق النظام الفيديريالي ، وفق مطالب المحتويين منذ 1956 إلى غاية 1998 ، ساهم بشكل كبير في تفاقم النزاع الإثني و انفصال جنوب السودان في آخر المطاف .
4. إن تركيز حكومة الإنقاذ على آلية التوزيع العادل للسلطة و الثروة بالسودان ، ساعد كثيراً في إنجاح التجربة الفيديريالية من جهة ، وإدارة التنوع الإثني من جهة أخرى .
5. تعتبر كل من التوصل لحل مشكلة دارفور من جهة ، و حل القضايا العالقة بين الحكومة السودانية و حكومة جنوب السودان أحد أهم تحدياتبقاء واستمرار النظام الفيديريالي السوداني .

## **6. حدود مشكلة البحث :**

تمحور الحدود المكانية للمشكلة البحثية أساساً حول البيئة الداخلية لجمهورية السودان ، و ماحدث فيها من تفاعلات سياسية لها علاقة مباشرة بموضوع الدراسة ، وكذا البيئة الخارجية وما لها من تأثيرات إيجابية و أخرى سلبية ، خاصة دول الجوار الإفريقي للسودان ، و دورها في حل مشكلة الجنوب بصورة خاصة ، عبر مختلف الإتفاقيات و المعاهدات التي تطرق لها الدراسة لأسباب تتعلق بمضمونها .

أما الحدود الزمانية للدراسة ، فتتركز أساساً في فترة حكم حكومة الإنقاذ الوطني ما بين (1989-2011)، وهي الفترة التي شهدت أول حكومة وطنية سودانية تطبق النظام الفيديريالي ، هذا طبعاً مع التطرق للفترات التاريخية السابقة ، بدايةً بفترة الحكم الديمقراطي الأول (1956-1958) ثم فترة الحكم العسكري الأول (1958-1964)، تليها فترة الحكم الديمقراطي الثاني (1965-1969)، ثم فترة الحكم العسكري الثاني (1969-1985)، وأخيراً فترة الحكم الديمقراطي الثالث (1985-1989)، بغرض التعرف على أبعاد و محاولات إدارة التنوع الإثني منذ نيل جمهورية السودان لاستقلالها التام .

## 7. مناهج الدراسة :

من خلال تحليلنا ومعالجتنا لشكلية الدراسة ، المتعلقة بأثر تطبيق النظام الفيديريالي على إدارة التنوع الإثني بالسودان ، نستخدم منهجين أساسين ، تساعدنا على التحليل الجيد و الحكم ، بحيث نحاول قدر الإمكان أن نركز على أهم النقاط التي لها علاقة مباشرة بالموضوع ، وهذه المناهج هي كالتالي : المنهج التاريخي و منهج دراسة الحالة .

بالنسبة للمنهج التاريخي ، فإن طبيعة موضوع الدراسة ، يجعل أي باحث ملزم على استخدام المنهج التاريخي ، فنحاول من خلاله إلقاء الضوء على الجوانب التاريخية للتاريخ السياسي السوداني ، وكذا التطور التاريخي للنظام الإداري السوداني قبل نيله الاستقلال ، ثم دراسة وحلة ما بعد الاستقلال من خلال تاريخ مختلف الأحداث و التغيرات و التطورات التي أثرت على طبيعة وشكل الدولة السودانية و أثرت في وسائل معالجتها للتنوع الإثني للمجتمع السوداني .

بالنسبة لمنهج دراسة الحاله نستخدمه لتسلیط الضوء على التجربة الفیدیریالییة في جمهورية السودان ، من حيث المبررات و الأسباب التي دفعت السلطة السياسية السودانية لتبني هذا التوجه ، وما هي الأسس و الضوابط القانونية التي أقيمت على أساسها النظام الفيديريالي بالسودان ، وكذا لإبراز شكل و طبيعة النموذج الفيديريالي السوداني و الفرق بينه وبين باقي التطبيقات الفيديريالية ، وتقديم التحليلات الموضوعية لحسن أو سوء تطبيق النظام الفيديريالي بالسودان .

## 8. تقسيم الدراسة :

لقد اعتمدنا في تقسيم الدراسة على طريقة الفصول ، بحيث تم تقسيمها إلى ثلاثة فصول رئيسية ،تناولنا من خلالها أهم الجوانب ذات العلاقة المباشرة بموضوع الدراسة .

بحيث تطرق الباحث في الفصل الأول إلى الإطار النظري لمفهومي النظام الفيديريالي و مفهوم الإثنية ، وبالنسبة للنظام الفيديريالي ، حرص الباحث على توضيح نقاط محددة ذات العلاقة المباشرة بموضوع الدراسة، ومن شأنها أن تساعد على الفهم الشامل لأبعاده ، ولم يستغرق الباحث كثيراً في الجانب النظري لمفهوم النظام الفيديريالي ، و ذلك لتناوله في الكثير من الدراسات العلمية السابقة .

أما فيما يخص الإطار النظري لمفهوم الإثنية فقد قام الباحث بتقديم العديد من التعريفات اللغوية و الإصطلاحية لمفهوم الإثنية ، و توضيح الإستخدامات المتعددة له ، و تمييز الفرق بينه و بين مصطلحات أخرى كالعرق ، الأقلية الأمة ، والعنصر ، وتناولنا أيضاً واقع التنوع الإثني بالسودان باعتباره نموذج الدراسة ، وذلك بالنظر إلى مسألة الهوية السودانية ، وعرض مختلف مظاهر التنوع الإثني فيه ، ووضع خريطة التوزيع القبلي و السكاني لمختلف الجماعات الإثنية عبر الأقاليم السودانية .

أما فيما يخص الفصل الثاني ، فقد حاولت الدراسة عرض التطور التاريخي للنظام الإداري في السودان ، وذلك بتناول الحقب التاريخية السابقة لتطبيق النظام الفيديريالي ، والتي تبدأ بفترة الحكم الثنائي بالسودان 1894 ، وصولاً إلى فترة الحكم الديمقراطي الثالث (1989-1985) ، وقد سعى الباحث أن يبرز أثر هذه النظم الإدارية على إدارة التنوع الإثني بالسودان عبر كافة أقاليمه .

أما الفصل الثالث فقد خصصه الباحث لتناول بداية تطبيق النظام الفيديريالي بالسودان ، من خلال عرض مختلف الأطر القانونية و التشريعية لهذا النظام ، ورصد كافة التغيرات الجوهرية في سياسة إدارة التنوع الإثني بالسودان منذ قيام حكومة الإنقاذ الوطني و تطبيق صيغة الحكم الفيديريالي ، مقارنة بما توصلت إليه النظم الإدارية السابقة .

ذ

# مانارة للمستشارات

[www.manaraa.com](http://www.manaraa.com)

## الفصل الأول

الإطار النظري لمفهومي النظام الفيدرالي و التنوع الإثنى

يوصف السودان في أغلب الدراسات و الكتابات السياسية إن لم نقل كلها ، بأنه عبارة عن إفريقيا مصغرة ، أو صورة مصغرة لإفريقيا ، و يعود السبب الرئيسي في تبني هذا الوصف إلى الطبيعة الفسيفسائية للمجتمع السوداني ، الذي يحوي كافة مظاهر التنوع و التمايز الإثني الذي تميز به قارة إفريقيابدولها ، و التي هو – السودان – أحد أهم الوحدات السياسية فيها.

وقد ساهم هذا التنوع الثقافي السوداني ، في إعداد الكثير من الأبحاث و الدراسات التي تناولت هذه الموضوع و لكن كل حسب توجهه و اختصاصه العلمي ، سواءً كانت أبحاث تاريخية درست تاريخ القبائل السودانية أصولها العرقية و الدينية و غيرها ، أو دراسات إقتصادية تناولت طبيعة النشاط الاقتصادي الذي تمارسه كل جماعة إثنية مقيمة بالأراضي السودانية ، وأخرى أدبية تطرقت إلى إبراز الإنتاج الأدبي للمجموعات العرقية السودانية باختلافها، أما الدراسات السياسية فقد تناولت العديد من الجوانب كمسألة الحركات العرقية السياسية السودانية ، الأحزاب السياسية التي تمثل فئة إثنية معينة، وكذا دراسة تأثير الإستقرار السياسي في السودان بمتغير بالتنوع الإثني الثقافي و غيره من القضايا .

وباعتبار دراستنا هذه تعالج مسألة النظام الفيدرالي و إدارة التنوع الإثني بالتطبيق على الحالة السودانية ، فإننا سنتطرق في هذا الفصل إلى الإطار المفاهيمي لمصطلحي النظام الفيدرالي و التنوع الإثني ، باعتبارهما المتغيرين الرئيسيين لهذه الدراسة ، فبالنسبة للمبحث الأول منه سنحاول تناول مفهوم الفيدرالية بالإحاطة بالجانب النظري منه و توضيح مدى قدرته على إدارة مختلف مظاهر التعدد كالتنوع الديني ، العرقي و اللغوي ، بطريقة تكون أكثر عدلا و مساواة في مسألة تتمتع المواطنين بحقوقهم و قيامهم بواجباتهم، وكذا التقسيم العادل للثروات ، الأمر الذي يغلب مبادئ المواطنة على أي إعتبارات أخرى .

أما من خلال المبحث الثاني فستعالج مسألة التنوع الإثني بصيغة نظرية مفاهيمية بكل ما استطعنا من تقديم تفاصيل دقيقة حول هذا المصطلح، مفاهيمه و مظاهره، والإستخدامات المختلفة له ، و تبيان ما إذا كانت مسألة التنوع الإثني الثقافي داخل المجتمع الواحد عامل ضعف و تفرقة أم العكس ، و كيف يمكن معالجة هذا التنوع .

أما من خلال المبحث الثالث فسنحاول تحليل الوضع السوداني باعتباره نموذج الدراسة ، ساعين لمعادة مامدى تطابق الأبعاد النظرية لمصطلح التنوع الإثني على الواقع الاجتماعي السوداني ، و هذا بالطرق للعديد من النقاط الأساسية ، منها تناول مسألة الماوية السودانية التي طلما أثارت الجدل بين الكتاب و المهتمين بالشأن السوداني ، و كذا إبراز مظاهر التنوع الإثني في السودان، وكيف ساهم هذا في تعزيز الخلافات البنية و المطالبة بنظم حكم إدارية قادرة على تقسيم عادل للسلطة و الثروة بين مختلف أطياف المجتمع السوداني .

### المبحث الأول : الإطار النظري لمفهوم النظام الفيدرالي

نحاول من خلال هذا المبحث أن نقدم إطاراً نظرياً لمفهوم النظام الفيدرالي ، من حيث التعريف و أصل المصطلح ، طرق نشأة و تشكل النظم الفيدرالية و الدوافع وراء تبني الدول لهذا النوع من الأنظمة ، و كذلك تقديم مختلف خصائص النظم الفيدرالية المطبقة بصفة عامة

## المطلب الأول : مفهوم النظام الفيدرالي

إن مفهوم فيدرالية مشتق من الأصل اللاتيني **Foedus** و التي تعني معاهدة أو جامعة **League** أو إتفاق **Covenant** ، ومعناها الأصلي يضمن السيادة للمعاهدة المؤسسة التي تحدد الكيانات السياسية الداخلة في الإتحاد ، هذا يتضمن حكم الوطن و هيمنة الحكومة المركزية على الشؤون الخارجية ، وعضوية الأمم المتحدة و قضايا الدفاع الوطني ، و السياسة المالية .

و الفيدرالية كما عرفتها الموسوعة البريطانية هي شكل من التنظيمات السياسية ، حيث توحد الدول المنفصلة أو غيرها من الحكومات داخل نظام سياسي واحد ، بطريقة تسمح لكل واحدة بالحفاظ على كيانها السياسي الأساسي ، وهي تضمن نوعاً من توزيع السلطة بين مستويين مركزي و مستوى الولايات أو المقاطعات ، أي بعبارة أخرى يضمن النظام الفيدرالي حقوق و ثقافة الأفراد و مختلف الجماعات <sup>1</sup> الإثنية .

تنشأ الدولة الفيدرالية كشكل من أشكال الدولة من خلال اتحاد عدد من الولايات أو الأقاليم أو الدول التي تعيش معا دون انفصال ومن الجدير بالذكر إن من الفقهاء الغربيين لم يتتفقوا على مصطلح موحد للفيدرالية يقابل المصطلح الانكليزي **federal state** وهناك من يطلق عليها الدولة الاتحادية ، الاتحاد المركزي ، الدولة الفيدرالية ، الاتحاد الدستوري ، الدولة التعاہدية ، الاتحاد الفيدرالي .

ولا يوجد تعريف للفيدرالية متفق عليه فقد أورد فقهاء القانون الدستوري عددا من التعريفات للفيدرالية يقارب جميعه بالمعنى والمضمون وترسم صورة مقبولة لشكل الدولة التي تتصف بجملة من التنوع العرقي والمنهي و التركيبة السياسية المتعددة الميل فهناك من عرفها بكل منها اتحاد أبيدي لدول مختلفة ذات سيادة والذي يملك أجهزتها الخاصة المزودة بالسلطات ليس فقط على الدول الأعضاء بل أيضاً على مواطنيها .

وعرفت أيضاً بكل منها دولة واحدة تتضمن كيانات دستورية متعددة ، ولكل منها نظامها القانوني الخاص ، واستقلالها الذاتي وتخضع في مجموعها للدستور الفيدرالي باعتبارها منشأ لها والمنظم لثباتها القانوني و السياسي ، وهي بذلك عبارة عن نظام دستوري وسياسي مركب <sup>2</sup>.

يرى **Ronal Watts** أن الأنظمة السياسية الفيدرالية ، و الإتحادات الفيدرالية هي أساساً مصطلح معياري و ليس وصفي ، يشير إلى التشجيع على قيام نظام حكومي متعدد المستويات ، بحيث يضم عناصر من الحكم المشترك و الحكم الذاتي في الإقليم، و يقوم هذا المصطلح على أساس القيمة و المصداقية المفترضة بين الوحدة و التعددية ، وعلى إستيعاب الهويات المميزة و الحفاظ عليها ، وتعزيزها ضمن إتحاد سياسي أكبر حجماً <sup>3</sup>.

<sup>1</sup>- Martin J.Dent, Identity Politics, Filling The Gap Between Federalism And Independence, Ashgate, Usa2004,PP1-4  
2- عبد المنعم أحمد أبو طبيخ، "توزيع الإختصاصات في الدولة الفيدرالية دراسة مقارنة"، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في القانون العام، رساله

منشوره، الأكاديمية العربية المفتوحة الدنمارك 2008 ، ص 15

<sup>3</sup> - عزيز جبر شلال ، "النظام الفيدرالي إدارة التعددية الإثنية و العرقية" مجلة السياسية و الدولية ، الجامعة المستنصرية، بغداد: العدد7، السنة الثانية (2007)، ص 4

تقوم الدولة الإتحادية على الإتفاق الحر بين مجموعة من الدول ذات المقومات المشتركة في ظروف معينة تضطرها إلى التوحيد ، و موجب هذا الإتفاق القائم على الرضا التام ، تتنازل الدول الأعضاء عن سيادتها الخارجية للدولة الإتحادية ، أما بالنسبة لسيادتها الداخلية فقد تحفظ بها في ظل الشكل الفعلى للإتحاد ، أو تتنازل عن جزء منها للدولة الإتحادية ، في ظل الشكل الفيديريالي أو المركزي.

و يعني ذلك وجود سلطة أو هيئة تنفيذية أعلى في الإتحاد ، وأخرى أدنى في الولاية ، وكذلك وجود سلطة أو هيئة تشريعية أعلى ، أي بملان إتحادي في العاصمة الإتحادية ، وأخرى في عاصمة الولاية ، والشيء نفسه بالنسبة للسلطة القضائية الإتحادية و الولاية ، والتي يترتب عليها قيام نظام قضائي إتحادي و آخر داخل إقليم الولاية العضو، حيث تصدر الأحكام القضائية في الولاية باسم الدولة الإتحادية ، أما الثانية فتصدر باسم الولاية ، وفقاً مبدأ سمو القواعد القانونية .<sup>1</sup>

ويعتمد النظام الفيديريالي بشكلٍ أساسي على اللامركزية السياسية القائمة على أسلوب توزيع السلطات العامة الثلاثة التنفيذية و التشريعية و القضائية في الدولة الإتحادية على مستويين ، يكون المستوى الأول مثلاً برئاسة الدولة الإتحادية ، أما المستوى الثاني يكون في الولايات الأعضاء ، بحيث تقوم السلطات الإتحادية على أساس الدستور الإتحادي ، أما سلطات الولايات فعلى أساس الدستور الوالائي الذي لا يكون مخالفًا للتشريع الإتحادي .

ومن ناحية أخرى يكون النظام الفيديريالي بمثابة حلٍ للمشكلات الأقليات العرقية في العديد من الأقطار كالسودان و العراق، و ذلك منح تلك الأقليات إختصاصات إدارية كبيرة لمعالجة شؤونها الداخلية بالوسائل التي تتناسب مع أوضاعها الجغرافية و الاجتماعية و الثقافية بصفة عامة .<sup>2</sup>

أما فيما يخص أساليب توزيع السلطة السياسية بين الدول الإتحادية و الولايات الأعضاء فتكون على النحو الآتي :

- تحديد إختصاصات الدولة الإتحادية و الولايات على سبيل الحصر ، و يشوب تلك الطريقة نوع من الجمود ، بسبب عدم إستجابتها للتغيرات المستجدة خلال الممارسة و صعوبة إلمام المشرع بكل الحالات المحتملة ظهورها مستقبلاً ، الأمر الذي يتطلب إجراء تعديلات دستورية بين الحين و الآخر .
- تحديد إختصاصات الدولة الإتحادية حصرياً ، و تحويل الولايات الأعضاء ما يستجد من اختصاصات و سلطات ، وبالتالي يكون الإختصاص العام للولاية ، وتلك الطريقة تكفل تدعيم سلطة الولايات ، و إيجاد الملائمة و فرص تحقيق الذاتية خلال الممارسة الدستورية .
- تحديد اختصاصات الولايات الأعضاء حصرياً ، و تحويل الجهاز الإتحادي بقية الإختصاصات التي تستجد ، وهنا يكون الأخير صاحب الإختصاص العام في ما لم يرد فيه نص دستوري حصري ، و يترتب على تلك الطريقة تدعيم الدولة الإتحادية و تقليص سلطات الولايات خلال الممارسة .

<sup>1</sup>- عبد العزيز إدريس الخطابي، "اللامركزية الإدارية و السياسية و قيمتها لفكرة الوحدة العربية"، مجلة دراسات عربية، بيروت : دار الطليعة، 2000 ،

ص 38

<sup>2</sup>- نفس المرجع ، ص 37

و في هذه الحالة ينبغي على المشرع إختيار أنساب تلك الوسائل في الدولة الإتحادية ، وفقاً لأوضاعها و ظروفها ، و عدم الإكتفاء بنقل تجربة إتحادية سابقة و تطبيقها .

و هناك من يقسم هذه الأساليب على أساس التوزيع المطلق للإختصاصات و ذلك بتحديد إما السلطات الإتحادية أو تحديد السلطات الولائية ، فبتحديد سلطات الإتحاد الفيدرالي يتترك ما عدها للولايات ، و هناك أسلوب قائم على تحديد كل من السلطات الإتحادية من جهة و السلطات الولائية من جهة أخرى، أما الأسلوب الثالث المعتمد فيعتمد على تحديد السلطات المشتركة بين كل من السلطات الإتحادية و الولائية .<sup>1</sup>

## المطلب الثاني : طرق نشأة الدولة الفيدرالية

تنشأ الدولة الفيدرالية ، إما عن طريق إتحاد مجموعة من الوحدات السياسية فيما بينها ، بعد تنازل كل واحدة منها على سيادتها الداخلية لسلطة إتحادية محددة ، أو عن طريق تفكك دولة موحدة بسيطة إلى مجموعة من الوحدات السياسية تربط فيما بينها ضوابط و دستور إتحادي واحد .

1. فقد تنشأ الدولة الفيدرالية من اتحاد دولتين أو عدد من الدول ، تتنازل كل واحدة منها عن بعض من سلطاتها الداخلية و عن سيادتها الخارجية ثم تتوحد ثانية لتكون الدولة الفيدرالية على أساس الدستور الفيدرالي ، ومن أمثلة ذلك الولايات المتحدة الأمريكية ، سويسرا ، المانيا الفيدرالية ، والإمارات العربية و غيرها .

موجب هذه الطريقة تنشأ الدولة الفيدرالية بانضمام اختياري بين دول مستقلة إلى بعضها ، واغلب الدول الفيدرالية نشأة بموجب هذه الطريقة و السبب في ذلك قد يعود إلى الوحدة القومية القائمة على أساس وحدة اللغة و التاريخ ، أو أنب ينهمما مصالح مشتركة ، اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية أو دفاعية ، كما ان اختيار النظام الفيدرالي في هذه الحالة يعود إلى أن التنظيم الفيدرالي يسمح لكل ولاية دولة بالمحافظة على قدر من استقلاليتها الذاتية معاً لاشراك في سلطات الدولة الجديدة .<sup>2</sup>

2. وقد تنشأ الدولة الفيدرالية من تفكك دولة كبيرة بسيطة يعاني سكانه من مشاكل اجتماعية وسياسية واقتصادية كاختلاف اللغة ، العادات ، الثقافات والموارد والثروات ، في عمل شعبها على المطالبة باستقلال تام عن سيطرة الحكومة المركزية وتقرير مصيرها دون تدخل من الآخرين ثم تقوم الدولة المعنية بتحويل شكلها من دولة بسيطة و موحدة إلى دولة مركبة فيدرالية عن طريق تقسيم البلاد إلى ولايات أو أقاليم وتبني النظام الفيدرالي .

<sup>1</sup>- محمد الهماؤندي، الحكم الذاتي و النظم اللامركزية الإدارية و السياسية دراسة نظرية مقارنة ، بيروت: دار المستقبل العربي، 1990 ، ص 183

<sup>2</sup>- عبد المنعم أحمد أبو طيب، مرجع سابق ، ص 17

### **المطلب الثالث : خصائص الدولة الفيدرالية :**

تتميز الدولة الفيدرالية بثلاثة خصائص أساسية هي (الوحدة ، الإستقلال ، المشاركة )

فبالنسبة لفكرة الوحدة تعتبر الأساس الأول الذي ترتكز عليه الدولة الفيدرالية والغاية التي ترمي إليها الولايات أو الدول عندما تأخذ بفكرة الفيدرالية لبناء الدولة الجديدة . وظهور هذه الفكرة بوضوح في كيان النظام الفيدرالي ، ولاسيما في التنظيم القانوني والسياسي فيشكل - وحدة الشعب والجيش والإقليم والجنسية - و فيطبيعة العلاقة بين الحكومة المركزية وحكومات الولايات الأعضاء ، وكذلك في السياسة الخارجية للدولة الفيدرالية . وظهور مظاهر الاتحاد في الم هيئات الدستورية العليا للدولة الفيدرالية كما تظهر في بروز الدولة الفيدرالية كثولة واحدة على الصعيد الدولي .

أما فيما يخص خاصية إستقلال الولايات فيُظهر المقومات الذاتية للولايات ، ويعمل على إقرارها وتبنيتها ، ومن ثم المحافظة عليها وحمايتها و يفرض هذا المظاهر وجوده في كلتا الحالتين اللتين تنشأ فيها الدولة الفيدرالية حالة التكتل و

حالة التفكك . ففي حالة تكوين الدولة الفيدرالية عن طريق انضمام عدة دول أو ولايات كانت في الأصل مستقلة عن بعضها ، نجد إن كلا منها تدافع عن استقلالها وتحدّى إلى أن لا تزال الدولة الجديدة منها إلا القدر الضروري لبنيتها و بقائها ، وأما مظهر الاستقلال الذاتي في حالة إنشاء الدولة الفيدرالية عن طريق تفكك دولة موحدة إلى ولايات فيدرالية فإن الدولة الموحدة ما كانت لترضى بالتفكير الاستجابة لرغبة سكان تلك الولايات في الاستقلال الذاتي والابتعاد عن نظام المركزية وبالتالي فإن هذه الولايات لا تقبل أية سيطرة أو تقييد لاستقلالها إلا بنص قانوني وفي الحدود الضرورية لحفظها على بقاء الدولة الفيدرالية واستمرارها .<sup>1</sup>

أما مبدأ المشاركة ، فيقصد به تشارك الولايات باعتبارها الكيانات الدستورية المميزة في تكوين إرادة الدولة الفيدرالية مما يتربّع عليه أن يتحقق الانسجام والتواافق والارتباط بين مبدأ بالوحدة والاستقلال الذاتي ، فضلاً عن ذلك تساعد على تنظيم الدولة الفيدرالية وظهوره بمظهر دولة موحدة هذا المبدأ يخول الأعضاء في الاتحاد المساهمة في إعداد القرارات الاتحادية ذات المنفعة المشتركة وبدونه لا يمكن القول بتعاون الأعضاء وإنما بخضوعها ، فالدولة الاتحادية لا توجد إلا إذا ساهمت الجماعات المشتركة بواسطة ممثلاتها بتكوين الأعضاء في الدولة الاتحادية وبأعداً دقرارها وقوانيتها واستناداً إلى إن الدستور الفيدرالي هو تعبر عن توازن دقيق بين متطلبات المصلحة العامة والمصالح الذاتية للولايات فإن مشاركة الولايات يعتبر تحسيناً لهذا التوازن .

### **المطلب الرابع : النظام الفيدرالي كآلية لإدارة التنوع الإثني :**

إن النظام الفيدرالي يسمح في العديد من المجتمعات متعددة الأصول والإنتماءات الدينية ، و الطائفية و العرقية ، بالإعتراف بهذه التعددية و بالمصالح و الهوية المشتركة في الوقت نفسه ، وهو ما تسعى إليه المجتمعات المعاصر ، إذ أن عدم الإعتراف بهذه الإنتماءات التي تشكل ثقافات فرعية ، يعيق نمو و اكمال شروط الثقافة المشتركة و الهوية الوطنية ، ومن هنا يغدو الحل الفيدرالي ضامناً لإدارة التعددية الإثنية المشتركة من جهة ، و لا تلغى حقوق مكونات الشعب تحت الهوية الواحدة من جهة ثانية .

<sup>1</sup>- المرجع السابق ، ص 29

فالفيديرالية القائمة على أساس دستورية تراعي الاختلافات الثقافية في أي مجتمع ، تكون قادرة على إدارة هذا التنوع الاجتماعي ، و ذلك من خلال توزيع عادل للسلطات و الصالحيات لكل مستويات الحكم الإتحادية ، الممثلة في هيئات الحكم المركزية و الإقليمية وصولاً إلى السلطات المحلية ، وكذلك وضع ضوابط قانونية توازن بين تشريعات الأقاليم الفيديرالية و الدستور الإتحادي ، هذه الضوابط التي يجب أن تحترم بيئة خصوصية كل إقليم الثقافية الدينية و اللغوية ، و يبرز هذا في المناهج و المنظومات التعليمية ، اللغة المستعملة في التعاملات و الإجراءات الإدارية الرسمية و غيرها من الميزات التي يجب أن تميز كل إقليم فيديريالي عن الآخر في إطار الدولة الإتحادية .

إن نجاح أي نظام فيديريالي مرتبط بأن تقوم على أساس ديموقراطية ، وهذا الأمر يتطلب موافقة مزدوجة ، أي موافقة الأفراد من المواطنين في المجتمع ، وموافقة الجماعات الإثنية و العرقية و الدينية المتعددة التي يتكون منها المجتمع ذو المكونات المتعددة، كما أن حسم الأمور ذات العلاقة بالخصائص المالية و توزيع الثروات الطبيعية ، يعد من القضايا الأساسية التي تساعد أو تعيق قيام النظام الفيديريالي .

و ذلك مرهون بدعم الممثلين المجتمعين الذين يسعون في سبيل التغيير التعددي السلمي ، و الإعتراف بمدى قدرة كل مكونات المجتمع الإثنية ، على لعب دور مؤثر من خلال المشاركة في الحكم ، و ضمانة الحقوق الثقافية للجماعات الإثنية دستورياً، وكذلك تمثيل المجموعات الإثنية كلها داخل الحكومة الفيديرالية ، و وجود أحزاب سياسية تشمل مناطق البلد كافة و لديها أعضاء من كافة مكونات الشعب العرقية .

إن التأكيد على مسألة التوزيع العادل للثروة و الموارد الإقتصادية ، يعكس الأهمية البالغة للبعد الإقتصادي و المعيشي للمجتمعات التعددية ، فأغلب الحركات الإثنية التي تطالب بحقوقها الثقافية ، هي في الحقيقة تعانى من سياسات التهميش في توزيع البرامج الإقتصادية ، ما ينتج تنمية غير متوازنة بين أقاليم الدولة المعنية ، ذلك يوحى لهذه الحركات أن تميزها الثقافي عن باقي جماعات المجتمع كان الدافع وراء كل ما تعانيه إقتصادياً و اجتماعياً ، لذلك فإننا قد نجد دولاً بسيطة و مركزية في شكلها و تنظيمها الإداري ، و في نفس الوقت تتميز بالتعدد الإثني بين أفراد شعبها ، هذا ما يدل على التحكم في جانب العدالة في توسيع مواردها الإقتصادية ، و كذلك عدم إهمال البعد الثقافي أيضاً .

إن ما تعانيه المجتمعات في أغلب دول العالم الثالث ، التي تبنت هيكلية الدولة الواحدة البسيطة ، التي يسعى نظامها إلى فرض الهوية الواحدة عبر تخطي أو حتى قمع الثقافات الفرعية أحياناً ، لم تؤدِ إلا إلى مزيدٍ من المشاكل و تبديد الموارد باتجاهات لا تخدم التنمية البشرية .

و لعل ما يعانيه كل من السودان و العراق مثلاً من مصاعب و مخاطر و عنف يعيق بناء دولة عصرية قائمة على أساس ديموقراطية تعددية ، تتيح الفرصة لأبناء الوطن الواحد لبناء مستقبل زاهر ، و قد يكون النظام الفيديريالي أحد الوسائل الناجعة في إدارة التعددية الإثنية و العرقية سلبياً ، و يقلل من دوامة الصراعات الإثنية ، و مما لا ريب فيه أنه لا يوجد نظام فيديريالي واحد يستطيع تلبية حاجات الدول و حتى تلك التي تتشابه في مشكلاتها ، ولكن بالإمكان الإستفادة من التجارب العالمية لإيجاد أساليب مختلفة للتعامل مع التحديات ، من خلال الإطلاع على ما حققه من نجاحات و فشل على حد سواء .<sup>1</sup>

<sup>1</sup>-عزيز جبر شيال، مرجع سابق ، ص 2

إلا أنه هناك إتجاه يعارض مسألة إقامة النظام الفيديريالي كوسيلة لإدارة التنوع الإثني بالمجتمع التعددي ، و يعتقد البعض أن منح الحكم الذاتي لمجموعة معينة من المجتمع الواحد، سوف يفجر قوى تسعى لإزالة الحكم المركزي ، مما سيؤدي إلى إنهيار الدولة أو إنقسامها إلى وحدات صغير ، كما حصل في أوروبا الشرقية عقب إنجذاب النظام الشيوعي ، متناسين أن حالات الفشل الرئيسية في الأنظمة الفيديرالية بأنها عملياً مجرد فيديراليات شكلية ، و في العديد منها كانت مكرهةً بالقوة على الإستمرار معاً ، وكانت في الأغلب دولاً مركبة متشدددة و تفتقر للديمقراطية .

هذا يعني أنه لم يكن هناك أي فرصة للحوار أو التعاون فيما بين مجموعاتها القومية المختلفة ، فليس من الغريب إذن إن قررت مكوناتها الإنفصال عندما سُنحت الفرصة المناسبة ، كما أن جميع النظم الفيديرالية الشيوعية و تلك التي شكلت في أعقاب الحقبة الإستعمارية ، والتي انحارت فيما بعد ، تعاني من ضعف إقتصادي ، لم تكن هذه الأنظمة إما بسبب الفساد ، أو بسبب عوامل الضعف في التخطيط الإقتصادي المركزي ، قادرة على توفير مستوى معيشى معقول لسكانها .<sup>1</sup>

إن الديمقراطية و إعلاء قيم الحرية و المساواة أحد أهم الأدوات التي يجب أن توفر ي النظم الفيديرالية ، فالنصوص الدستورية و القانونية المنظمة للحكم الإداري و تحديد طبيعة الحكم في أي دولة ، غير قادرة لوحدها على إقامة نظم فيديرالية ناجحة ، فلابد من توفير كافة متطلبات الحياة السياسية و الحزبية الحرة ، القادرة على تثيل أغلب مكونات هذا المجتمع التعددي ، ما سيدفع بهذه القوى إلى السعي للمحافظة على نموذج دولتهم الفيديرالية التي تحمي حقوقهم الثقافية ، لا أن يدفعهم إلى تبني خيارات الإنفصال عنها .

## المبحث الثاني : الإطار النظري لمفهوم التنوع الإثني

لكي نتمكن من الإحاطة الكاملة بتعريف مصطلح التنوع الإثني ، لابد من التطرق إلى الأصل اللغوي للمصطلح بصورة مدققة ، ثم تقديم جملة من التعريفات الإصطلاحية له و إبراز مختلف أبعادها ، لأن مصطلح الإثنية كثير الإستخدام في حقول علمية شتى كعلم الاجتماع و السياسة و الأنثربولوجيا ، هذا ما يجب أن يترب عليه تقديم مختلف القراءات الفكرية حول أبعاد المصطلح .

## المطلب الأول : مفهوم الإثنية

<sup>1</sup> نفس المرجع ، ص 14

في معجم أكسفورد شرح لكلمة (ETHNIC) المتعلقة بالعرق (RACE)، و العرقية لا تعني سوى إنتماء جيني إلى مجموعة بشرية محددة (سامية ، حامية أو آرية ) ، و لاتعني بالضرورة إنتماءك الثقافي الذي يحكم آراءك و تصوراتك ، و نمط حياتك المعيشي، والأهم هو بيتك ، بينما يمكن الإعتراف بأنه ليس بالضرورة ، أن تحدد الإثنية الإنتماء الثقافي بصورة مطلقة ، إلا أنه في الواقع . في كثير من المجتمعات النامية أو التقليدية ، نجد هناك تلازمًا واضحًا بين الإنتماء الإثني والواقع الثقافي .<sup>1</sup>

وكذلك فإن عبارة " تتميز ثقافياً " تلتقي مع تعريف قاموس علم الاجتماع لمفردة " إثنية " للتعبير عن جماعة فرعية ذات تقاليد مشتركة تتيح لها شخصية متميزة كجماعة فرعية في المجتمع الأكبر . و لهذا يختلف أعضاؤها من حيث خصائصهم الثقافية عن الأعضاء الآخرين في جماعات أخرى ، أو في المجتمع ، وقد يكون لها أعراف مميزة ، و ربما يكون الشعور بالتوحد كجماعة متميزة من الناحية التقليدية<sup>2</sup>

يعود مصطلح الإثنية في أصوله الأولى للغة الإغريقية القديمة ، حيث وردت لدى الشاعر " هوميروس " في " الإليادة " الكلمة (ETHNOS) بمعنى قبيلة باللاتينية ينحدر أفرادها من جدٍ مؤسس، ولكننا نلاحظ على الفور أبرز مؤكّدات معضلة تعريف المصطلح لدى العلماء المعاصرين ، في أن الغالبية العظمى – إن لم يكن كل محاولات التعريف لا تدور حول أصلٍ حديث له ، وإنما حول الكلمة (ETHNICITY) الإثنية ، تعني التضامن بين المتمميين لإثنية واحدة أو الوعي الفردي الجماعي بالإثنية لها ، وهذه الكلمة إشتقاق من صفة (ETHNIC) ، المشتقة بدورها من أصل لا يوجد له مقابل معاصر من الكلمة واحدة مثل الكلمة الأصل القديمة .<sup>3</sup>

وقد ورد في الموسوعة البريطانية حول الكلمة مجموعة إثنية (ETHNIC GROUP) : أنها مجموعة من السكان تميزها عن المجتمع الأوسع ، وترتبط بين أفرادها روابط مشتركة من العرق واللغة والقومية الوطنية أو الثقافية .<sup>4</sup>

وتعرف الإثنية على أنها شكل من أشكال الوعي بالذات حول المظاهر الثقافية ، وذات ديناميكية يتم استخدامها من قبل فئة إجتماعية ، بهدف خلق قيم تعزز الترابط الداخلي بين الجماعة من جانب ، وتميز الجماعة نفسها من الجماعات الأخرى حولها ، كما أن هذه الجماعات الأخرى تعرفها من خلال تلك القيم والرموز التي افترضتها.<sup>5</sup>

ومن ناحية أخرى تعرف الإثنية على أنها وحدة أو جماعة من السكان ، لها وعي ذاتي يلتف حول تقاليد محددة ، ويتضمن الإنتماء لمنطقة محددة ولغة مشتركة ، ودين وتفرد عرقي واحد ، وهذه السمات ليست ثابتة أو مسلمة بها ولكنها الأكثر بروزاً في وعي الناس بالإثنية ، ونتيجة لذلك سلم بأن الهوية الإثنية للجماعة تتكون من استخدام الشعار أو الرمز أو الذاتية لأي وجه من أوجه الثقافة ، من أجل أن تميز الجماعة نفسها عن باقي الجماعات .<sup>6</sup>

كما تعرف الإثنية أيضاً أنها : تعني مجموعة من الأفراد ، ينحدرون من أصل واحد ، وله تاريخ مشترك من القيم والرموز ، وفي بعض الأحيان من الدين واللغة ولكن ليس بالضرورة ، وهذا الإنتماء يتراكم عبر الأجيال ليس فقط بسبب دخول عناصر جديدة للمجموعة

<sup>1</sup> - عبده مختار موسى ، مسألة الجنوب و مهدّدات الوحدة في السودان، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ، 2009 ، ص 129

<sup>2</sup> - نفس المرجع ، ص 131

<sup>3</sup> - عبد العزيز حسين الصاوي ، أزمة المصير السوداني: مناقشات حول المجتمع والتاريخ والسياسة، القاهرة : مركز الدراسات السودانية ، 1999 ، ص 07

<sup>4</sup> - نفس المرجع ، ص 8

<sup>5</sup> - عبد الله محمد قسم السيد ، الهوية و تمزق الدولة السودانية، الخرطوم : دار عزة للنشر والتوزيع ، 2008 ، ص 31

<sup>6</sup>- George de vos and Other (eds),ethnic identity:cultural continuities and change,University of Chicago Press,USA 1997,P9

بسبب الهجرة مثلاً ، و لكن لأن أعضاء المجموعة و بسبب التداخل التجاري و الاجتماعي كالزواج مثلاً ، مع الجموعات القومية الأخرى ، طوروا مصالح تتطابق مع ثقافة المجموعة الأم فأصبحوا يدافعون عنها و يحافظون عليها.

هناك من يرى أن الإثنية هي مجموعة من الناس ، أو فئة إجتماعية تشتراك في خصائص عرقية و ثقافية ، تتحل رقة جغرافية واحدة ، و يجمع بينها شعور بالتضامن و التناصر ، كل ذلك يجعلها مجموهة متميزة فتتصرف هي و يتصرف الآخرون حيالها تبعاً لذلك ، وينطوي هذا التعريف على خصائص الجماعة، بحيث أن الجماعة تختص بأن لها حدود قد تتكمش أو تمتدد تبعاً لظروف تاريخية واجتماعية معينة ، كذلك فإن للإثنية شعور طبيعي و فكري في الجماعة الإنسانية ، تقوى و تضعف تبعاً لظروف إجتماعية واقتصادية و تاريخية معينة ، و لها خاصية إجتماعية توجدها ظروف إجتماعية و تاريخية تقوى و تضعف تبعاً لمسار و حركة تلك الظروف .<sup>1</sup>

إن لفظة إثنية كاسم حالة من الألفاظ الحديثة نسبياً ، لم يستخدم إلا بعد مطلع الخمسينيات من القرن العشرين ، وقد ظهر أول مرة لدى علماء الأنثروبولوجيا و علماء الاجتماع ، و هذا اللفظ ليس له مقابل في اللغة العربية ، فهو مشتق من الكلمة الإغريقية (ETHNOS) بمعنى شعب ، والتي لاتزال مستخدمة في الكتابات والأديبيات الأنثروبولوجية والإجتماعية المعاصرة ، بينما تكاد تختفي في ميلاتها في الأدب العربي .

إن الظاهرة الإثنية كظاهرة إجتماعية يمكن تحديدها بأنها الإعتقاد ربما الأسطوري في الإنحدار الجماعي من أصل مشترك واحد ، الأمر الذي يحمل معه عادة سمات و خصائص فطرية مشتركة تدفع نحو مزيد من الإحساس بانصهار الجماعة وامتزاجها و تميزها عن غيرها . و تعرف الإثنية أيضاً على أنها حمارات متتجاوزة و متعايضة معاً ، تختلف فيما بين بعضها البعض من حيث الجنس أو الدين أو المذهب أو اللغة أو الأصل القومي .<sup>2</sup>

نلاحظ من التعريف السابقة أنها تشتراك جميعاً ، في تقديم مصطلح الإثنية على أنه يدل على جماعة معينة من البشر ، تقطن في رقة جغرافية محددة ، تربط فيما بينها روابط ثقافية ، دينية لغوية عرقية ، أي تنحدر من أصل واحد كما أسلفت بعض التعريف ، هذه الروابط المشتركة تعطي لكل إثنية على حدة خصوصية معينة ، تميزها عن باقي الجماعات البشرية التي تقيم معها في نفس الإقليم أو الدولة ، هذا ما قد ينتج عنه نزعات ثقافية أحياناً ، و تمازج واندماج ثقافي أحياناً آخر .

وقدّم ماكس فيبر Max Weber في كتابه الإقتصاد و المجتمع ، مرجعية إجتماعية مؤثرة لجماعات الإثنية ، ورأى أنها تقوم على السلالة و المعتقدات المشتركة لأعضائها ، ومن خلال هذه فإن أي نوع من العضوية الإثنية لا تشكل جماعة ، ولكن فقط تسهل تشكيلها خاصة في المجال السياسي ، و بذلك فإن الإعتقاد في السلالة المشتركة ينتج عن الأفعال السياسية الجماعية و ليس نتيجة رؤية الأفراد لأنفسهم و لإنتقامتهم العرقى الثقافي .<sup>3</sup>

<sup>1</sup> -عبد مختار موسى ، دارفور من أزمة دولة إلى صراع القوى العظمى ، بيروت : الدار العربية للعلوم ناشرون و مركز الجزيرة للدراسات ، 2009 ، ص 20

<sup>2</sup> - سعد الدين ابراهيم ، "التعددية الإثنية في الوطن العربي" ، مجلة كراسات إستراتيجية ، مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية ، القاهرة : العدد 105 ، 2001 ، ص 4

<sup>3</sup> - Max Weber,Economy and Society,University of California Press,Berkely,USA 1978,P98

وقد ذهب الباحث برهان غليون في حديثه عن "الهوية الإثنية" ، إلى أن الإثنية هي جماعة من السكان فرعية أو صغيرة نسبياً، تعيش في مجتمع أكبر ، وأن هذه الجماعة تربط بين أفرادها أو يوحد بينهم روابط العرق و الثقافة ، ، مضافاً إليه مكونات الإثنية مثل الدين و العادات و اللغة .

ويرى العالم الأنثروبولوجي Everett Hughes أن الجماعة الإثنية تعتبر كذلك لأن الناس فيها و الأفراد خارجها يعرفون أنها واحدة ، ولأن من هم بالداخل و الخارج يتحدثون و يشعرون و يتصرفون كما لو كانت جماعة منفصلة ، و هذا يمكن أن يتحقق فقط وفق رأيه ، إذا وجدت طريقة لإختيار من يتسمi للجماعة ومن لا يتسمi إليها ، أما إذا كان من السهل التخلص عنها ، فهي إذن ليست جماعة إثنية حقيقة .<sup>1</sup>

أما عبارة "الجماعة الإثنية" فيرجع استخدامها إلى قرن من الزمن ، و فيما يخص محتوى المفهوم كتركيب إجتماعي فقد تم جداً، وقد حل هذا المفهوم حديثاً محل مفهوم العنصر ، لضعف مقوله أنه الخصائص البيولوجية تحدد إلى قدر كبير الخصائص الاجتماعية و الحضارية عموماً .

## المطلب الثاني : إستخدامات مصطلح الإثنية و أبعاده

يعد مفهوم الإثنية من أكثر المفاهيم إثارة للجدل و عدم الإتفاق حول مضمونه و دلالاته، حيث يستخدمه البعض أحياناً لوصف جماعة فرعية أو أقلية ، والإفصاح في الوقت نفسه عن جماعة أساسية أو أمة ، كما أنه يتسع ليشمل كل أشكال التمايز ليصبح الجماعة الإثنية بمثابة خط متواصل يبدأ بالقبيلة و ينتهي عند الأمة .

وانطلاقاً من هذه الإختلافات في استخدام مصطلح الإثنية ، سنحاول التطرق إلى العديد من المفاهيم و المصطلحات المتداخلة مع مفهوم الإثنية كالقومية، العرقية ، العنصر و الأقلية ، وكذلك التطرق لمسألة إعتبار الإثنية بمثابة مشكلة سياسية قائمة تحدد وحدة واستقرار الدول التي تعرف تعددًا ثقافياً .

في التمييز بين الإثنية ، العرقية و العنصر فالملاحظ أن بعض الباحثين يستخدمون الكلمة الإثنية كمرادف لكلمة عرقية ، فقد عرّف البعض الإثنية على أنها السلالة أو العرق ، وهذا جاء في قاموس المورد ، حيث ترجم الكلمة ETHNIC بمعنى "عرقي" ، على أنه هناك من يرى فرقاً بين العرقية و الإثنية : فالأولى من العرق (الجذر) الذي تنحدر منه الجماعة ، و بالتالي فإن الجماعة العرقية ترتبط فيما بينها برابطة الدم و القرابة ، حيث ينحدر أفرادها من أصل واحد ، أما الجماعة العرقية فتعني "العرقية- الثقافية" ويقصد بها أولئك الذين يشتركون في سمات ثقافية معينة تميزهم عن غيرهم من الجماعات التي تشاركونهم الوطن ، و إن لم ينحدرو من أصل واحد .<sup>2</sup>

و في تعريف آخر لكلمة عرقية ، فإن أصلها اللغوی يعود هو الآخر للغة اليونانية ETHNOS ، ومدلولها حسب اليونانيين هي : جماعة بشرية ينحدر أفرادها من ذات الأصل ، أما فيما يخص المدلول المعاصر لعبارة الجماعة العرقية ، فيعني تلك الجماعة التي غالباً ما تتميز بالكم البشري الأقل ، و التي يشتراك أفرادها في مقومات بيولوجية و حدة الأصل أو السلالة أو التشابه في السمات الفيزيولوجية) ، و

<sup>1</sup>- Everett Hughes,On Work, Race And The Sociological Imagination,University Of Chicago Press,USA1994,P91

<sup>2</sup>-عبدة مختار موسى ، دارفور من أزمة دولة إلى صراع القوى العظمى ، مرجع سبق ذكره ، ص 21، 22

قد تقوم الجماعة العرقية أيضاً على مقومات إجتماعية أو ثقافية كوحدة اللغة أو الدين ، أو على مقومات فيزيولوجية، إجتماعية ثقافية مجتمعية ، و تكون هذه الجماعة مدركة لهويتها العرقية ، على نحو يهيئ لخلق شعور بالوحدة العرقية و العمل على الإحتفاظ بتمايزها العرقي.<sup>1</sup>

كذلك فإن الجماعة العرقية تعرف على أنها مجموعة من الأفراد لهم سمات و تقاطيع بيولوجية مثل لون البشرة ، وهي خصائص مادية يتم نقلها من جيل لآخر ، وينظر إلى هذه الإختلافات البيولوجية على باعتبار أن لها أهمية إجتماعية بالنسبة للأفراد الذين يؤمنون أن الآخرين مختلفون عنهم بيولوجياً ، يتم الاستجابة لهم على أنهم مختلفين عنهم ، ففي هذه الحالة تصبح العرقية هي الأساس للتوقعات في أي مجتمع متعدد بالنسبة للأدوار الاجتماعية و مستوى الإنجاز و القيم و المعايير الخاصة ، ولذلك فإن مثل هذا المجتمع يشهد نزاعاً يقوم على العنصرية و النظرة الدونية للأخر ، الأمر الذيزيد من إمكانية تصدعه و تمزقه .<sup>2</sup>

من خلال التعريف المتعلقة بمصطلح "العرقية" ، نستخلص أنه يتركز بشكل أساسي حول جملة الخصائص البيولوجية ، و السمات الفيزيولوجية التي تميز كل فئة أو جماعة عن الأخرى ، لكن فيما يخص الإثنية كخاصية فإنه لا يكفي الإنحدار من أصل واحد لتلك الجماعة لكي يطلق عليها إسم جماعة غثنية ، بل إن بعد الثقافي و اللغوي و لأصل العرقى بطبيعة الحال هي أهم الخصائص الواجب توفرها في هذه الجماعة أو تلك ، لكي تصبح جماعة إثنية تميز عن بقية الجماعات داخل المجتمع الواحد .

أما فيما يخص التداخل في استخدام الإثنية على أساس العنصر ، فإن العنصر يعتبر أحد المكونات الضرورية و الأساسية للمجموعات البشرية على أساس بيولوجي ، يوجد خصائص مميزة مثل الشكل و التركيب العضوي و اللون ، وافتراض وجود جينات موروثة مشتركة ، أما الظاهرة العنصرية فهي ناتجة عن إرجاع القومية إلى الإثنية ، ثم تركيز الإثنية على الإعتداد بالجانب البيولوجي، الذي يقود إلى الإيمان بتميز عنصر عن عنصر و عرق على عرق، فيقود إلى تلك الصراعات و الكوارث التي وصلت قمتها في ألمانيا إبان الحكم النازي ، وفي جنوب إفريقيا في عهد الحكم العنصري للأقلية البيضاء (الأبارتايده) .<sup>3</sup>

في التمييز بين العنصر و الإثنية ، فإنه يكاد يكون مطابقاً لمصطلح العرقية ، من حيث الإشتراك في نفس الخصائص الفيزيولوجية و التركيب العضوي ، و لكن ما نلحظه هو الميل إلى استخدام مصطلح العنصر بطريقة سلبية توحى إلى التمييز على أساس اللون ، و كذلك النظرة الدونية إلى الجماعات البشرية الأخرى المختلفة من حيث التركيب البيولوجي ، هذا ما يتبع ما يسمى بالظاهرة العنصرية أو التمييز العنصري ، وقد شهد العالم العديد من النظم الإثنيات قامت على هذا الأساس ، كالنظام النازي بألمانيا الذي ركز على العنصر الآري باعتباره راقٍ ، وفوق باقي الجماعات الإثنية الأخرى .

أما في التمييز بين الإثنية ، القومية و الأمة ، فقد عمد كثير من الباحثين إلى إيجاد خصائص للإثنية ، تميزها عن القومية و عن العنصرية في آن واحد ، و تجد لها صياغات كموقع إجتماعي و كأيديولوجيا ، و عقدت مقارنات كثيرة بين المجموعات الإثنية ، والأمة ، و بين الأيديولوجيا الإثنية و بين أيديولوجيا الأمة و القومية ، و هناك إجماع على أن المجموعة الإثنية أصغر و أضيق من الأمة ، و أن الإثنية

<sup>1</sup>- جميلة سي قدير،"الدولة القومية و النزاعات العرقية في إفريقيا : دراسة حالة السودان" ، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية والإعلام ، رسالة منشورة، جامعة الجزائر 2005 ص 1

<sup>2</sup>- Ian Law,Racism,Ethnicity And Social Policy,Prentice Hall,Harvester Wheatsheaf,London 1996 , P3

<sup>3</sup>- عبد مختار موسى ، دارفور من أزمة دولة إلى صراع القوى العظمى ، مرجع يبق ذكره ص 18 ، 19

اللص بالتركيب النفسي و المزاج الإجتماعي من القومية ، و المجموعات الإثنية كما يرى سميث " بالضرورة مقصورة على أفرادها الذين يتسبون إليها و ينحدرون من أسلافها ، بينما تكون الأمة رابطة تقوم على أساس ثقافية و سياسية " .

إلا أنه من خطورة إمكانية إرجاع أصول الأمة إلى المجموعات الإثنية القومية ، و إرجاع القومية إلى الإثنية وخطورة هذا ينتهي إلى العنصرية و لهذا فإنه من الضروري التفريق بين :

أ- المجموعة الإثنية : كمجموعه أفراد تنحدر من الأسلاف و توحد بينها خصائص بيولوجية و أنماط سلوكية وراثية ، لا توفر إلا من يولد أو ينشأ داخل تلك المجموعة الإثنية المعنية .

ب- الإثنية : وهي الإنتماء و الولاء لمجموعة إثنية بعينها .

ج - الإثنية كأيديولوجيا : أو التمركز حول الذات ، وهو مصطلح نفسي يعبر عن التحيز إلى مجموعة إثنية بعينها ضد المجموعات الإثنية الأخرى و تفضيلها عليها ، و تصور خصائص لها تميزها عن كل المجموعات الأخرى ، مما ينتهي بها إلى شيء من العنصرية .<sup>1</sup>

ومن جهة أخرى فإن عالم الإجتماعية اللغوي "فيشمان" ، يربط بين مفهومي الإثنية و القومية عند قوله : " تصير المجموعة الإثنية بمجموعة قومية ، عندما يكون لديها تصور لتأريخها الجماعي ، و عندما يعي أفرادها هذا التصور و يتحاولون معه ، و هو تطور يفترض بالتأكيد وجود مجموعة أفراد متخصصه كليه في خلق رموز و قيم عامة ، تصدر عن هذا الماضي الجماعي ، و تعبّر عنه في نفس الوقت ، و الترويج لها ، ولا نكاد نعرف شيئاً عن الظروف التي تتوحد فيها القيم القومية ، أو تحل مكانها .

هناك من الباحثين من يستخدم مفهوم الإثنية بمعنى "القومية" (ethnic nationalism) ، التي على أساسها ظهرت دول في أوروبا مثل : بلغاريا و ألبانيا ، فلتادا تشيكوسلوفاكيا، هنغاريا و يوغسلافيا ، وفي هذا السياق قسمت الإثنية بأوروبا حسب رؤى مختلفة ، شرقية و غربية ، فالقومية الغربية كانت شاملةً إثنياً، وقائمة على قومية إجتماعية تضم أكثر من جماعة إثنية ، ارتبطت بالإنسجام الثقافي للدولة و المواطنة لمؤلاء المشتركون في الثقافة ، و القومية الشرقية من ناحية أخرى كانت محصورة إثنياً و ركزت على الأمة كمجتمع ذي أصل و لغة و دين مشترك .<sup>2</sup>

إن مسألة التصور التاريخي الجماعي المشترك هو أهم مكون يميز القومية أو الأمة ، لكن هذا المكون لا يكفي لحده لأن يشكل جماعة إثنية ، فهذه الأخيرة كما ذكرنا سابقاً تبقى دائماً تعتمد على البعد الثقافي الديني اللغوي الذي يعطيها تميزاً أكثر من باقي الجماعات الأخرى ، فالقومية أو الأمة قد تحوي بداخلها العديد من المجموعات الإثنية ، و بالنسبة لبعض الكتاب و المفكرين فإن مصطلح القومية، يحمل دلالات سياسية أيديولوجية و لا يجب ربطه بالظاهرة الإثنية .

بالنسبة إلى برهان غليون في حديثه عن التعدد و التنوع داخل المجتمع الواحد ، فإنه ينفي تماماً مسألة التجانس الكلي للأمة، هذا ما يلغى فكرة استخدام مصطلح الإثنية تعبيراً عن الأمة الواحدة ، بحيث يوضح الدكتور برهان غليون قائلاً : " إن وجود أمة متتجانسة كلياً، مكونة من عرق واحد ومن ثقافة مشتركة واحدة ، و دين واحد ، ليس إلا فكرة من إختراع الأيديولوجية القومية للقرن التاسع عشر

<sup>1</sup>- المرجع السابق ، ص 18

<sup>2</sup>- antony D. Smith, the ethnic origins of nations, blackwell,london 1986, P93

الأوروبي، و وظيفة هذه الفكرة هي تعميق الروابط المهمة غالباً، بين الجماعات المتميزة التي تقوم عليها دولة أو سلطة ملكية أو جمهورية واحدة و شديدة المركزية .

و هذه الفكرة تتناقض مع تلك الواقعة القومية ذاتها ، إذ لو كان هذا التجانس مكتسباً من البدء، لما كان عند الدولة أو الطبقة الحاكمة أي حاجة لهذه الإيديولوجية القومية الموحدة ، التي تهدف إلى صياغة تاريخ موحد و مشترك للجماعة ، تنصهر فيه كل عناصر التناقض المغرافي و السياسي و الثقافي ، وكلنا يعرف أن تكوين الدول الأنم المتجانسة الليبيرالية الغربية ، قد مر بتاريخ طويل من الحروب و النزاعات المحلية و الدينية " <sup>1</sup>

أما في التمييز بين الإثنية ، الأقلية و الأغلبية ، فغالباً ما يتصور العامة من الناس عند سماع كلمة أقلية ، أن هذه المجموعة تشتراك في خصائص ثقافية ، دينية أو لغوية محددة ، وهي تعاني من التهميش و الحرمان ، لكن ومن خلال التعريف المختلفة لمصطلح الأقلية ، فإنه يتبيّن أنه ليس من الضروري توافر هذه السمات الثقافية لكي نطلق عليها إسم أقلية .

إن الثقافية المؤسسة على الإثنية و العرقية لا علاقة لها بخصائص متوارثة ، و لكنها توجد كانعكاس للمعاني الإجتماعية التي تلحّقها المجموعة لهذه الخصائص ، وللطرق التي يتعامل بها الأفراد و الجماعات مع هذه المعاني ، خاصة تلك المعاني التي تعطيها المجموعات المكونة للمجتمع لهذه الخصائص في سياق المجتمع ، هذه الأنماط من السلوك التي يطورها الأفراد كنتيجة لهذه المعاني الإجتماعية ، يرمز لها بثقافات الجماعات الإثنية الأكثر قوة داخل المجتمع ، فينقسم وبالتالي إلى أغلبية و أقلية .

بهذه فإن مصطلح الأغلبية أو الأقلية في مجتمع ما ، يشير في رأينا إلى العلاقة النسبية للمجموعات في بناء القوة داخل المجتمع ، فالمجموعة القوية داخل المجتمع هي التي تؤثر في الوضع الاقتصادي و المشاركة الإجتماعية و السياسية للمجموعات الأخرى ، وهذه القوة التي تؤثر بما لا تعتمد على العددية المجردة كما يظن من أول وهلة ، وإنما على تحكمها في الأوضاع الاقتصادية و السياسية و العسكرية . <sup>2</sup>

و توصف الجماعات الأقلية أحياناً على أنها مجموعات مهمشة تبني على أساس خصائص سلوكية و اقتصادية و ثقافية ، متصرّفة وينظر إليها بدونية في المجتمع ، وتحد في الغالب معاملة مختلفة أو سلبية مقارنة بما تعارف عليه المجتمع بأنهم أقلية . <sup>3</sup>

لكي نستطيع أن نميز بين الأقلية و الأغلبية ، لا يجب الإعتماد على العامل العددي الذي غالباً ما يغالط الكثير من الدارسين ، يعود نعت الأقلية أو الأغلبية على جماعة مجتمعية معينة ، إلى القدر الذي تتحكم فيه هذه الجماعة أو تلك بزمام الأمور (اقتصادية، ثقافية، سياسية ..) و حسب برهان غليون فإنه في كل مجال هناك أقلية متحكمة ، و الأهم هو ضرورة عدم الإعتقاد بأن هذه الأقلية تشتراك فيما بينها بخصائص ثقافية لغوية دينية معينة تميّزها عن باقي الجماعات .

يعرف برهان غليون الأقلية على أنها : تتميز بشعور تضامني داخلي يوحدها في مواجهة الأغلبية ، أي في الواقع الأقليات الأخرى، دون أن يلغى إنقساماتها الداخلية و نزعاتها الخاصة في الظروف الطبيعية التي لا تتسم بطابع المحاجة .

<sup>1</sup> - برهان غليون ، المسألة الطائفية و مشكلة الأقليات ، بيروت : شركة الفجر للطباعة و النشر و التوزيع ، 1988 ، ص 23

<sup>2</sup> - عبد الله محمد قسم السيد ، مرجع سابق ، ص 37

<sup>3</sup> نفس المرجع ، ص 38

و يواصل تأكide بأن كل الأمم مكونة من أقليات ، أي من جماعات متعددة و المتميزة الواحدة عن الأخرى ، أكانت هذه الجماعات إجتماعية أم مهنية أم جغرافية أم قومية ، و هذه الجماعات ليست دائمًا على المستوى ذاته من التطور الإجتماعي ، فعلى سبيل المثال تشكل البرجوازية كجماعة إجتماعية متميزة ، أقلية على الصعيد الإجتماعي ، بالمعنى ذاته الذي تشكل فيه جماعة أقوامية ذات ثقافة مستقلة نسبياً، أقلية على الصعيد السياسي و الثقافي .<sup>1</sup>

تظهر التضامنات المحلية أو الأقلية ، في أوقات الأزمة الإجتماعية بالدرجة الأولى ، حيث يصبح الصراع على السلطة صراعاً من أجل البقاء ، بينما تبقى التمايزات بين الجماعات خافتة لا تحمل أي شحنة سياسية خطيرة في الظروف الطبيعية و في ظروف الإزدهار ، فالتوسيع الاقتصادي و الثقافي للنظام الإجتماعي ، يساهم في تطوير حركة الإستيعاب و الإنداجم القومي بما يخلقه من فرص التقرب من نموذج حياة واحدة لدى مختلف الجماعات .<sup>2</sup>

وفيما يخص ظاهرة الإثنية كمشكلة سياسية تهدد الوحدة الوطنية ، فإنه هناك من ينظر للظاهرة الإثنية على أنها مشكلة في حد ذاتها ، بحيث توصف بأنها لا تنحصر في الدول المتخلفة ، فعلى الرغم من الحادثة فإن التعدد الإثنى ظاهرة عالمية ، و هي عدا بعض الاستثناءات تعد السمة المميزة لدول العالم ، و في سياق تصعيدها لمطالبتها ، قد تتسبب الأقليات في أشكال من العنف السياسي ، و تهدد الوحدة الوطنية ، واستقرار الأوضاع الداخلية .

إذن فلليثنية استخدام سياسي أيضاً ، تعرف من خلاله على أنها : جماعة يتوافر لها إحساس خاص بالتضامن ، و لديها أيضاً إدراك لوجودها و خصوصيتها ، كما تمتلك شعوراً بالإعتزاز بالذات ، و مجموعة من القيم و الرموز المشتركة ، و هدفها كمجموعة إثنية له طابع سياسي و يدور حول الدولة .<sup>3</sup>

و في نفس السياق نجد من رجال السياسة ما يعرف مصطلح الإثنية على أنها قابلة لأن تكون قوة إنسانية محررة و خلاقة ، أو تكون مدمرة و عشوائية ، و ذلك أن الإثنية ليست مشكلة بحد ذاتها ، بل هي انتماء طبيعي و فطري معترف به من قبل الأديان السماوية التي وضعتها في إطارها الصحيح ، لتكون محررة و بناء ، إلا أن المشكلة تبرز إلى السطح حين يساء استخدام المشاعر الإثنية ، و حينها تحول إلى سلاح مدمر و خطير ، يهدد الاستقرار السياسي و ربما يعصف بمؤسسة الدولة نفسها .<sup>4</sup>

إن استخدام الإثنية على أساس أنها تمثل تحديداً خطيراً على الوحدة السياسية لأي دولة معنية ، أو بمثابة مشكلة سياسية بحد ذاتها ، يقودنا إلى الحديث عن مسألة دور الجماعات الإثنية في الدولة الواحدة ، فيما إن كانت عامل قوة للدول أو ضعف ، فقد يستخدم البعد الإثنى كوسيلة للضغط الخارجي على الدولة التي يعرف مجتمعها تنوعاً إثنياً ، من خلال المطالبات بتحسين ظروف الإثنيات و تحقيق العدالة و المساواة بين كافة مكونات المجتمع ، وكذلك يمكن أن تمثل الإثنيات مشكلة سياسية ، في حالة ما إذا كان هناك غياب في النصوص القانونية الدستورية القادرة على حماية حقوقهم الثقافية .

<sup>1</sup> سرهان غليون ، مرجع سابق ، ص 14 ، 15

<sup>2</sup> نفس المرجع ، ص 15

<sup>3</sup> عده مختار موسى ، مسألة الجنوب و مهددات الوحدة في السودان ، مرجع سبق ذكره ، ص 132 ، 133

<sup>4</sup> بهاء الدين مكاوي: " إستراتيجيات إدارة التنويع الإثنى في السودان " ، المستقبل العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت: العدد 362 ، أفريل 2009 ، ص 95

هناك إتجاه يربط بين مفهوم الإثنية بالنظرية الوظيفية ، و ذلك من خلال بروز الإثنية في مجالين حيوين :

المجال الأول يفترض وجود مجموعة لها روابط تاريخية متخيلة أو حقيقة ، ولها موقع جغرافي محدد ، كما لها معتقدات و قيم مشتركة تعرف بها نفسها ، ويعرفها الآخرون من خلالها .

أما المجال الثاني فهو الوظيفة التي يؤديها هذا الكيان ، فتعني الحصول على قوة الدولة ، من أجل الحصول على مواردها الاقتصادية ، أو الدفاع عن عن مصالح المجموعة الإثنية المنتمية لهذا الكيان .

مفهوم الإثنية في هذه الحالة كمفهوم القبيلة ، له علاقة وطيدة بالنظرية الوظيفية ، التي تصور الكيانات على أنها وحدات أعضاء ، أو نسق كاملة لها وظائف تؤديها للكل ، فتحيل الكيان كله إلى كيان متكامل و متماسك ، وفي نفس الوقت مختلف عن الكيانات الأخرى ،  
هذا التصور الوظيفي يوضح أن تقوم على قيم ثابتة كما هو الحال في القبيلة تم إختراعها واحتلاقتها على أنها جماعة .<sup>1</sup>

تعرف سياسة الإنداجم الوظيفي، بأنها تعني وجود رابطة بين أعضاء جماعة لا تستند بالضرورة إلى وجود ثقافة أو هوية مشتركتين، ولكنها مستندة إلى وجود مصلحة مشتركة بالأساس ، ويكون أعضاء الجماعة مستعدين لقبول المؤسسات القائمة مادامت تؤدي وظائفها بفعالية ، كما أن نظرهم إلى القادة السياسيين باعتبارهم صالحين أو فاسدين ، تستند إلى قدرتهم على أداء هذه الوظائف .<sup>2</sup>

هناك اتجاه يرى بوجود هدف وظيفي من خلال إختراع و خلق الإثنية ، متعلق بالدفاع أو الحصول على موارد الدولة الاقتصادية ، فالإثنية لا تكون ظاهرة ثابتة خاصة إذا ما تم توزيع الموارد الاقتصادية و الخدمات بصورة عادلة في المجتمع إقليميا ، بجانب المشاركة الفعالة لكل المواطنين من خلال نظام ديمقراطي ، و لما كانت الإثنية تصور متخيل أو يمكن تشكيلها ، وبالتالي يكون أيضا من الممكن تعديل تشكيلها أو إلغائها حسب الظروف التاريخية المعاشرة للفئة التي تقوم بذلك التشكيل .

و بالتالي فإن القيادات السياسية ، و الفكرية و الثقافية الخالقة في المجتمع ، تستطيع الإنماء أو التقليل من الإحساس بالغبن و التهميش ، الذي تعاني منه المجموعات الإثنية المهمشة ، أو يعاني منه الأفراد ، وذلك من خلال نشر قيم التسامح و تحمل الآخر التي يمكن زرعها في النسق الاجتماعي للمجتمع ، بجانب التوزيع العادل للثروة بين الأقاليم ، وإشراكها في العملية السياسية ، بهذا تصبح دمقراطية المجتمع من خلال نشر القيم الاجتماعية للديمقراطية ، و بناء النظام الديمقراطي ، و قبول وجهات النظر السياسية المغايرة من أهم ضروريات إستقرار المجتمع التعددي .<sup>3</sup>

إن هذا الرابط بين مفهوم الإثنية و النظرية الوظيفية ، يجعل من الظاهرة الإثنية بمثابة هدف تسعى إليه أي جماعة محددة ، من خلال وضع تخيل أو "تصور أسطوري" - كما ذهب بعض الباحثين في تعريفهم للإثنية - معين بخصوص الإرث الثقافي المشترك بين هذه الجماعة ، من لغة و دين ، عادات و تقاليد و غيرها من المكونات الإثنية ، الأمر الذي يتيح لهذه الجماعة أو تلك أن تطالب بنظم سياسية و إدارية تحفظ لهم حقوقهم الثقافية، و تمكّنهم من الحصول قسط من الموارد الاقتصادية للدولة المعنية ، و يكون لهذه الجماعة وظيفة يؤدونها من خلال أعضاء و هيئات تمثلهم و تدافع عن مكتسباتهم .

<sup>1</sup>-عبد الله محمد قسم السيد ، مرجع سابق ، ص 31 ، 32

<sup>2</sup>-عبده مختار موسى ، دارفور من أزمة دولة إلى صراع القوى العظمى ، مرجع يبق ذكره ، ص 25

<sup>3</sup>-عبد الله قسم السيد ، مرجع سابق ، ص 32 ، 33

### **المبحث الثالث : طبيعة التنوع الإثنى و الثقافي في السودان**

تعتبر ظاهرة التنوع الإثنى الثقافي أهم ما يميز المجتمع السوداني ، فشراوئه بالتنوع اللغوي ، والعرقي و الديني ، جعل منه محل إهتمام العديد من علماء الاجتماع و السياسة و الأنثربولوجيا ، خلق هذا التعدد الكبير من العلاقات و التزاولات الإثنية عبر تاريخ السودان الحديث ، وكذلك ولد جدلاً و نقاشات ثقافية فكرية بين العديد من أهل الإختصاص حول قضايا و مسائل عده ، كان أهم هذه القضايا مسألة الهوية السودانية و الولاء .

و من خلال هذا المبحث سنجاول تسلیط الضوء على العديد من النقاط ، بداية بتحليل مسألة الهوية في السودان ، ثم معالجة مظاهر و أشكال التعدد الإثنى بالسودان ، وكذلك التطرق إلى التركيبة القبلية المميزة للمجتمع السوداني ، وأخيراً نجاول تقدیم الإستراتيجيات التي أتبعت لإدارة هذا التنوع الإثنى في السودان .

#### **المطلب الأول : الهوية السودانية بين العروبة و الأفريقية**

تعتبر مسألة الهوية واحدة من أكثر المسائل الشائكة في الساحة السودانية ، فالسودان هذا البلد الذي يعرف تنوعاً إثنياً دينياً و لغوياً هائلاً ، يواجه سكانه مشكلة حقيقة في التعريف على أنفسهم نتيجة التداخل الكبير بين مختلف الإثنيات الموجودة بالمجتمع ، نظراً للزيجات المختلطة و الإحتكاك المستمر بين مختلف الجماعات الإثنية .

وفي هذا المطلب نجاول أن نركز أولاً على التعريف بمصطلح الهوية ، ثم الإنقال إلى الحالة السودانية ومعرفة آراء مختلف الباحثين المهتمين باشأن السوداني بخصوص مسألة الهوية السودانية ، وكذا آراء و توجهات مختلف التيارات السياسية السودانية اتجاه هذه المسألة البالغة الأهمية .

تعرف الهوية لغويًا على أنها مشتقة من الكلمة (هو) بضم الهاء ، و الهوية بمعنى الماهية (ما هو ؟ و ما هي ؟ ) ، أي حقيقة الشخص أو الشيء المشتملة على صفاته الجوهرية التي تميزه عن غيره ، و يمكن النظر إلى الهوية من خلال أركانها أو مقوماتها و مرتكزاتها، مثل الدين و اللغة و القيم و الأخلاق ، ومن الملاحظ أن هذه العناصر تتقطع مع معظم عناصر الثقافة . كما يعرفها آخرون بأنها مجموعة من الأوصاف و السلوكيات التي تميز الشخص عن غيره .<sup>1</sup>

ويمكن تعريف الهوية أيضاً أنها الشفرة التي يمكن للفرد عن طريقها، أن يعرف نفسه في علاقته بالجامعة الاجتماعية التي ينتمي إليها ، والتي عن طريق يتعرف عليه الآخرون باعتباره منتمياً إلى تلك الجماعة ، وهي شفرة تجمع عناصرها العرقية على مدار تاريخ الجماعة من خلال تراثها الإبداعي ، وطابع حياتها.<sup>2</sup>

تتشكل هوية الفرد من عدة عناصر منها ماهو مادي ، كعناصر تحديد البطاقة الشخصية من إسم و مكان الإزدياد ، ومنها ماهو معنوي كالدين و اللغة والوطن والإقليم و القرية ، وبصورة أدق المجتمع الذي يعيش فيه ، و قد تكون عناصر الهوية رابطة بين ماهو مادي و ماهو

<sup>1</sup> - عبد مختار موسى، مسألة الجنوب و مهددات الوحدة ، مرجع سبق ذكره ، ص 123

<sup>2</sup> - رشاد عبد الله الشامي، "إشكالية الهوية في إسرائيل "، مجلة عالم المعرفة ، المجلس الوطني للثقافة و الفنون والأدب ، الكويت : العدد 224 ، أغسطس 1997 ، ص 7

معنوي ، كما هو الحال في الإنتماء إلى الدين أو المذهب الصوفي و الكيفية التي يمارس بها الطقوس الدينية والتي هي بالضرورة تمييزه عن غيره من المذاهب الأخرى .

و بناء الهوية يأتي من تراكم حقائق واقعية معاشرة لدى كل المجموعات البشرية القديمة و الحديثة، فهي توجد في الدول التي نطلق عليها متقدمة و يقصد بها دول الغرب ، كما توجد في الدول غير المتقدمة و هي دوما دول القيارات المستعمرة من قبل الغرب سابقا. وبالتالي فإن الهوية ليست جوهرا و بناء ثابت ، بل هي بناء تابع يمكن إعادة تشكيلها واستخدامها حسب الضرورة، ومع هذا فهي في بعض جوانبها حقيقة طبيعية خاصة فيما يتعلق ، بعناصرها المادية مثل لون البشرة ، والذي قد يكون له إنعكاسات سلبية على الهوية ، إذا ما تم النظر إليه من ناحية عنصرية .<sup>1</sup>

وهناك من يرى بضرورة بضرورة التلازم بين جانبين أو بعدين مهمين في الهوية هما : التصورات و التصرفات ، أي الجانب الفكري الإعتقادى الذهنى المعنوي ، والجانب العملى الواقعى . كما أن للفرد هوية ، فكذلك للمجتمع هوية و للأمة هوية ، وهوية المجتمع تنطلق من أفراده ، إذ للهوية علاقة أساسية بمعتقدات الفرد و مسلماته الفكرية ، و وبالتالي تحدد سمات شخصيته ، وأطر سلوكه و تصرفاته.

و يمكن لعدة إثنيات أن تشكل هوية واحدة بجمعها الدين و اللغة ، مثل الهوية الإسلامية و الهوية العربية ، و الهوية الزنجية . فمثلا توجد إثنيات و أقليات في الوطن العربي تجمعها الهوية العربية ، مثل الدروز و العلوين و الموارنة ، كما أن هناك نماذج من الهويات ، مثل الهوية - الإسلامية ، يمكن أن يكون قوامها ثقافة .

يتفق العلماء على أن مفهوم الهوية حد معقد، فهو مفهوم يجد تفسيرات في علم النفس و علم الاجتماع و علم النفس الاجتماعي، فقد ذهب سيجموند فرويد إلى أنه يرتبط بخاصية أصلية في الفرد تتمثل في غريزة الإنتماء ، و هذا الإنتماء يقوم على عاطفة وبالتالي يمكن أن تقوم الهوية على أساس عاطفي ، وتنشأ في اللاوعي عند كل واحد منا ، و يكون لها قوة الدافع أو الباعث في سلوك الفرد ، وبظهور ذلك في تجلياتها الإرتادية و الالاعقلانية .<sup>2</sup>

وفي تعريف آخر ، فإن الهوية تعد تعبيرا عن الكيفية التي يعرف الناس بها ذواتهم أو الكيفية التي يوصفون بها تأسيسا على العرق ، الإثنية و الثقافة ، و كذلك اللغة و الدين ، وكيف يمكن لهذا الإنتماء أن يحدد و يؤثر على مساهمتهم في الحياة السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية ، و الثقافية في بلادهم .

فالهوية في هذا التعريف لا أهمية لها في معظم المجتمعات و البلدان الديموقراطية العلمانية الحديثة ، لأن التمييز على أساس العرق ، لون البشرة و الوطن ، الدين أو الجنس مرفوض قانونا ، و مسجلا بوضوح بأن الديموقراطية واحترام حقوق الإنسان و الحريات الأساسية ، تعنى ضمنا بأن إحترام هوية الفرد يتأنى عبر القبول بالتنوع ، ولكن في بعض البلدان و المجتمعات تعد عناصر الخصية هذه عوامل هامة للإنتماء و المشاركة في النشاط السياسي ، الاقتصادي و الاجتماعي .

<sup>1</sup>-عبد الله محمد قسم السيد ، مرجع سابق ، ص 19 ، 20

<sup>2</sup>-عبد مختار موسى ، مسألة الجنوب و مهددات الوحدة ، مرجع سبق ذكره ، ص ، 124

والأمثلة توضح بأن إنتماء الفرد للأسرة أو العشيرة له أهميته في المجتمعات القبلية ، ففي المجتمعات الدينية مثلاً يعتبر الدين عاملاً حاسماً و في الدولة العنصرية كما كان الحال في جنوب إفريقيا فإن العرق يحدد المشاركة ، و في إطار القومية (الإثنية) كما كان الحال في دول وغسلافيا سابقاً و الإتحاد السوفياتي ، فإن الإنتماء الإثني يعد العامل الاجتماعي الحاسم ، وعلى من لا ينتهي أن يتخد خياراً ، إما مغادرة البلاد ، أو القبول بالتمييز المتوازن في مثل ذلك الوضع أو السعي لتغيير الوضع ليصبح أكثر عدلاً .<sup>1</sup>

### معضلة الهوية في السودان :

إن مسألة الهوية في السودان قد تعقدت بالتنوع الديني ، وعلى الرغم من سماحة الإسلام المعتدل – الإسلام الشعبي الصوفي السائد في السودان ، وقدرته على التعايش السلمي مع المسيحية، إلا أن عملية تسييس الدين ، باعتباره أحد التباينات التي تميز هوية الشمال عن الجنوب السودانيين، زاد من تعقيد المسألة السودانية ، وقد اهتمت الحركة الشعبية لتحرير السودان ، في أدبياتها بالبعد الديني ، حيث كانت تنظر إلى النخبة السياسية الحاكمة في الخرطوم على أنها تقود حملة أيديولوجية جديدة .

يخترق الجنوبيون الهوية العربية الإسلامية، في أقلية وافدة تم استيعابها في المجتمع السوداني التقليدي مع تمعهم بمكانة متميزة واضحة ، إن ذلك يمكن أن يفسر و بوضوح حقيقة أنه و بالرغم من التقدم الناشط في الاستعراب و الأسلامة عند دخول الإسلام ، إلا أن تلك المناطق ظلت في موقف حساس ، بين تمسكها العاطفي بشخصيتها الأصلية بكبراء و تبنيها العملي للثقافة و وجهات النظر السياسية العربية .<sup>2</sup>

و هناك مجموعة من الباحثين ، يربطون بين الحركات النضالية الإفريقية التي سعت للتحرر من الإستعمار ، وبين تمسك قطاع كبير من الأفارقة سواء عرب من غير العرب ، تمسكهم باليمن الإفريقي و الهوية الإفريقية ، و السودان بطبيع الحال هو أحد أهم هذه الأقطار ، و ما زال في قوة بروز هذا الإتجاه في السودان هو التنوع الإثني الهائل داخل مجتمعه ، و جمعه لأغلب إن لم نقل كل التمايزات اللغوية و العرقية و الدينية الإفريقية .

فالوازع النضالي المذكور – الشعور بوحدة النضال الإفريقي – أكد الإنتماء الإفريقي و أسبغ عليه صفة الوطنية الإفريقية ، إذ لم يكن مفهوم الإفريقية مقتربنا بالعرقية أو العنصرية كما أوحى بها بعض دعاة "التزنج" ، و في السودان على وجه الخصوص ، لم يكن هذا المصطلح قد توارد إلى الأذهان أو الأسماع ، حتى في فترات الإحساس بالفوارق اللونية أو التمييز القبلي أو معاداة العروبة ، إذ ظلت تلك الأمور تسوق مفردات التناقض بين البياض و السواد ، أو العرب و الزنوج ، حيث بلغت ذرة تداولها طوال فترات القلق و الصراع في جنوب السودان .

<sup>1</sup> فرانسيس دينغ،ترجمة : عوض حسن محمد أحمد، صراع الرؤى نزاع الهويات في السودان ، الخرطوم : مركز الدراسات السودانية ، 2001، ص 22  
<sup>2</sup> - عبدة مختار موسى ، "صراع الهويات و مستقبل السلام في السودان" ، مجلة المجلة العربية للعلوم السياسية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت : العدد 14 ، ربيع 2007 ، ص 34

وعلى العكس من ذلك ، فقد كان الإنتماء الإفريقي يعم القارة الإفريقية السوداء منها و البيضاء على حد سواء ، و مع ذلك فقد جعل مفهوم الإفريقية معاني و إيحاءات وانفعالات معينة ، تتعكس على بلد كالسودان يعج بالتنوع و الأصول السلالية المتباينة ، و تعطي للإفريقية أبعاداً أخرى .<sup>1</sup>

هكذا نجد أن " الإفريقية قد ارتبطت بالمكتسبات التحررية ، فتلامحت معها المنطقة العربية عامة و شقها في القارة الإفريقية خاصة ، لذا يصعب القول أن إقرار الإفريقية في شمال السودان ، قد تولد عن شعور ذاتي للشماليين بعدم جدوى الأسلامة و تعریب الجنوب ، و الإحتکاك بالوطنيين الأفارقة و رؤية الملونين في أوروبا ، و التأثر بالتشابه بينهم و بين السود الأمريكيان و مواطني جزر الهند الغربية ، بينما يلمس الشماليين الفوارق عن بقية العرب في الوقت يعرّف السوداني بينهم بأنه أسود و زنجي .<sup>2</sup>

إذن فالهوية الإفريقية حسب هذا الإتجاه ، تكون نابعة من الوعي المشترك لكافة الشعوب الإفريقية بوحدة النضال التاريخي من أجل التحرر ، مع العلم أن أغلب الدول الإفريقية قد عانت من سياسات استعمارية متباينة إلى بعد الحدود ، خاصة فيما يتعلق بمسألة طمس الثقافات المحلية ، هذا ما ولد عند الأفارقة عموماً "البيض و السود" على حد سواء رغبة التمسك بالهوية الإفريقية ، و السودان هو أحد هذه الدول المعنية ، و الذي يجمع كافة أطياف الإثنيات الإفريقية.

ومن جهة أخرى فقد أثر الجدل حول الهوية السودانية ، ليشمل جوانب مهمة كالسياسة الخارجية الواجب إتباعها ، فيبينما يقول دعاةعروبة بضرورة اتجاه السودان بعلاقاته الخارجية ناحية العالم العربي لكونه جزء منه يتاثر به و يؤثر فيه ، يرى دعاة الإفريقية ضورة تمتين علاقات السودان مع جيرانه الأفارقة ، و لعل هذا ما يفسر دعوة الحركة الشعبية عقب إنفراضاً أفريل من عام 1985 إلى إلغاء معاهدات الدفاع المشترك مع مصر و ليبيا ، باعتبار أن ذلك دليل على إرتباط السودان مع جيرانه العرب أكثر من الأفارقة ، و هو ما يشير إلى حسم مسألة الهوية في اتجاه العروبة ، مما يعني ضمناً أن السودان بلد عربي فيتعكس ذلك سلباً على أوضاع الأقليات غير العربية فيه .<sup>3</sup>

وفي سياق متصل بالجدل القائم حول الهوية السودانية بين العربية و الإفريقية ، سنحاول في تحليلنا أن نبرز توجهات مختلف القوى والأحزاب السياسية السودانية، وكذا آراء المفكرين السياسيين السودانيين حول مسألة الهوية ، لتميز بين الإتجاه الذي يركز على البعد العربي الإسلامي من جهة ، و الإتجاه الذي يرى في البعد الإفريقي ، المرتكز الأهم الذي يجب أن يعتمد عليه التوجه السوداني ، بوصفه الأقرب إلى هوية المجتمع السوداني المتعدد الثقافات .

و في هذا الإطار يتتسائل الصادق المهدى رئيس حزب الأمة السوداني في كتابه " مسألة جنوب السودان " حول معنى كلمة عربي داخل السودان قائلاً :

مامعني عربي ؟ إذا كان المقصود العنصريات فإن بعض السودانيين يغلب عليهم الدم العربي ، أمثال القبائل الشمالية في الشمال ، و لكن معظم قبائل الشمال خليط سامي حامي زنجي بدرجة متفاوتة من الإختلاط ، و بالرغم من هذا التباين العنصري ، فإن لغة التفاهم في السودان هي اللغة العربية ، و أن بعض القبائل لا تتكلّم إلا العربية ، و بعضها يتكلّم العربية كلهجة عامة ، و يحفظ بلهجته محلية غير

<sup>1</sup>- بكري خليل ، الوعي الذاتي و هوية السودان الثقافية ، القاهرة: مكتبة مدبولي ، 2008 ، ص 22 ، 23

<sup>2</sup>- نفس المرجع ، ص 23 ، 24

<sup>3</sup>- بهاء الدين مكاوي محمد قيلي ، تسوية النزاعات في السودان : نيفاشا نموذجاً، الخرطوم: مركز الراصد للدراسات ، 1998 ، ص 146

عربية ، كأهل حلفا و الدنقارلة و البجة ... و مهما يكن ركون هذه القبائل للتفاهم بلهجاتها المحلية داخل نطاق القبيلة ، إلا أن توحيد الإدارة و احتلال المراعي و الزراعة ، و ظروف البيئة ، إن هذه العروبة بمعنى التكلم بالعربية في حالة إنتشار مستمر ، إنتشار غير معتمد على نظام معين ، بل إقتضاه لزوم لغة عامة و صلاحية العربية لتكون تلك اللغة ، جعلت لغة التفاهم العامة التي تستغلها هي العربية ، فهل يشكل هذا الإرتباط باللغة العربية و الثقافة العربية ، عنصر إبعاد السودان من الفلك الإفريقي ؟ .<sup>1</sup>

إن الصادق المهدى عند حديثه عن الهوية السودانية هنا بالتركيز على اللغة العربية ، يحاول أن يوضح مسألة تشارك أغلب إن لم نقل كل السودانيين على اختلاف أصولهم العرقية تشارکهم في الحديث أو استخدام اللغة العربية في المعاملات الإجتماعية ، لكن ذلك باعتبارها - العربية - اللغة "العامية" التي يتقنها كافة السودانيين ، فلا يجب حسبه أن نحدد هوية السودان على هذا الأساس ، فاللغة العربية لا تكفي لوحدها بأن يجعل السودان ينتمي إلى الفلك العربي و تبعده عن الفلك الإفريقي ، الذي بدوره يشترك السودان معه في العديد من الميزات و الخصائص الأخرى .

إن أي فهم عصري للعروبة أو للإنتماء الإفريقي أمر لا يستطيع السودان قبوله ، و لكن السودان يمكن أن يتبع إلى ذلك العاملين على أساس فكرية و سياسية و ثقافية ، عندئذٍ يستطيع أن يلعب دوراً تاريخياً مهماً ، إذ أنه أثناء نضوجه حلقة إتصال قوية بين شقي إفريقيا، إن لم تقم هذه الحلقة القومية فإن مستقبل إفريقيا سيكون مجال عنف و خاصم ، و أن مسألة خلق وحدة حقيقة في السودان أمر يحتاج إلى مجهد كبير و شاق ، و هذا المجهود لا يمكن أن يكون ناجحاً إذا إقتصر على القوة ، لهذا فلا يجب أن يوجه السودان نحو العنصرية ، سواء نحو الهوية العربية أم الإفريقية ، و يجب التركيز على الكيان القومي السوداني .<sup>2</sup>

و حسب أدبيات الجبهة الإسلامية السودانية-الحركة التي يتبعها قادة حكومة الإنقاذ الوطني الحالية - فإن : السودان وطن واحد ، يتحد شعبه بولاء وطني و قومي ، لكنه ينابين بأصوله العرقية و كياناته العرفية و الثقافة المحلية ، و يختلط فيه عرق عربي و عرق إفريقي ، و تتمازج ثقافة عربية و أخرى إفريقية ، و تؤكد الجبهة على ضرورة إحترام الثقافات المحلية المتباينة ، و إتاحة حرية التعبير و التطوير بغير جحود لإثارة الشقاق بين المواطنين ، و لا يجب إعاقة حركة الحوار و التفاعل العفوبي بين الثقافات الفرعية ، ولا المساس بمناهج التعليم القومي أو مكانة اللغة القومية الرسمية .

من خلال هذا فإن الجبهة الإسلامية تكاد تعترف بالهوية العربية الإفريقية المزدوجة للسودان ، و أنها مستعدة للقبول بحق الثقافات المحلية في التطور ، و التعبير عن نفسها ، و لكنها لا تبدو مستعدة لإعتبر وجود هذه الثقافات أمر خلائني ، إنما يظل وجودها مرهون بمستوى تقدم اللغة العربية التي لا يجب أن يعيق تقدمها أي ترتيب أو إجراء .

<sup>1</sup> - أحمد إبراهيم دياب ، الهوية السودانية عبر التاريخ: دراسة تحليلية تأصيلية تاريخية ، القاهرة: الدار العربية للنشر و التوزيع ، 2005 ، ص 55

<sup>2</sup> - المرجع السابق ، ص 56

و في هذا الإطار فإنه كل من حزب الأمة و الجبهة الإسلامية ينظران إلى مسألة الهوية و الثقافة في السودان ، بنفس الطريقة تقريباً ، فالحل النهائي لمسألة التكامل القومي في السودان ، لن يتحقق إلا عبر توحيد ثقافة كل السودانيين على أرضية عربية إسلامية ، و ربما يكون من الصعب أن الشعب الموحد ثقافياً أكثر إقتراباً من تحقيق التكامل القومي ، من شعبٍ يعاني من الإنقسام الثقافي .<sup>1</sup>

و في مواجهة الإنحياز الذي تظاهره الأحزاب الشمالية للعروبة و الإسلام ، بحد إنحيازاً معاكساً للأحزاب و القوى السياسية الجنوبية أيضاً ، إذ تنص المبادئ الأساسية لحزب الحرث الوطني الأفريقي السوداني ( سانو ) ، على أن السودان جزء لا يتجزأ من إفريقيا الأم ، و أن الغالبية من سكان السودان هم مواطنون أفارقة .

أما التجمع السياسي لجنوب السودان فإنه يذهب مذهبًا مختلفاً في طرح قضية هوية السودان ، بحيث يرى أن الإزدواجية الأفريقية العربية يمكن أن تطلق على السودان الشمالي و ليس على السودان الجنوبي ، الذي يضم عناصر زنجية تميّز بشخصية إفريقية مختلفة ، و عليه فإن التجمع السياسي لجنوب السودان يطرح بشكل أكثر قوّة من التنظيمات الجنوبية الأخرى ، موقفه من قضية الثقافة و الهوية خاصة في الجنوب ، فهو يسعى جاداً لترقية الثقافة و الذاتية الإفريقية محلياً و دولياً ، و يعمل و يولي اهتماماً خاصاً إلى تنمية اللغات الإفريقية كوسيلة للإعلام و العمل الرسمي ، و نشر الثقافة الإفريقية عن طريق وسائل الإعلام العامة ، و يعلن التجمع السياسي لجنوب السودان بأنه يرفض و يندد بأي مساعٍ من أي مجموعة أو أشكالٍ سياسية تحاول إلى تقرير واستقطاب العناصر غير المسلمة من شعب هذا البلد.<sup>2</sup>

تجدر الإشارة إلى أن هذا التوجه من هذه القوى السودانية الجنوبية ، ليس هو الغالب على الساحة الجنوبية ، بل يكاد يكون جزء بسيط من سكان الجنوب الذين يتبنون هذا الطرح ، صحيح أن التواجد العربي في كفرنج في جنوب السودان هو بنسبة ضئيلة جداً ، مقارنة بالقبائل الإفريقية التي تقطن في الإقليم الجنوبي ، لكن تبقى مسألة الإنتشار الواسع للغة العربية عبر كافّة التراب السوداني ، حقيقة لا يمكن إغفالها أبداً ، الأمر الذي يستطرق إليه خلال تتبعنا لمظاهر التنوع الإثني في السودان .

أما بالنسبة للحركة الشعبية لتحرير السودان ، و على لسان قائدتها السيد " جون قرنق " صاحب فكرة السودان الجديد ، فبالرغم من إنطلاق الحركة من إعترافها بواقع التباين الثقافي في السودان ، فإنما على عكس الحركات و القوى السياسية الأخرى في الجنوب ، ترفض إعتبار هذا الواقع نحائياً يجب تأبيده ، فالملووية يجب أن تتمحور حول مفهوم المواطن ، فالسوداني يجب أن يعرف على أساس أنه سوداني ، قبل أن يكون مسلماً أو مسيحيًا أو وثنياً ، و لا ينبغي أن يكون هناك ميزة لمواطن على آخر ب مجرد كونه مسلماً أو مسيحياً، أسود، أبيض أم أسمر ....

و يرى جون قرنق أن السودان يتكون من عدد من القوميات ، التي يشار إليها أحياناً و بشكل خاطئ باعتبارها قبائل ، و بعض النظر عن المصطلح المستخدم فإنه يرى ضرورة صهر هذه القوميات في أمة واحدة ، فمطلوبه البعض بأن يكون السودان كله عربياً تستوي مع أن يطالب البعض الآخر بتحويل أهل السودان جميعاً ليصبحوا من اللاتوكا أو الدنالقة ( قبائل سودانية ) ، فالوطنية السودانية حسب قرنق لا تحتاج إلى أن تنتسب إلى العروبة أو الإفريقية ، و إنما تصبح بحد ذاتها قومية متميزة تقدم إسهاماً و نوذجاً للحضارة الإنسانية .

<sup>1</sup> - أسامي الغزالى حرب ، "الوحدة الوطنية و السلام في السودان " ، السياسة الدولية ، مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية ، القاهرة: العدد 91 ، يناير 1988 ، ص 113

<sup>2</sup> - نفس المرجع ، ص 114

و فيما يتعلّق باللغة العربية يرى فرق أنّ اللغة القوميّة يجب أن تكون اللغة القوميّة للسودان الموحد ، و لكن هذا لا يعني أنّ السودان سيصبح عربيّاً القوميّة ، بحيث يشير بأنّ الأمريكيّين بالرغم من أنّهم يتحدّثون الإنجليزية فإنّهم ليسوا بجزءٍ من القوميّة الإنجليزية ، و كذلك فإنّ دول أمريكا اللاتينيّة الناطقة بالإسبانية أو البرتغالية لكيّ منها قوميّتها الخاصة التي تعتزّ بها .<sup>1</sup>

و يرى المفكّر السوداني " مدثر عبد الرحيم " ، بأنه كما أنّ العروبة رابطة ثقافية لا عنصريّة فإنّ الإفريقيّة أيضاً رابطة جغرافيّة سياسية لا عنصريّة تجمع بين سكّان القارة الإفريقيّة على اختلاف أجناسهم وألوانهم و لغاتهم و أدیائهم ، ومن هنا كان التحالف الوثيق بل الإنفاق و التكامل التام بين العربيّة و الأفريقيّة ، لا في نطاق السودان لوحده ، بل في كلّ مكان تعمل فيه قوى التحرّر ، وفي السودان حيث تعدد السكّان و تباين الثقافات ، فإنّ العربيّة و الإفريقيّة تمتزجان إمتزاجاً تاماً في الأجزاء الشماليّة و الشرقيّة و الغربيّة منه ، فيستحيل التمييز بينهما حتّى من الناحيّة النظوريّة ، بينما يشعر السكّان و هم في ذلك صادقون .

أما " فرانسيس دينغ " المفكّر السوداني الجنوبي ، فإنه لا يعتبر قضيّة السودان الأساسية هي : هل الشمال عربيّ أو إفريقيّ أو أحد من الإثنين ، بل القضية الأساسيّة حسب رأيه تكمن في الإعتقاد التام بأنّ سكّان الجنوب ليسوا بعرب ، و طرح التساؤل ما إذا كانت العروبة تستعمل كأساس للهويّة الوطنيّة و الوحدة ؟ و هنا يقصد بالعروبة الجنس أو العنصر ، أم يجب أن تطرح روّى أسس وحدوية جديدة للنقاش .<sup>2</sup>

فرانسيس دينغ هنا يحاول أن يتوصّل إلى نقاط إتفاق جديدة بين الفريقيّين المخالفيّن حول الهويّة السودانيّة ، وبالنسبة إليه فإنّ هناك إتفاق حول الهويّة الإفريقيّة غير العربيّة لسكّان جنوب السودان ، و إتفاق أيضاً حول التعدد العرقيّ الثقافيّ في إقليم الشمال رغم غلبة القبائل الناطقة باللغة العربيّة ، لهذا يرى بأنه يجب أن يتوصّل الطرفان إلى إتفاق لا يجعل من الوحدة الوطنيّة ، قائمة على أساس العروبة " كعنصر أو كجنس " .

### الهويّة السودانيّة في النصوص الدستوريّة الوطنيّة :

بعد أن تطرقنا إلى مسألة الهويّة السودانيّة و الخلاف في تحديد أبعادها و محدداتها ، و ذلك عن طريق تحليل العديد من وجهات النظر الخاصّة بجملة من المفكّرين و الفاعلين السياسيّين السودانيّين الذين إهتموا بهذا الموضوع ، وبطبيعة الحال فإنه لا يخفى على أحدٍ مدى أهميّة مسألة الهويّة بالنسبة لأيّ دولة كانت ، خاصة إذا كانت هذه الدولة تميّز بالتنوع الثقافيّ الواضح مثلما هو الحال في الحالة السودانيّة ، وكذلك فإنه لا يخفى دور تحديد الهويّة السودانيّة في نشوّب العديد و العديد من النزاعات الإثنيّة طوال التاريخ السياسي للسودان ، فمن جهة يتمسّك دعاة الهويّة الإفريقيّة بتطوير اللهجات الإفريقيّة في السودان إلى جانب اللغة الإنجليزية ، و كذلك حرصهم على حقوقهم الدينية و حرية المعتقد إنّ كان الدين المسيحي أو المعتقدات الإفريقيّة " كريم المعتقدات " أو الـ" اللادينيون " .

و من جهة أخرى يسعى دعاة الهويّة العربيّة ، إلى ترسّيخ اللغة العربيّة كلغة أولى و رسميّة في السودان ، إلى جانب تطبيق مبادئ الشريعة على الحياة في النصوص القانونيّة السودانيّة ، و لهذا فإنه من الضروري أن نتطرق إلى تسليط الضوء على نقطة الهويّة ضمن الدساتير

<sup>1</sup> المرجع السابق ، ص 114

<sup>2</sup> - أحمد إبراهيم دياب ، مرجع سابق ، ص 63

الوطنية السودانية ، لنعرف كيف عرّفت هذه الدساتير مسألة الموية الوطنية السودانية ، إذ من خلالها يعرّف السودان كدولة و كتوجه سياسي و ثقافي .

و لتحليل هذه النقطة لابد من التطرق إلى مسائلتين أساسيتين هما : " الدين و اللغة " في الدساتير السودانية ، باعتبارها أهم ركيزتين تستند إليها هوية أي شعب بأي دولة ، خاصة السودان الذي يتميز بالتنوع الثقافي العريقي الغريب من نوعه في القارة الإفريقية ، ونرى كيف حاولت مختلف الدساتير السودانية تقديم وتعريف دولة السودان التعددة الإثنية من خلال بعدي الدين و اللغة .

### الدين في الدساتير و القوانين السودانية :

فيما يخص جانب المعتقدات الدينية في السودان ، فنجد السودانيين ينقسمون إلى أديان و معتقدات مختلفة ، فهناك أكثر من 70% من السكان يدينون بالإسلام ، و يتشارون في كل أرجاء القطر ، و أكثر من 4% من مجموع السكان مسيحيون معظمهم في الولايات الجنوبيّة ، أما الأعداد الأخرى يمارسون معتقدات دينية محلية .

ففي المادة الخامسة الفقرة الأولى من الدستور السوداني لسنة 1956 م تنص على الآتي : " يتمتع الأشخاص بحرية الإعتقاد و بالحق في آداء شعائرهم الدينية بحرية ، بشرط ألا يتنافى ذلك مع الآداب العامة ، أو النظام العام أو الصحة كما يقتضيها القانون .

و بالانتقال للدستور الجمهورية السودانية لسنة 1973 م ، فيعرف السودان في مادته الأولى على أنه : " جمهورية السودان الديموقراطية ، جمهورية ديموقراطية إشتراكية موحدة ، ذات سيادة ، وهي جزء من الكيانين العربي والإفريقي "

و في المادة التاسعة نجد : " الشريعة الإسلامية و العرف مصدران رئيسيان للتشريع ، و الأحوال الشخصية لغير المسلمين يحكمها القانون الخاص بهم " .<sup>1</sup>

و نجد أيضاً في المادة 16 من نفس الدستور مايلي :

1- في جمهورية السودان الديموقراطية ، الدين الإسلام و يهتمي به المجتمع السوداني ، و تسعى الدولة للتغيير عن قيمه .

2- الديانة المسيحية في جمهورية السودان الديموقراطية ، هناك عدد كبير من المواطنين يهتمي بها ، و تسعى الدولة للتغيير عن قيمها .

3- الأديان السماوية و كريم المعتقدات الروحية للمواطنين ، لا يجوز الإساءة إليها أو تقييدها .

4- تعامل الدولة معنقي الأديان دونما تمييز بينهم فيما يخص حقوقهم و حرياتهم المكفولة لهم في الدستور كمواطنين ، و لا يتحقق للدولة فرض أية موانع على المواطنين أو مجموعات منهم على أساس العقيدة .

5- يحظر الإستخدام المسئ للأديان و كريم المعتقدات الروحية ، بقصد الإستغلال السياسي و كل معنى ، يحمل أو يقصد أن يؤدي إلى تنمية شاعر الكراهية أو العداوة أو الشقاق بين المجموعات الدينية ، يعتبر مخالفًا لهذا الدستور و يعقوب قانوناً .<sup>1</sup>

<sup>1</sup>- أحمد فؤاد القاضي ، "العلاقة بين الدولة و الدين في السودان منذ الاستقلال" ، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في الدراسات الإفريقية ، غير منشورة ، معهد البحث و الدراسات الإفريقية ، جامعة القاهرة 2005 ، ص 231 ، 233

الحقيقة أن هذه المبادئ لم تعكس في برامج الدولة السياسية و الثقافية، كما لك يتم تشكيلها كوعي ثقافي جمعي ، مما أوجد فجوة بين النصوص و التطبيق ، في مقابل نمو الإتجاهات و الأحزاب الدينية، أعاد في أحيان كثيرة مسألة الحوار الثقافي و الديني في المجتمع السوداني ، يقابل كل ذلك إختلاف درجات التطور و الثبات في القوانين ، ويمكن نلاحظ ذلك في التطور الذي حدث في موضوع الدين و حقوق الإعتقداد و المخريات العامة كما يجسده دستور 1973 م الذي يمثل نقلة أكثر تطوراً من الدستور السابق له في 1968م، مما يعني الإعتراف بالتنوع الديني ، وإيجاد قدرٍ من الإحترام لكيان المعتقدات ، إلى أن جاءت قوانين سبتمبر لسنة 1983 م التي تأمر بتطبيق الشريعة الإسلامية ، هذا ما سنتناوله بشكل معمق في الفصل الثاني من الدراسة .

أما في دستور 1998 م ، فقد جاء في الباب الثاني – الفصل الأول ، تحت عنوان حرية العقيدة و العبادة الآتي :

"كل إنسان الحق في حرية العبادة و الوجود ، وله حق إظهار دينه و معتقده و نشره عن طريق التعليم و الممارسة ، أو أداء الشعائر و الطقوس ، ولا يكره أحد على عقيدة لا يؤمن بها أو عبادة لا يرضها طوعاً، وذلك بدون إضرار بحرية الإنتماء لدين أو إيمان الآخرين أو النظام العام ، و ذلك كما يفصله القانون" .<sup>2</sup>

إن عملية تسييس الدين و الهوية الإثنية لم يكن مجرد تحديد و تغيير إجتماعي، بل كانت إلى حدٍ كبير نتاج سياسات و طبيعة الدولة نفسها ، وذلك لأن التسييس كان يعبر في الواقع عن وعي محمد لبناء الأمة ، ينظر لهذه العمليات كعامل دمج و توحيد ، ولكن المشكلة كانت تمثل في عدم قدرة مشاعر الهوية المتضمنة في تلك العمليات على إزالة التناقضات الداخلية ، لذلك فقد تتحقق عملية التكامل و الإنداجم الوطني في بعض المناطق ، و تسير ببطء في إتجاه تأكيد وعي جديد لهوية سودانية ، و في مناطق أخرى قد تؤدي طريقة و أسلوب الدولة في كسب المتعاونين معها ، على أساس طبقية و إثنية و دينية ، أي توليد ردود فعل سلبية واسعة لا تتمكن الدولة من مواجهتها واحتواها .<sup>2</sup>

و في إطار بروتوكول ماشاكسون الذي مهد لاتفاقية نيفاشا للسلام الشامل بالسودان ، في باب المبادئ العامة جاء الآتي :

1- الدين و العادات و التقاليد تمثل عنصر قوة و إلهام للشعب السوداني .

2- حرية التعبّد و الإعتقداد لكل متسبي الأديان السماوية التي تمثل إلهام لمعتنقيه .

3- لا يمكن إضطهاد أي شخص بناءً على معتقده أو دينه.

4- ترشيح أي شخص في الوظائف العامة متضمناً الترشيح لمنصب رئيسة الجمهورية و الخدمة و التمتع بكل الحقوق و الواجبات ، يجب أن يبني على المواطنة و ليس على أساس ديني أو معتقد أو عادات .<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - النذير محمد التوم ، "التعiddية الإثنية في السودان:قراءة في علاقة الدستور/القانون بالرموز الثقافية" ، مجلة تنویر، مركز التنوير المعرفي،الخرطوم:العدد 5 ، ، أبريل 2008 ، ص 158

<sup>2</sup> - المرجع السابق ، ص 159

<sup>3</sup> - نفس المرجع ، ص 159

تعكس نصوص كل من دستور سنة 1998 م و بنود بروتوكول ماشاكس ، تعكس درجة المرونة العالية اتجاه مسألة الدين والمعتقدات داخل السودان ، و هذا طبعاً يرجع إلى الظروف السياسية التي رافقت إصدار الدستور و توقيع البروتوكول ، و هي ظروف تميزت بالتقريب الشديد في وجهات النظر بين طرف النزاع في السودان " الحكومة - الحركة الشعبية لتحرير السودان" ، ما ساهم في تجنب أي إشارات دستورية قد تؤدي إلى تحيز إلى هوية معينة على حساب أخرى .

## اللغة في الدساتير و القوانين السودانية :

إن أحد أهم الشواهد في تاريخ النزاع الإثني - الثقافي في السودان ، و تصاعد موضوع الإثنيات ، يتمثل في المطالبة بحملة قوانين و سياسات تضمن تمثيل لغاتها في الدستور ، فتاريخياً عقدت عدة مباحثات ومؤتمرات بشأن اللغة مثل مؤتمر الرجاف 1928 م و مؤتمر جوبا 1947 م ، والتي كان المدفون منها إيجاد بدائل للغة العربية للتعليم في الإقليم الجنوبي .

أما إتفاقية أديس أبابا فقد وضعت سياسات لغوية جديدة ، هادفة إلى إعطاء طابع قومي للثقافة السودانية ، وتحقيق مطالب المجتمع الجنوبي في هذا الشأن ، وجاء فيما يخص اللغة الآتي : الفصل الثاني القسم الخامس ، تحت عنوان اللغة " اللغة العربية هي اللغة الرسمية في السودان ، و الإنجليزية اللغة الأساسية للإقليم الجنوبي ، دون المساس بأي لغة أو لغات قد تخدم ضرورة عملية أداء المهام الإقليمية و التنفيذية و الإدارية بكفاءة أفضل ".

أما في الفصل الرابع من نفس الإتفاقية القسم السادس : " إنشاء و تشيد و إدارة المدارس في كل المراحل ، بما يتافق و الخطة القومية للتعليم و تطوير اللغات و الثقافات المحلية " <sup>1</sup>

هذه النصوص تحاول أن توفق بين كل مكونات المجتمع السوداني الإثنية ، فتولي إهتماماً واضحاً للغة العربية باعتبارها اللغة الغالبة على سكان السودان ، ثم اللغة الإنجليزية باعتبارها اللغة الأساسية التي يستعملها سكان إقليم الجنوب في معاملاتهم الرسمية ، و تليها اللغات أو اللهجات المحلية الإفريقية الأخرى ، ذلك كله سعياً من الإتفاقية في إبراز الهوية السودانية المتداخلة بين العروبة والإفريقية .

أما فيما يخص بموضع اللغة في دستور 1998 م فإنه يتمثل في النقاط التالية :

1- اللغة العربية تمثل اللغة الرسمية في جمهورية السودان و تشجع الدولة تطوير اللغات المحلية و العالمية الأخرى .

2- لكل طائفة الحق في المحافظة على على ثقافاتها الخاصة أو لغتها أو دينها ، و تنشئة أبنائها طوعاً في إطار الحصوصية و لا يجوز حملها إكراهاً .

تمثل الأهمية في موضوع اللغة في ظل المطالب العديدة للجماعات الإثنية في ضرورة و كيفية الإعتراف باللغات و الثقافات الأخرى ، في ظل المجتمع المتعدد إثنياً و ثقافياً و وجود لغات أمها في المجتمع الواحد ، تمثل الإشارة المهمة في هذا الموضوع في الإرتباط الوثيق بين

<sup>1</sup> نفس المرجع ، ص 154

لغة الجماعة الإثنية و هوية تلك الجماعة و تفردها ، لذلك فإن مكانة اللغة في إطار المجتمع و النظام السياسي ، تعتبر مؤشراً هاماً على مكانة الجماعة الإثنية و وضعيتها ، فاللغة في هذا الإطار أحد أهم أدوات الهيمنة و السيادة .<sup>1</sup>

## المطلب الثاني : مظاهر التنوع الإثني في المجتمع السوداني

إن التعرف على شتى مظاهر التنوع الإثني الثقافي للمجتمع السوداني ، يساعد كثيراً في إدراك العديد من أوقائع و الحقائق ، كالنزاعات الإثنية التي حصلت بين مختلف الجماعات ، التنوع في مطالبات الأحزاب السياسية و مختلفقوى المجتمعية الفاعلة في الساحة السودانية، وكذلك جدل الطبقة المثقفة السودانية حول الآليات التي من شأنها أن تحل مسألة التنوع إذا اعتبرناها تمثل مشكلة بحد ذاتها، و في السودان نستطيع أن نرى كافة مظاهر التنوع ، إبتداءً بالتنوع العرقي وصولاً إلى النوع الاقتصادي .

### التعددية العرقية :

إن المشاكل السياسية الناجمة عن التعدد العرقي تعتبر هي الأوضح في السودان، حيث يصنف الإنسان في السودان أولاً على الأساس العرقي، ثم تأتي بقية التصنيفات القائمة على أساس الدين أو الوضع الاقتصادي . تعتبر التعددية العرقية و الثقافية مسألة هامة للغاية إذ على أساسها تتحدد هوية السودان ذلك أن التنوع العرقي و الثقافي و البيئي يكون هو محور النقاش عندما حاول الكاتب أن يحدد هوية السودان كفطر ، وهوية السودانيين كأعضاء في قارة تتجادلها تيارات مختلفة .

هناك إختلاف في و صف التنوع العرقي في السودان فمن جهة ، تشير دراسات إلى وجود 56 جماعة إثنية تنقسم إلى 597 جماعة فرعية ، يمكن من خلالها تحديد هوية بعض المجموعات الفرعية إستناداً إلى مناطق إقامتها واستقرارها مثل البحيرة و النوبة ، لكن هناك جماعات أخرى تتدخل و تتفرق في العديد من المناطق مثل الووب و الدارفوريين .<sup>2</sup>

ومن جهة أخرى هناك من يتحدث عن أكثر من خمس مجموعات عرقية تشمل أكثر من 590 مجموعة فرعية و تتحاطب بحوالي 115 لهجة بجانب العربية ، ويشير البعض إلى أن كل العائلات اللغوية الكبرى بأفريقيا متواجدة بالسودان ماعدا لغات الخويسان، و دراسات أخرى أفضت نتائجها لوجود 15 فرعاً لغويًا في السودان من جملة 22 فرعاً موجوداً في إفريقيا ، ينتمي أصحابها إلى 56 مجموعة إثنية و 8% أكثر من 595 مجموعة فرعية ، وينقسم هؤلاء حسب البعد الديني إلىأغلبية مسلمة بنسبة 73%، 17% أديان محلية و مسيحيون من إجمالي السكان ، و غيرها من الأرقام التي تعكس حجم التنوع العرقي الهائل في السودان ، بحيث تتعدد و تتنوع المجموعات الإثنية في السودان ما بين العرب والأفارقة ، ولكل من هذه الجماعات مناطق خاصة تقيم و تتجتمع بها .<sup>3</sup>

لقد أكدت دراسات علماء الاجتماع على أن خمسة من الأجناس المعروفة و هي : البشمن و المنغول و القوقاز و الزنوج و الأقرام قد عاشت في إفريقيا ، وأن أربعة من هذه الأجناس على الأقل قد سكنت السودان في مرحلة من المراحل ، و السودان كغيره من الدول الإفريقية تضرر كثيراً من الحدود الإصطناعية التي رسمت في مؤتمر برلين 1858 م ، فبالإضافة إلى هذا الكم الهائل من القبائل و الجماعات

<sup>1</sup> - المرجع السابق ، ص 155

<sup>2</sup> - بهاء الدين مكاوي محمد قيلي ، "مرجع سابق ، ص 145 ، 148

<sup>3</sup> - هبة لبيب عبد الرحمن زرد، "التنوع الثقافي و أثره على الخيار السياسي في السودان: دراسة حالة جنوب السودان (1989-2005)" رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، غير منشورة، جامعة القاهرة 2007 ، ص 104 ، 105

الموجودة بداخله ، فإن هذه الحدود قد قسمت بعض جماعاته إلى أكثر من دولة ، فعلى سبيل المثال فصلت الحدود السودانية المصرية قبائل النوبة و البشاريين .

و فصلت حدود السودان الشرقية قبائل البحة بينه وبين أريتريا ، وانقسم الفور بين السودان و تشاد و غرب إفريقيا ، وكذلك للقبائل السودانية في الجنوب صلات و روابط عرقية مع قبائل أخرى تعيش في الدول المجاورة للسودان، مثل الأتشولي و المادي الذين يعيشون بين السودان و يوغندا ، والزاندي بين السودان و الكونغو ، ولأنواك بين السودان و إثيوبيا .<sup>1</sup>

إن العروبة كرابطة ثقافية تعتبر أقصر الطرق للإتساب للعرب لكون غالبية أهل السودان يتحدثون باللغة العربية ، أما العروبة كرابطة عرقية فإنها لا تتطابق على كل سكان السودان في وقتنا الحالي نتيجة للتنوع الإثنى الحاصل .

### العددية اللغوية :

يتميز السودان في هذا المجال بميزتين هما : كثرة اللغات و اللهجات و تعددتها من ناحية ، و التداخل اللغوي من ناحية أخرى ، و تشير الدراسات إلى وجود 115 لغة و لهجة للتواصل بالسودان ، و ما يؤكد التعددية اللغوية المميزة للسودان هو أنه هناك أربع مجموعات لغوية في إفريقيا ، وأن لغات السودان تشمل جميع هذه المجموعات اللغوية، فبعض أبناء الشمال حيث أغلبية اللغة العربية يتحدثون بلهجاتهم المحلية ، مثل النوبة و البحة .

أما في جنوب السودان حيث الأغلبية غير العربية، هناك من يتحدث العربية ، بل تعتبر اللغة العربية بمثابة الدارجة أو ما يعرف بـ عربية جوبا، بمثابة اللغة الأولى في الجنوب السوداني ، من حيث عدد المتحدثين بها ، و تعدد مجالات استخدامها ، و وظائفها ، فهي إذن اللغة المشتركة بين قبائل الجنوب ، التي تتبادر لها جاذبيتها بشكل واضح .<sup>2</sup>

تعتبر الخريطة اللغوية الخاصة بإقليم المطرطم الأكثر تجانسا، بحيث يوجد فيها حوالي 96% من السكان الذين يتحدثون اللغة العربية، إلا أن تدفقات المهاجرين إلى العاصمة من الغرب و الجنوب، قد غير من هذه الخاصية ، وبالإنتقال للشرق بجد قبائل البحة الذين هم من نفس العائلة الخامدة/السامية مثلهم مثل العرب ، قد أقاموا في المنطقة منذ عصور و حافظوا على لهجاتهم (التويدوية، التيجرية) رغم الإحتكاك الدائم بالقبائل العربية .<sup>3</sup>

و بالنظر للنوبين القاطنين إبتداءً من المطرطم حتى الحدود مع مصر، فإنهم يحتفظون بلهجاتهم التي تنتمي إلى مجموعة اللهجات النيلية، و ترتبط بلهجات النوبة اللهجات التي يتحدث بها سكان جبال كردفان ، بحيث تعتبر اللهجات النوبية المجموعة اللغوية الوحيدة في السودان التي يمكن إيقناؤها على إمتداد الألفية .

ويتشابه في الجنوب السوداني كل من النوير و الدنكا بحيث يتحدثون لهجات مختلفة، ولم يُعرف مما يدفع إلى الإعتقاد بأنهم من أصل مشترك، كما يشكل الشلوك و غيرهم من الإثنيات الأقل أهمية التي تنتمي لغويًا إليهم عن طريق لغة (لوو و أنواك) تقسيما آخرًا فرعيا

<sup>1</sup> - بهاء الدين مكاوي محمد قيلي ، مرجع سابق ، ص 148

<sup>2</sup> - المرجع السابق ، ص 152 ، 153 ،

<sup>3</sup> - هبة لبيب عبد الرحمن زرد ، مرجع سابق ، ص 107 ، 108

،تعود جذوره إلى حقبة الحضارة النيلية في الشمال ، و يتنظم السكان المعربون في الشمال في المجتمعات الغربية على المجتمعات السكانية المحلية مثل الفلاتة،الذين ينحدرون من غرب إفريقيا و يتحدثون بلهجات مختلفة ، وعثثلوا 6% من تعداد السكان بحيث شجعتهم السلطات البريطانية إبان حقبة الإستعمار،شجعتهم على الإقامة في السودان كمزارعين دون أن يمنحوا حق المواطنية السودانية.<sup>1</sup>

ساهمت الحركة التجارية، و تواجد الجنود الشماليين بالجنوب لفترات مختلفة في انتشار اللغة العربية بشكل واسع، و لو لا قانون المناطق المقفلة الذي ستنظرق إليه في موضع ثانٍ من الدراسة بشكل مفصل ،لولا هذا القانون لما وجدت مشاكل لغوية بين شمال البلاد وجنوباً، و يرجع ذلك إلى المدارس التي أنشأت بعد الإستقلال في الجنوب،واعتمدت اللغة العربية كلغة أولى للتعليم، بالإضافة إلى ذلك فإن إنتشار العربية يعكس سهولتها مقارنة بلهجات الجنوب.

إن هذه الحقائق جعلت البعض يذهب إلى أن السودان كله يمكن اعتبارها منطقة تداخل لغوي،ما فيه من التنوع و التعدد اللساني ،وهكذا تمكنت اللغة العربية من الإنساب التلقائي إلى كل بقاع السودان،حتى غدت هي اللغة المشتركة لكل أهله ،و لذلك لم يكن غريباً أن تعتمد اللغة العربية كلغة رسمية في السودان، دون أن يثير ذلك حساسية الجماعات الأخرى .<sup>2</sup>

إن التعدد اللغوي بهذا الشكل ، ساهم مراراً في إثارة مسألة الهوية السودانية ، وبالرغم من الكم الهائل من اللهجات المحلية الموجودة في السودان ، إلا أن للعربية مكانة مميزة عند أغلب إن لم نقل كل السودانيين ، هذا ما يدفع دائماً بدعوة الهوية العربية للسودان ، يؤكدون على توجهاتهمعروبية، في مقابل الإتجاه الثاني الذي يرى في الفضاء الإفريقي كمجال طبيعي على السودانيين الإنتماء إليه .

### التعددية الدينية :

يعتبر الدين من أهم مقومات بناء الأمة باعتباره عامل توحيد لمعتنقيه، وليس أدل على ذلك من بقاء الأمة الإسلامية على الرغم من زوال الدولة الإسلامية، وبقاء القومية اليهودية على الرغم من الظروف التي مر بها اليهود ،على أن ذلك لا ينفي دور الإختلافات الدينية في تحديد الوحدة الوطنية ، كما حدث للإمبراطورية الرومانية الغربية، جراء صراعات وثنية مسيحية من جهة، و صراعات مسيحية مسيحية على أساس إختلاف المذاهب ، ما أدى إلى سقوط الدولة الإمبراطورية الرومانية .<sup>3</sup>

تقدر نسبة المسلمين إلى إجمالي السكان بحوالي 70% ،أما نسبة المسيحيين فتقدر بحوالي 5% بينما تصل نسبة معتنقي المعتقدات غير السماوية إلى حوالي 25% من جملة السكان حسب آخر تقويم لسنة 2009.

وتقدر الإشارة إلى أن إنتشار الإسلام في الجزء الشمالي للسودان، حيث تصل نسبة المسلمين إلى ما يقارب 98% من إجمالي السكان أدى إلى التقليل من التأثيرات السلبية لظاهرة الإثنية في هذا الجزء، في ظل أوجه التقارب بين الشعائر الصوفية، و بين عادات و تقاليد الجماعات الإثنية الأخرى، وعلى النقيض أدى تشرُّع إنتشار الإسلام في الجنوب السوداني، بسبب السياسات الإستعمارية و جهود الإرساليات التنصيرية بالإضافة إلى العوامل الجغرافية و المناخية الصعبة،أدى كل هذا إلى زيادة دور الإثنية في الحياة الاجتماعية و السياسية للجنوب، خاصة في ظل شعب – شعب الجنوب – يعتقد أغلبيته ديانات غير سماوية بنسبة 65% ، بينما تصل نسبة المسلمين فيه

<sup>1</sup>- نفس المرجع ، ص 106 ، 107

<sup>2</sup>- بهاء الدين محمد قيلي ، مرجع سابق ، ص 153 ، 154

<sup>3</sup>- المرجع السابق ، ص 149


إلى 18% أما المسيحيين فحوالي 17% من إجمالي السكان ن طبقاً للإحصاء الوارد في الكتاب السنوي للتبيه المسيحي لعام 1981م ، الصادر من مجلس الكنائس العالمي<sup>1</sup>.

هناك العديد من الديانات في السودان ، كالإسلام ، المسيحية ، وبباقي المعتقدات الوثنية الإفريقية الأخرى ، ولكن الدين حق مكفول لكل إنسان ، وكذلك حق الإختيار ، بغض النظر عن كل هذه التمايزات الدينية في السودان ، فإنه هناك أساس عامة يجب مراعاتها وهي: أن تكون المواطنة هي أساس الحقوق والواجبات الدستورية ، بدون تمييز عنصري عرقي ، لغوي أو ديني يذكر ، خاصة العامل الديني الذي أضحت يلعب دوراً أساسياً في تأجيج الصراعات الداخلية ، حتى في إطار الديانة الواحدة كالملافات المذهبية .

و كذلك يجب تشجيع التعايش والتسامح بين أهل الأديان السماوية والمحلي ، واستيعاب القيم الإنسانية في الثقافات والأديان ، بحيث لا يحدث أي تضارب أو تتعدي ، مع كفالة حق التأمين لكافة الأديان سواءً كان ذلك تشعرياً ، أم من خلال الأعراف الاجتماعية ، مادامت إجراءات التأمين لا تمس بحقوق المواطنة لآخرين ، ولا تمنع التعايش السلمي بين مختلف الثقافات والأديان .

من الثابت أن السودان ومع هذا التراث والتنوع والإختلاف الإثنيو الديني، يبقى يتمتع بدرجة عالية من التسامح والإحتمال لا توجد على الأقل في الأقاليم المجاورة ، ولا في الحالات المشابهة له ، ومن الشواهد بحد أن الأديان قد دخلت بصورة سلمية للسودان، دون إراقة الدماء ، وكذلك توافد مختلف اللاجئين من الدول الإفريقية على السودان عبر التاريخ ، لتوافره على عوامل جذب دينية واقتصادية كثيرة في مقابل عوامل طرد من أوطانهم ، هذا ما ساهم في تنوع المجتمع السوداني ، وقبله لفكرة التعايش السلمي بين الأديان والثقافات المختلفة<sup>2</sup>.

الشكل رقم 01 : نسبة الجماعات الدينية بالمجتمع السوداني



المصدر : <http://media.emaratalyoum.com/images/polopoly-inline-images/>

<sup>1</sup>- أحمد فؤاد القاضي ، مرجع سابق ، ص 17

<sup>2</sup>- هبة لبيب عبد الرحمن زرد ، مرجع سابق ، ص 109

## التعددية الإقتصادية :

يعاني السودان من تكثيف المشاريع التنموية في وسط البلاد و حرمان أطرافها من النطورة الإقتصادي، ففي إطار سعي الإستعمار البريطاني للإستفادة من ثروات البلاد، عمد إلى الإستثمار في مجال زراعة القطن بمنطقة الجزيرة ، ذات الأرضي الواسعة والخصبة بحيث تعطي سهولها حوالي خمسة ملايين فدان بالإضافة إلى توفر مياه الري من النيلين الأبيض والأزرق .

إن قيام مشروع الجزيرة في وسط البلاد وما تبعه من خدمات صحية و تعليمية ، جعل هذه المنطقة أكثر نمواً من المناطق الأخرى في السودان ، و هكذا كان لإستثمار الحكومة في مجال زراعة القطن، أثراً كبيراً على التنمية التي انحصرت في هذه المنطقة بنسبة كبيرة جداً.<sup>1</sup>

إن التنمية غير المتوازنة ، سمة تميز كل أطراف السودان ، بحيث تعاني النقص الحاد في المشاريع و البرامج الإقتصادية التنموية ، وقد عبرت الحركات الأقلية عن مظلومتها الإقتصادية مثل حركة سوبي في الغرب ، و مؤتمر البعثة في الشرق ، كما عبر أهل الشمالية باستمرار عن إهمال الحكومات المتعاقبة على حكم السودان لمناطقهم و مطالعهم التنموية .

تكمّن خطورة التنمية غير المتوازنة على الوحدة الوطنية لأي بلد ، في أن الجماعات التي تشعر بالإهمال في الجوانب التنموية ، يقل ولاءها للدولة و للحكومة القائمة ، التي ترى فيها الجماعة سبباً في تخلفها و تدني أوضاعها الإقتصادية ، و في السودان حيث تتدخل هذه الجوانب الإقتصادية مع الأوضاع العرقية ، يكتسب التخطيط التنموي بعدها سياسياً و اجتماعياً خطيراً ، إذ من شأنه تحديد الوحدة الوطنية بالتفرقة و التمزق .

لقد استمرت الحكومة الوطنية في مرحلة ما بعد الإستقلال في تركيز المشاريع بمنطقة الوسط ، و كان أكبر الإنجازات التنموية بعد الإستقلال هو إمتداد مشروع المناقل الذي أضاف 800 ألف فدان لمشروع الجزيرة ، وما يؤكد استمرار السياسات التنموية على النهج القديم هو ما جاء في تلك الخطة، أنه من الأجدى التركيز على تنمية القطاع الحديث، المتركز بصورة واضحة في أواسط البلاد، و قد برر ذلك أن هذا القطاع يمتلك خاصية النمو السريع لأنّه أكثر تطوراً في البنية الهيكيلية و الخدمات و أكثر حظاً في وسائل المواصلات .<sup>2</sup>

إن على الدولة السعي لسد الفجوة بين الوسط و الأطراف من خلال إعطاء أولوية لمشاريع التنمية في أطراف البلاد ، وأن يخاطط لذلك في صميم الخطط القومية، وأن تقوم الحكومة المركزية بتقديم الدعم و التسهيلات للولايات الفقيرة ، خاصة و أن السودان يعاني أصلاً من الإنقسامات العرقية و القبلية، التي ستكون التنمية غير المتوازنة حافزاً لها بما ينعكس سلباً على الاستقرار السياسي و الأمني للبلاد.<sup>3</sup>

## المطلب الثالث : التركيبة القبلية للمجتمع السوداني

بعد أن تطرقنا لكافة مظاهر و أبعاد التنوع الإثنى في السودان ، من تنوع غرقي ، إقتصادي ، لغوي و ديني ، نحاول الآن الإحاطة الكاملة بالتركيبة القبلية للمجتمع السوداني ، ما سيؤكد لنا حجم التعدد الإثنى الذي يعرفه السودان ، من قبائل عربية و إفريقية ، إن رسم خريطة سكانية للمجتمع السوداني ، ستساعدنا كثيراً في معرفة العديد من الأمور المتعلقة بأهداف الدراسة ، منها الطابع القبلي للمجتمع

<sup>1</sup> - بهاء الدين مكاوي محمد قيلي، مرجع سابق، ص 154

<sup>2</sup> - المرجع السابق ، ص 155

<sup>3</sup> - نفس المرجع ، ص 156

السوداني ، وهذا عامل أثر كثيراً على نشوب العديد من النزاعات الإثنية في السودان عبر التاريخ ، ومن الأسباب الرئيسية التي ساهمت في نشوب قضية دارفور على سبيل المثال ، بحد الصراع القبلي حول مناطق الرعي و مصادر المياه ، فضلاً على التدخلات الدولية المائلة التي جعلت من مسألة دارفور مسألة دولية بامتياز ، تحدد إستقرار السودان و وحدة أراضيه .

و في التالي تحديد لأهم القبائل السودانية العربية و الإفريقية ، بحيث تحدد مناطق تواجدها على الخريطة الجغرافية السودانية ، أصولهم العرقية ، اللغة التي يتكلّم بها أفراد هذه القبائل و الجماعات ، وكذلك إبراز الانتماء الديني لكل منهم ، و أيضاً النشاط الاقتصادي الذي تمارسه كل جماعة .

## 1- النوبيون :

يعتبرهم علماء الأنثropolوجيا من الشعوب النهرية التي عاشت على ضفاف النيل ، و تعتبر الزراعة حرفتهم الرئيسية ، ينتمي النوبيون إلى العنصر الحامي ، بحيث تأثروا بالعديد من المؤثرات الخارجية ، كالزواج و اختلاطهم بالعرب و الزنوج ، ما أدى إلى تفاوت لون بشرهم من السمرة الخفيفة و السمرة الداكنة ، إلا أن هذا الإختلاط لم يتم عن طريق القوة أو الإكراه ، بل كان عن طريق إندماج تلقائي بينهم و بين بقية العرقيات في السودان ، خاصة وأن أغلب النوبة أسلموا مباشرةً بعد غنهايم مملكة النوبة المسيحية في القرن الرابع عشر .

يمثل النوبيون نسبة 3% من إجمالي المجتمع السوداني ، و ينتشرون في الشمال من الأراضي السودانية و في مناطق جبال النوبة ، وينقسم النوبة إلى خمس مجموعات ، منها ثلاثة يقطنون بالسودان هم : (الدنقالة، المحس، السكوت) ، ومجموعتان يعيشان في الأراضي المصرية هما : (الفدحة، الكنوز) ، لا يزال النوبة يحافظون على هجرتهم المحلية ، التي تنقسم إلى هجرتين (المتوكلية) يتكلّم بها الدنقالة في السودان و الكنوز بمصر ، و الثانية هي (الفدحة) يتكلّم بها المحس و السكوت بالسودان ، و الفدحة بمصر .<sup>1</sup>

## 2- الـبجا (الـبـدا) :

ينتمي الـبجا إلى العنصر الحامي ، يعرف عليه أنهم يتأثروا بمؤثرات خارجية عرقية أو ثقافية كما هو الحال مع النوبة ، يقطن الـبجا الأراضي الواقعة بين البحر الأحمر شرقاً ، و نهر عطبرة ثم النيل الأكبر غرباً ، ومن المنحدرات الشمالية للهضبة الحبشية جنوباً ، إلى الحدود المصرية السودانية شمالاً ، يمثل الـبجا نسبة 6% من إجمالي سكان السودان ، ينقسمون على عدة جماعات تتوزع في المنطقة التي يقطنون بها ، بحيث تحد جماعة البشارية و العبادة في الشمال ، و بني عامر و الحباب في جنوب شرق المنطقة ، و الأمراء في شمال وسط المنطقة ، و المندندو في الجزء الجنوبي الأوسط ، يزاول الـبجا حرف رعي الإبل و الأغنام ، بالرغم من أنهم يعيشون على ضفاف ساحل البحر الأحمر .

<sup>1</sup>- أحمد فؤاد القاضي ، مرجع سابق ، ص 19

ينتشر الدين الإسلامي بطريقته الصوفية بشكل واسع بين أوساط مجتمع البحا ، يتكلمون اللغة العربية مع إحتفاظهم بلهجتهم المحلية التي تسمى (البداوية) ، يتميز البحا بثقافة و شخصية مميزة تتصل بالغموض و الصراوة ، نتيجة قسوة المناخ و ندرة الموارد .<sup>1</sup>

### 3- الجماعات الإثنية العربية :

يمثل النظام القبلي في المجتمع السوداني ركناً أساسياً في بنائه ، فرغم التغيرات الاجتماعية المتلاحقة إلا أن مسألة الإنتماء إلى قبيلة من أصل عربي إسلامي ، يمثل شيئاً من الوجهة الاجتماعية أكثر حتى من معيار الثورة، رغم أن هجرات الجماعات العربية إلى السودان يرجع إلى ما قبل ظهور الإسلام ، إلا أن التدفقات الكبرى زادت بعد انتشار المملكة النوبية المسيحية في القرن الرابع عشر ، و تشكل الجماعات العربية النسبة الأكبر من إجمالي السكان ، حيث تصل إلى نسبة 52% حسب آخر تقويم سنة 2009 بحيث يقطن أغلبها بالشمال ، و تنقسم الجماعات العربية في السودان إلى ثلاثة مجموعات رئيسية هي :

**أ - الجعليون :** هم جماعة جاءوا من شمال و وسط الحجاز ، من أحفاد السيد العباس عم النبي محمد صلى الله عليه و سلم حسب الروايات ، أي أنهم من أصل هاشمي عباسي ، تمت أوطانهم من دنقلا شمالي إلى بلاد الدنكا جنوباً على ضفاف النيل ، و لهم جماعات في كردفان أهمها الجوامعة في شمال و شرق النيل الأبيض ، وجماعة العديدات و البديرية في جنوب النيل الأبيض ، وجماعة البطاحين في شمال البطانية .<sup>2</sup>

**ب - الجهيزيون :** وهي جماعات تنتهي إلى القحطانيين باليمن ، يرجع نسبها إلى الصحابي عبد الله الجهيزي ، يتميزون بانتشارهم بعيداً عن النيل الرئيسي في غرب السودان ، لم تشهد جماعة الجهيزيون نسبة إختلاط تذكر بالعرقيات و القبائل الأخرى ، بل حافظوا على وحدتهم و نقاط عرقهم ، ولم يستقرروا في منطقة محددة ، فإلى جانب تواجدهم بالغرب فهم متواجدون بالشرق السوداني أيضاً .

**ج - الكواهلة :** و هي أقل الجماعات العربية عدداً يتسبون إلى كامل ابن أسد ابن خزيمة ، يقطنون بالساحل السوداني للبحر الأحمر مابين عباب و سواكن ، ساهموا في نشر الإسلام و الثقافة العربية بإقليم البحا ، و يعيش بعضهم في كردفان إلى الجنوب من أرض الكبايش ، يعملون بالرعى ، و آخرون يقطنون بمحاذاة نهر النيل الأبيض كالحسانية و الحسينات الذين يزاولون النشاط الزراعي ، وقسم آخر منهم يعيشون بمحاذاة نيل الأزرق و عطبرة .<sup>3</sup>

### 4- جماعات الفور :

تعيش هذه الجماعات غرب السودان في مديرية دارفور ، تمثل نسبة كبيرة من السكان بحيث تصل إلى 13% ، يوجد منها في شمال دارفور جماعة الإبالة و جماعة البقاقة ، بالإضافة إلى جماعات إثنية أخرى ذات ملامح زنجية منها الداجر ، و جماعات تظهر عليها المؤثرات النوبية مثل الميدوب و التنجور ، و جماعات رعوية مثل الزغاوة ، أما على الحدود السودانية التشادية توجد جماعات المساليب و

<sup>1</sup>- نفس المرجع ، ص 19

<sup>2</sup>- المرجع السابق ، ص 20

<sup>3</sup>- نفس المرجع ، ص 20 ، 21

القمر والتامة ، و تعد جماعة الفور أكبر الجماعات افتنية في إقليم دارفور ، و يغلب عليها التقاطع الزنجية ، وترجع تسمية إقليم دارفور إلى تلك الجماعة التي حكمت مملكة الفور منذ القرن الثامن عشر حتى عام 1916 م تاريخ سقوطها ، ثم انضمماها إلى السودان فيما بعد ، تعنتق الأغلبية المطلقة منهم الإسلام إن لم نقل كلهم .<sup>1</sup>

## 5-قبائل الدنكا :

يعتقد علماء الأنثropolوجيا أن أصول الدنكا من القبائل الإثيوبية التي هاجرت إلى السودان قريباً ، وهي التي تعرف عند المؤرخين به (الدنكا لا ) و الدنكا عريقون في بداوهم ، و يعتبرون من أكبر القبائل من الناحية العددية ، وكذلك هم أكبر مجموعة القبائل النيلية ، بحيث ينقسمون إلى قسمين هما : (دينكا كوري ، دينكا ليط) .

من المعتقد أن الموطن الأول للدنكا هي مناطق أعلى النيل ، ويزعم بعضهم أنهم كانوا منتشرين إلى حدود النيل الأزرق الجنوبية بل و تعدوها شعالاً ، ولكن ليس هناك سند تاريخي لهذا ، يعيش حوالي 70 % منهم في منطقة بحر الغزال ، و 25 % في منطقة أعلى النيل ، يعتبر الدنكا أكبر القبائل الجنوبية إحتلاطاً بالعرب الشماليين ، يعتنق غالبية شعب الدنكا المعتقدات الوثنية ، كما أن الإسلام قد تغلغل فيهم أكثر من غيرهم من الجنوبيين .<sup>2</sup>

## 6- قبائل النوير :

تحتل قبائل النوير المرتبة الثانية من حيث عدد السكان في الجنوب ، و المرتبة الخامسة بين المجموعات الإثنية بالسودان كله ، حيث يصل عددها إلى حوالي 1.6 مليون نسمة حسب تقدير سنة 1996 م ، و يعيشون في إقليم المستنقعات و السodos على جانبي بحر الجبل الأدنى و بحر الغزال الأدنى ، حيث لا تشجع البيئة على الإستقرار بل الترحال و التنقل ، و يعتبر رعي الماشية النشاط الاقتصادي الرئيسي بالنسبة لهم ، و يشكل النوير نموذجاً للقبائل البدائية أي ليس لهم زعماء ، و ليس لهم بنية سياسية محددة ، و تعتبر القرية الوحيدة الإجتماعية الإدارية في حياة النوير ، لكن يوجد ما يسمونه ( الرجل الكبير ) في القرية ، له نفوذ بقدرته على المناقشة و الإقناع و قوة طقوسية ، يعتنق أغلبهم المعتقدات الوثنية إلى جانب المسيحية .<sup>3</sup>

## 7- قبائل الشلوك :

قيل بأن قبائل الشلوك نزحت من الجنوب الشرقي للبحيرات ، وأن أفرادها يتصلون مع الدنكا و النوير في أصول الجدود السابقة ، أو يوجد أوجه الشبه بينهم في التكوين و التقليد ، و وجود بعض الكلمات في لهجة كل قبيلة تستخدمها القبيلة الأخرى ، و هم من المجموعة نفسها التي تضم الدنكا و النوير .

فمن بين كل قبائل السودان كانت قبائل الشلوك من أكثر قبائل الجنوب استعداداً لمواجهة أي تأثير خارجي ، كما تميزت باقتصاد مستقر على ضفاف النيل الأبيض قوامه الزراعة و صيد الأسماك و الرعي .

<sup>1</sup>- نفس المرجع ، ص 21

<sup>2</sup>- علي حسن عبد الله ، الحكم والإدارة في السودان ، القاهرة: دار المستقبل العربي، 1986 ، ص 57 ، 58

<sup>3</sup>- عده مختار موسى ، مسألة الجنوب و مهددات الوحدة في السودان ، مرجع سبق ذكره ، ص 61، 62

يسكن الشلوك في سلسلة قرى متاجورة ، تمتد على شريط ضيق على النيل طوله 160,93 كيلومتر ، و لم تقاليد راسخة منذ المجرات الطويلة في القرن 16<sup>1</sup> ، كما لهم مؤسسة حاكمة تقوم على مفهوم الملك الإله و هو نظام غني بالطقوس الوثنية .

## ٨- قبائل الباري :

طبقاً لتقدير سنة 1993 م يصل عدد أفراد قبائل الباري إلى حوالي 755 ألف نسمة ، مما يجعلها في المرتبة الرابعة بالنسبة للقبائل الجنوبية ، وفي المرتبة السابعة بين الجماعات الإثنية الأخرى بالسودان ، و يعد شعب الباري من الشعوب المهاجرة من مرتفعات إثيوبيا ، لذلك يسمون بـ باري أي غريب ، يعيشون على ضفاف بحر الجبا الشرقي و الغربية ، في المديريات الإستوائية ذات الموقع الإستراتيجي المهم ، حيث يعتبر المدخل الرئيسي ليوغندا ، يتهن عناصر قبائل الباري الزراعة ، بالإضافة إلى ممارستهم الرعي ، يتكلمون بلهجات محلية ( الباريا ) التي تكتب بالحروف الرومانية ، و تعتبر العشيرة هي الوحدة الأساسية للجماعة .<sup>2</sup>

## ٩- قبائل اللاتوكا :

هي أكبر و أقوى قبائل المنطقة الإستوائية ، تعيش في منطقة جبلية وعرة ، أين تلعب الطبيعة الجغرافية و المناخ و صعوبة المواصلات الدور الرئيسي في تشكيل شخصية شعب اللاتوكا الإنعزالية ، يتميزون بالشراسة و الإعتماد على الذات ، و تواجد الأئمكار و السهول في منطقتهم جعلهم يختلفون عن باقي القبائل النيلية في اللغة و الثقافة ، وكذا النظام الاجتماعي ، بحيث تسمى لغتهم بـ (اللاتوهية ) التي تنقسم بدورها للهجات عديدة ، و تعد الأسرة الوحدة الأساسية من الناحية الاجتماعية عند اللاتوكا ، أما بالنسبة للمعتقد فأغلبهم يعتنق المعتقدات الوثنية ، فيعتمد نظامهم الديني على قيام طبقة محددة منهم بالممارسات الدينية تعرف بـ (أبولوك ) ، و تتمتع هذه الطبقة بمكانة مرموقة ، وهي وظيفة وراثية .<sup>3</sup>

## ١٠- قبائل الزاندي :

من الجماعات الإثنية ذات القوة و الشروء و المركزية في التنظيم ، رغم تقسيم الإستعمار لهم على كلٍ من الدول : الكونغو ، السودان و أفريقيا الوسطى ، قبلي تغير ثالث قبيلة في الجنوب السوداني من حيث تعداد أفرادها ، ينتمي الزاندي إلى لغة واحدة و ثقافة واحدة ، ماجعل منهم مجتمع يتميز بالتمسك و الوحدة .

يقتصر نشاطهم الاقتصادي على الزراعة البدائية المتنقلة ، و تتعدد الديانات التي يعتنقونها و لكن في أغلبها معتقدات وثنية ، يتميز شعب الزاندي أكثر من غيره من العرقيات بالإفتتاح و التعايش السلمي مع باقي الجماعات الإثنية في السودان ، هذا ما أدى إلى عدم معاناة أي قبيلة أو جماعة عرقية وافدة للأراضي التي يقطنونها .<sup>4</sup>


<sup>1</sup>- نفس المرجع ، ص 62 ، 63

<sup>2</sup>- أحمد فؤاد القاضي ، مرجع سابق ، ص 25

<sup>3</sup>- نفس المرجع ، ص 26 ، 27

<sup>4</sup>- المرجع السابق ، ص 27

لشكل رقم (٠٢) : نسب المجموعات العرقية بالمجتمع السوداني



المصدر : <http://media.emaratalyoum.com/images/polopoly-inline-images/>

الخرائط رقم (٠١) توضح التوزيع القبلي في السودان

خريطة



التوزيع القبلي في السودان

المصدر : قبائل السودان، <http://www.mogatel.com/openshare/Behoth/Siasia2/Sudan/Map04.gif>

كان هذا في الحمل التفصيل الدقيق للتركيبة القبلية للمجتمع السوداني ، الذي كما رأينا يتميز بكل أشكال التنوع والتعدد ، هذا ما يتطلب من كافة الحكومات السودانية الحاكمة تبني سياسات معينة في سبيل إدارة هذا التنوع ، الأمر الذي ستنظر إليه في البحث الرابع من هذا الفصل ، ثم نتناوله بكثير من التحليل و الدقة في الفصلين الثاني و الثالث عند دراسة النظم الإدارية التي طبقت في السودان ، من نظام حكم محلي ثم نظام الحكم الذاتي الإقليمي ، ثم أخيراً النظام الفيدرالي .

#### المطلب الرابع : إستراتيجيات إدارة التنوع الإثني في السودان

إن التنوع الإثني كظاهرة أو ميزة يتميز بها مجتمع ما ، لا تعتبر سلبية بحد ذاتها ، بقدر ما توصف عملية إدارة هذا التنوع بالإيجابية أم السلبية ، فالتنوع الإثني قد ينحده في المجتمعات المتخلفة ، كما ينحده في المجتمعات المتقدمة ، فهو ظاهرة مجتمعية تكاد تكون حتمية ، كما وصفها الدكتور برهان غليون عند حديثه عن التنوع ، و تأكيده أنه لا يخل أي مجتمع من التعدد ، ولا يوجد مجتمع متجانس ثقافياً ، لغويًاً و دينيًّاً ، بل لابد من قدر معين من التنوع .

ولكن الإختلاف يكمن في مسألة السبيل و الطرق أو الآليات التي يدار بها هذا التنوع ، و السودان باعتباره نموذج الدراسة ، هو أحد هذه الوحدات السياسية التي تمتاز بالتنوع الثقافي الإثني ، وفي تتبعنا لمسار تعامل النظام السياسي السوداني لمسألة التعدد الإثني ، نلحظه لجوءه لاستراتيجيتين هما : إستراتيجية الاستيعاب واستراتيجية الإندماج الوظيفي ، ومن خلال هذا المطلب سنحاول أن نتناول هاتين الإستراتيجيتين تطبيقاً على الحالة السودانية .

## ١- إستراتيجية الاستيعاب :

بشكل عام تعتبر إستراتيجية استيعاب الجماعات الإثنية ضمن إطار ثقافة قومية معينة ، تعتبر إستراتيجية إتخاذها العديد من الدول الإفريقية في مرحلة ما بعد الاستقلال مباشرةً ، ويتم هذا عن طريق فرض الإنداجم الطائفى الإثنى ، بمحض تحقيق التكامل القومى و خلق مجتمع أحادى تذوب فيه كافة الجماعات العرقية في إطار الجماعة الوطنية الواحدة ، و تنتفي بذلك أغلب إن لم نقل كل أشكال الولاءات القبلية ، و العشائرية أو الدينية ، و يعلو عليها الولاء الوطنى القومى ، بحيث يكون فرض الاستيعاب بكل الوسائل المتاحة ، التعليمية و الثقافية و غيرها .<sup>١</sup>

إن هذه الفكرة تعود أساساً إلى مسألة ربط الإثنية بالقومية ، أو ربط بعد الإثني بفكرة القومية ، كما أسلفنا في تحليلنا لاستخدامات مصطلح الإثنية و أبعاده ، فالهدف الرئيسي لهذه الإستراتيجية هو خلق قومية أو أمة معينة تحت تصور التاريخ المشترك ، و اللغة و الدين الواحد ، و الأهم بعد الثقافي المشترك ، لكن في أغلب الأحيان يفشل هذا النوع من التصور و الإدارة لمسألة التعدد الثقافي ، خاصة في بلد مثل السودان ، الذي يتميز بقدرٍ هائل من التعدد كما رأينا في مظاهر التنوع الإثني بالسودان .

و نستطيع أن نميز الفترة التي أستعملت فيها سياسة الاستيعاب في السودان ، وذلك من خلال النظم الإدارية التي طبقت ، و آلية تعامل النظم السياسية التي تداولت على الحكم في السودان فيما سبق ، مع أوضاع الإثنيات و شؤونهم الثقافية ، خاصة فيما يتعلق بإقاليم الجنوب ، الذي شهد حرباً دامية بين القوات الحكومية و حركات جنوبية مسلحة ، كانت تتفاوت مطالبتها بين إقامة النظام الفيدرالي أو الحكم الذاتي أو الانفصال .

و كشأن كل الدول الإفريقية ، إرتبطت سياسة الاستيعاب في السودان بنظام الدولة الموحدة ، فعلى الرغم من أن السودان عرف نوعاً من اللامركزية منذ عهد السلطة الزرقاء ، مرواً بالحكم التركي المصري ، ثم الحكم المهدوى و فترة الإستعمار الإنجليزى المصرى ، إلا أن المركبة أصبحت السمة المميزة لنظام الحكم في السودان بعد الاستقلال 1956 م إلى غاية توقيع إتفاقية أديس أبابا عام 1972، عند إعتراف النظام بالتنوع الإثني و حق الإثنيات في التمتع بخصوصياتها الثقافية بعيداً عن سياسة الاستيعاب المفروضة .<sup>2</sup>

لقد تخلّى تطبيق سياسة الاستيعاب في السودان ، إبان فترة حكم الفريق إبراهيم عبود عقب الاستقلال ( 1958 - 1964 ) ، أين تبنت حكومته العديد من الإجراءات التي من شأنها أن توصل إلى إذابة المجتمع السوداني بكلّ طوائفه و إثنياته في قالب قومي واحد ، من خلال أدوات عدّة ، كتوحيد مناهج التعليم ، تشجيع اللغة العربية في الجنوب ، طرد المبشرين المسيحيين ، إقامة المعاهد الإسلامية و غيرها من الإجراءات .

لكن على عكس ما توقعته القيادة السياسية السودانية آن ذاك ، فقد أدت هذه السياسات إلى تأجيج الوضع الداخلي ، و حدوث صدامات عنيفة بين الشمال و الجنوب ، و تبادل الحركات الجنوبية المسلحة الرافضة لسياسة التعرّيب ، و القوانين المبنية على الشريعة

<sup>1</sup>- بهاء الدين مكاوي ، "إستراتيجيات إدارة التنوع الإثني في السودان" ، مرجع سابق ، ص 103  
<sup>2</sup>- المرجع السابق ، ص 104

الإسلامية ، وكذلك تهميش مطالبهم الثقافية و حرية ممارسة معتقداتهم الدينية ، و بذلك لم تؤد سياسة الإستيعاب هدفها المرجو منه ،  
ألا وهو صهر كافة الطوائف و الإثنيات السودانية في قومية وطنية جامعة ، و هذا طبعاً نتيجة لإهمال أهمية الجانب التعددي في الثقافة و  
العرق و الدين و غيرها من الأبعاد و مظاهر التنوع .

و بهذا أدركت الأحزاب السياسية السودانية بعد سقوط نظام عبود بشكل قاطع ، ففشل سياسة الإستيعاب ، فاستبعدتها كوسيلة حل النزاع  
القائم في السودان ، و راحت تبحث عن سياسة جديدة يتم بموجبها توحيد طرق النزاع ، مع تأكيد ضمان حقوق الإثنيات المختلفة في  
<sup>1</sup> داخله .

## 2- إستراتيجية الإنداجم الوظيفي :

كما أسلفنا من قبل في تعريف سياسة الإنداجم الوظيفي ، على أنها رابطة تربط بين أفراد العديد من الجماعات ، لا تربط فيما بينهم  
جوانب مشتركة سواء ثقافية أو ، لغوية أو دينية ، ولكنها تستند أساساً إلى مؤسسات و هيئات رسمية ، وفي المقابل وجود إستعداد و  
قبول من طرف أفراد هذه الجماعات بكلفة الوظائف التي تؤديها هذه المؤسسات ، في سبيل حماية حقوقهم الدينية و الثقافية و اللغوية، و  
كذلك في سبيل الدفاع عن مصالحهم الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية .

طور مبدأ الإنداجم في عملية بناء الدولة في منتصف الخمسينات ، كاستجابة لمعضلة الدول المؤسسة حديثاً بالعالم الثالث ، و تنوعت  
عملية الإنداجم البيروقراطي و شملت معايير صنع الدولة ، المعروفة من حيث خلق قانون واحد و نظام محاكم للأقاليم، وخلق نظام ضرائب  
و سياسة مالية ، و بناء نظام إتصال وانتقال واحد ، وانسياب أجهزة التحكم الإدارية المركزية في أيدي الحاكم في العاصمة المركزية ، و  
تكوين كوادر من الموظفين المهرة في المؤسسات الإدارية الرئيسية ، وتظل إستراتيجية الإنداجم هي الإستراتيجية المفضلة في تحقيق  
<sup>2</sup> الديموقراطية المستقرة بالدول ذات المجتمع التعددي الثقافي .

لقد تراوحت الخيارات السودانية بعد فشل سياسة الإستيعاب بين خياري الحكم الذاتي الإقليمي و النظام الفيدرالي ، لتمكن  
الجماعات المختلفة عرقياً و ثقافياً من التعبير عن ثقافتها و هويتها في إطار الدولة السودانية .

نستطيع أن نميز فترة بداية تطبيق نموذج الإنداجم الوظيفي في السودان إبتداءً من الحكم الماوي (1969-1985) تحت قيادة الرئيس  
عمر البشير ، من خلال تطبيق نظام الحكم الذاتي الإقليمي الذي بموجب إتفاقية أديس أبابا لعام 1972 بين النظام الحاكم و حركة  
تحرير جنوب السودان ، بينما أعتمد النظام الفيدرالي الذي ظل مطلباً جنوبياً منذ الإستقلال عام 1956 ، بناءً على توصيات مؤتمر  
الحوار الوطني حول قضايا السلام في السودان ، الذي إنعقد في الفترة 9 سبتمبر إلى 21 أكتوبر 1989 ، بدعوة من مجلس قيادة ثورة  
الإنقاذ الوطني ، كما وقعت الحكومة إتفاقية السلام الشامل مع الحركة الشعبية لتحرير السودان ، على أساس إعطاء وضع خاص للجنوب  
<sup>3</sup> فيما عرف باسم دولة واحدة بنظامين .

<sup>1</sup>- نفس المرجع ، ص 104

<sup>2</sup>- فیروز محمد علم الدين "دور الفیدرالیة فی ادراة المجتمع المتعدد الإثنياً بلجیکاً" رسالة مقدمة لنیل شهاده ماجستير، قسم العلوم السياسية، غير منشورة ، جامعة القاهرة 2007، ص 86

<sup>3</sup>- بهاء الدين مكاوى ، "إستراتيجيات إدارة التموقع الإثني في السودان" ، مرجع سابق ، ص 105

لا يخفى على أي متبع للوضع السوداني منذ نيله للإستقلال ، أنه لم يعرف الإستقرار الأمني و السياسي إلا في فترتين ، كانت الأولى عند توقيع إتفاقية أديس أبابا 1972 إلى غاية سنة 1983 م تاريخ إعلان الرئيس نميري على تطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية ، ما أدى إلى إلغاء نظام الحكم الذاتي الإقليمي ، ودخول البلاد في دوامة عنف جديدة .

أما الفترة الثانية فكانت عند إقرار النظام الإتحادي ، مع وصول حكومة الإنقاذ الوطني للسلطة ، و تحقق هذا السلام والإستقرار الأمني من خلال الأدوات التي يستخدمها كلا النظامين ، التي اهتمت بمسألة التنوع الإثنى ، و ضمان حقوق الإثنيات الثقافية من خلال نصوص دستورية ملزمة ، وكذلك إقامة نظم إدارية تراعي خصوصية كل إقليم و كل جماعة إثنية تقطن به ، كان في الأول نظام الحكم الذاتي الإقليمي 1973 ، و الثاني النظام الإتحادي، و سنحول أن نتطرق لكلا النظامين إلى جانب نظام الحكم المحلي في الفصلين الثاني و الثالث على التوالي .

## خلاصة الفصل الأول :

- إن الظاهرة الإثنية من حيث التعريف ، يكاد يجمع أغلب الدارسين و الباحثين في مجالى العلوم السياسية و علم الاجتماع ، على تقديم تعاريف مترابطة لهذا المفهوم ، لكن تبقى بعض الإستثناءات المتعلقة بالإستخدامات المختلفة للظاهرة الإثنية ، و التي تكون أحياناً إستخدامات سلبية ، كأن توصف الإثنية على أنها تصور خيالي أو أسطوري ، بوجود ميزات مشتركة بين أفراد جماعة محددة ، وتسعى هذه الجماعة من خلال هذا التميز ، على المطالبة بآليات إدارية و نظم سياسية قادرة على حماية حقوقهم الثقافية .
- أوكان تستخدم أيضاً الإثنية على أنها ظاهرة سياسية سلبية ، تحدد الوحدة الوطنية للدولة المعنية ، ما ينتج عنه حرمان هذه الفئات من التمتع بحقوقهم و خصوصياتهم اللغوية أو الدينية أو الثقافية .
- كذلك ومن خلال هذا الفصل نستنتج أنه لاتكفي النصوص القانونية و الدستورية ، التي تعرّف بجوبية المجتمع المتعدد الإثنيات ، و تنظم نيل المواطنين لحقوقهم المختلفة ، بل يجب إرساء دعائم المواطنة و العدالة من خلال السياسات التعليمية ، ترقية و تطوير اللهجات المحلية الخاصة بمختلف الجماعات الإثنية بالدولة المعنية ، وكذلك احترام المعتقدات الدينية المتعددة في إطار الدولة الواحدة .
- كذلك فإننا تعرفنا على آلية الفيديرالية كأداة هامة و جذّ ناجعة ، في سبيل إدارة كافة أشكال التعدد الثقافي ، لكن هذا طبعاً مرهون بضمان تطبيق المبادئ الديمقراطية ، و كفالة حقوق المواطنين دستورياً، وكذلك ضرورة التركيز على البعد الاقتصادي و المستوى المعيشي لجميع أفراد المجتمع المعنى، الذي قد يكون سبباً مباشراً في تغذية الصراعات و النزاعات الإثنية في أي دولة .

## الفصل الثاني

تطور النظام الإداري السوداني قبل تطبيق النظام الفيدرالي

تمهيد :

يحتل النظام الإداري و آلية توزيع السلطة و الشروة في الدول التي تعرف تنوعاً إثنياً ، مكانة هامة جداً و يلقى إهتماماً بالغاً من كافة القوى السياسية و الإجتماعية الفاعلة في هذه الدول المعنية ، نظراً لارتباط هذا النظام أذك بمسألة إدارة التنوع الإثنى الذي يميز هذا المجتمع ، و الهدف يبقى واحداً و هو السعي إلى تحقيق العدالة و المساواة ، في نيل الحقوق مهما إختلفت الأصول العرقية و المذاهب الدينية و تنوع اللغات و العادات و التقاليد ، و دون أي شكل من أشكال التمييز .

وفي دراستنا هذه يعتبر السودان أحد أهم و أبرز الأمثلة في القارة الإفريقية ، سواء من حيث مظاهر التنوع الإثنى ، أو من حيث الإستراتيجيات و الآليات التي اتبعتها الحكومات السودانية المتعاقبة في إدارة هذا التنوع .

فمنذ إقرار نظام الحكم الثنائي الإنجليزي - المصري و النظام الإداري في السودان يعرف تغييرات عديدة في الشكل المطبق لإدارة شؤون المجتمع ، ولقد لعبت مشكلة الجنوب الدور البارز في تعدد الأنماط الإدارية المطبقة ، و تراوحت هذه التطبيقات و التجارب بين الإيجابية و السلبية من حيث معيار مشاركة أفراد المجتمع في الإدارة و الحكم ، وكذلك من حيث التوفيق بين كافة مكونات المجتمع السوداني .

و في هذا الفصل ستتطرق إلى نماذج و أنماط إدارية عديدة تم تطبيقهما قبل إقرار النظام الإتحادي (الفيديريالي) و ذلك ابتداءً من فترة الحكم الثنائي الإنجليزي (1894-1956) وصولاً إلى فترة حكم الديمقراطي الثالثة (1985-1989) .

ومن خلال الدراسة و التحليل نحاول تقديم الأطر القانونية و التشريعية لهذه الأنماط ، و انعكاساتها على إدارة التنوع الإثنى في السودان ، و تقسم تقييم شامل حول كل نموذج .

## المبحث الأول : النظام الإداري خلال فترة الحكم الثنائي الإنجليزي - المصري (1894-1956)

تعتبر مرحلة الحكم الثنائي الإنجليزي المصري على السودان ، من أهم المراحل في التاريخ السياسي السوداني ، بحيث أثرت العديد من الإجراءات و السياسات التي طبقت آنذاك على تشكيل و بناء علاقات محددة بين مختلف أطياف المجتمع السوداني ، هذا ما سنتناوله في عرضنا و تحليينا لهذه المرحلة و ما تلاها من مراحل في التاريخ السوداني و نبين أثرها على إدارة التنوع الإثني فيه .

### المطلب الأول : مرحلة الحكم المباشر (1894-1927)

يعود تاريخ إقرار الحكم الثنائي الإنجليزي المصري على السودان إلى سنة 1894 م ، على أساس معاهدة وقعت بين دولتي الحكم الثنائي ، تخول من خلالها صلاحيات التصرف في شؤون السودان إلى حاكم عام بريطاني ، ولقد سميت هذه المرحلة من الحكم والإدارة بالسودان بمرحلة الحكم المباشر ، و ذلك بسبب الهيمنة المطلقة للحاكم العام على الإدارة ، و تولي كل من البريطانيين و المصريين فقط المناصب الإدارية في السودان عبر كافة مستويات الحكم فيه .

و عموماً فقد تميز نظام الإدارة البريطانية في السودان خلال فترة الحكم الثنائي بوضع خاص و يرجع ذلك إلى عدة أسباب منها:

- أن السودان كان محكماً حكماً ثنائياً مشتركاً بين بريطانيا و مصر ، و إن كان الدور البريطاني أكثر وضوحاً في إدارة الشؤون السودانية خلال هذه الفترة .

- أن السودان كان بلداً واسعاً ، و يشمل في داخله أقاليم مناخية متعددة ، ونظم قبلية مختلفة ، ما يؤثر حتماً في طبيعة أي نمط إداري يطبق .

- دول الجوار السوداني و التي من بينها جمهورية مصر أحد طرفي الحكم الثنائي ، و التي يربطها به علاقات تاريخية و ثقافية عريقة ، و حتم هذا التجاوز إنتقال الأفكار الحديثة و من بينها النمط الإداري المطبق في مصر أيضاً <sup>1</sup> ، و هذا طبعاً لا ينفي الخصوصية الثقافية للبيئة السودانية و التي أثرت في طبيعة نظم الحكم و الإدارة منذ الإستعمار إلى يومنا هذا .

أما الهيكل الإداري في السودان خلال هذه الفترة فقد كان يتشكل من الم هيئات و السلطات التالية :

#### أولاً : الحاكم العام The General Governor

يعتبر الحاكم العام المهيمن على شؤون الإدارة في السودان ، و قد فُوِّضَ إليه الرئاسة العليا العسكرية و المدنية ، بحيث يتم تعينه بأمرٍ عالٍ من الخليوي (حاكم مصر) بناءً على طلبٍ من ملك بريطانيا، و لا يتم فصله أيضاً إلا من خلال قيادي الحكم الثنائي ، و يتعاون الحاكم العام كل من : هيئة السكريتيريين (السكرتير المالي ، السكرتير الإداري ، و السكرتير القضائي ) ، و كذلك مدير المصالح الحكومية ، و للحاكم العام العديد من الصلاحيات ذات الأثر البالغ على إدارة إقليم السودان من بينها:

- سن الأوامر و اللوائح التي يكون لها قوة القانون المعمول به و التي من شأنها إدارة حكومة السودان .
- تعين مدير المديريات و مفتشي المراكز و الإشراف عليهم .

<sup>1</sup>- زكي البحيري، السودان تحت الحكم الإنجليزي المصري: دراسة في علاقات وادي النيل 1899-1936، القاهرة: مكتبة مدبولي 2009، ص 283

- و كذلك فقد صدر في سنة 1901 م قانون يخول للحاكم العام سلطة تأسيس مجالس بلدية في مدن مختارة ، ولقد تصور القانون أن تكون للمجالس سلطات واسعة ، ولم يؤخذ في عين الإعتبار الأوضاع المتدنية في تلك المدن آنذاك و عليه كان القانون سابقاً لأوانه لأنه لا يناسب البيئة السودانية ، هذا ما منع تطبيقه إلى أن ألغي تماماً سنة 1926 <sup>1</sup>.

## ثانياً : مدير المديرية **Director Of The Directorate**

في مطلع سنة 1899 قسمت إدارة الحكم الثنائي السودان إلى ستة (06) مديريات هي ( دنقلا ، بيرير ، كسلا ، سنار ، الخرطوم ، كردفان ) ، و إلى ثلاثة محافظات هي ( حلفا ، سواكن ، شنودة ) ، وقسمت كل مديرية إلى (مأموريات) أو مراكز، يترأس المديرية مدير بريطاني من العسكريين ، يعاونه إثنان من المساعدين ، و لكل مأمورية أو مركز يعين مأمور أو مفتش .

الجريدة رقم (02) : توضح التقسيم الإداري السوداني لسنة 1899



المصدر : [internet document:  
http://www.safga.net/images](http://www.safga.net/images)

يعين المدير من طرف الحاكم العام ، ويعتبر مسؤولاً عن إدارة المديرية أمامه ، ومن مهام مدير المديرية مايلي :

- تنفيذ قوانين الحكومة المركزية و لوانحها و أوامرها .
- الإشراف على حفظ الأمن و تطبيق القانون على الجماعات و الأفراد داخل مديريته .
- الإشراف على إقامة المدارس و المستشفيات .
- الإشراف على عمل المفتشين و المأمير .
- يعتبر مسؤولاً على وضع الميزانية المالية لمديريته .
- يقوم بتقديم تقارير مفصلة عن الوضع الإداري و المالي و الاقتصادي للمديرية للحاكم العام ، و الإبلاغ عن حالة الأمن و المواصلات و الري و الشؤون الدينية و القبلية في المديرية .

<sup>1</sup> - على حسن عبد الله ، مرجع سابق ، ص 107

- وقد خُول قانون الضرائب المحلية الذي صدر سنة 1918 م لمدير المديريّة، فرض عوائد صحية و تعليمية في المدن ، وفرض عوائد تضاف على الضرائب المباشرة في الأرياف و ذلك لتمويل الخدمات المحليّة ، و قد كان هذا القانون القاعدة التي بنيت عليها الموارد المالية للميزانيات المحليّة ، ثم ميزانيات الإدارات الأهليّة فيما بعد.<sup>1</sup>


### ثالثاً : مفتشو المراكز The Centers Inspectors

يتولى مفتش المركز كافة الصالحيات الخوله له لإدارة شؤون المركز في كافة المجالات ، بحيث يتم تعيين المفتش بأمر يصدره الحاكم العام ، و لقد كانت هيئة المفتشين في أول الأمر من الضباط الإنجليز العاملين في الجيش والمنتدبين للعمل في السودان ، وبعد ذلك أصبح اختيارهم يتم من خلال خريجي الجامعات الإنجليزية للعمل في الخدمة الإدارية و السياسية في السودان ، و تولت لجنة مكونة من بعض أعضاء الحكومة السودانية سنوياً اختيار هؤلاء الخريجين لتولي منصب مفتش مركز بالسودان .

و تحدّر الإشارة إلى أن تواجد الموظفين المصريين في الإداره السودانية في هذه الفترة كان ضئيلاً جداً ، بحيث إقتصر على توليهم لمنصب نائب المأمور البريطاني ، أو وكلاء عنهم ، وكانت مهامهم لا تتجاوز إجراء التحقيقات الإدارية و تحصيل الضرائب .

أما مفتش المركز فقد كان تواجده بارزاً من حيث الصالحيات الممنوحة له ، فهو يعتبر الحاكم الإداري و المسؤول عن الفصل في المنازعات ، و إصدار الأحكام في القضايا ، و له سلطة تعيين مجلس مكون من رؤساء العشائر القبلية يساعدته في الفصل في القضايا ، متبعاً ما تملية الأعراف و التقاليد القبلية .<sup>2</sup>

الشكل رقم (03) يوضح التقسيم الإداري في السودان لسنة



### رابعاً : معاونوا الحاكم العام The General Governor's assistants

<sup>1</sup> المرجع السابق ، ص 109

<sup>2</sup> زكي البحيري ، مرجع سابق ، ص 287

\*الشكل من إعداد الباحث ليوضح طبيعة التقسيم الإداري في السودان لسنة 1899

كما أسلفنا سابقاً فإن للحاكم العام هيئةان تساعدانه في الإدراة هما : هيئة السكريتариين ، و مدير المصالح الحكومية .

### أولاً : هيئة السكريتاريين :

1- **السكرتير الإداري Administrative Secretary** و سلطاته تشبه سلطات وزير الداخلية ، و هو مسؤول عن أمن واستقرار البلاد و إدارة العاصمة و المديريات ، بحيث يرسل التعليمات إلى المديريين كما يتلقى تقاريرهم و ملاحظاتهم ، ويعقد لهم إجتماعات سنوية ، و لم يكن يسمح لمدير المديريه أن يتصل مباشرةً بالحاكم العام ، وإنما يكون إتصاله عن طريق السكريتير الإداري .

2- **السكرتير المالي Financial Secretary** : يعتبر مسؤولاً على نواحي الإنفاق و مصادر الدخل لميزانية حكومة السودان ، و تحديد الضرائب و الجمارك و العوائد السنوية ، و حساب القروض و فوائدها و مواعيد تسديدها ، و مداخيل كل مشاريع الري و الزراعة .

3- **السكرتير القضائي Judicial Secretary** : كان مسؤولاً عن القضاة في السودان، بحيث يقوم بتعيين القضاة و يرجع إليه في الشؤون القضائية المهام .

تجدر الإشارة إلى أنه هناك بعض التداخل في صلاحيات كل من ( مدير المديريه ، مفتش المركز ، مساعد مفتش المركز ، و السكريتير القضائي ) ، فلكل منهم صلاحية الفصل في القضايا على مستوى الإقليم أو المديريه التي يديرها ، فقد اعتذر مفتش المركز قضائياً جنائياً من الدرجة الأولى بحكم منصبه ، كما أن مساعد المفتش يعتبرون قضاة من الدرجة الثانية ، وفي هذه الحالة فإن جميعهم يجمعون بين صفتى الحاكم الإداري و القاضي الجنائي و المدني في نفس الوقت .

### ثانياً : مدير المصالح الحكومية Government Affairs Directors

1- **مدير الزراعة و الغابات** : كان مسؤولاً عن إدارة البحوث الزراعية ، و يتولى وضع القوانين الخاصة بالزراعة و التسويق و الإرشاد العام .


2- **مدير المعارف** : كان يشرف على التعليم ، و إنشاء المدارس و تعين المدرسين و تحديد عدد الخريجين ، و كذلك مسؤول على التعليم في جنوب السودان و الهيئات التبشيرية المنتشرة فيه .

3- **مدير المصلحة الطبية** : كان يشرف على المستشفيات و تعين الأطباء، كذلك يتولى متابعة الرعاية الصحية لأفراد قوة الدفاع السودانية ، و لموظفي حكومة السودان ، والأفراد بصفة عامة .<sup>1</sup>

إذن كان هذا هو النمط الأول الذي اتخذه النظام الإداري في السودان إبان فترة الحكم الثنائي الإنجليزي المصري، و قد تميز هذا النمط بالمركزية الشديدة في سلطة الحاكم العام ، و الذي يتم من خلال إشرافه على مدير المديريات تنفيذ السياسة العامة التي يحددها لإدراة شؤون السودان .

<sup>1</sup>- زكي البجيري ، مرجع سابق ، ص 291

\*الشكل رقم (04) يوضح سلطات الحكم المباشر بالسودان (1894-1927)\*



من جهة أخرى يرى علي حسن عبد الله (خبير سوداني في الحكم المحلي ، شغل العديد من المناصب منها مستشاراً للأمم المتحدة لشؤون الحكومة المحلية) ، أن كل التشريعات التي صدرت في بداية هذه الفترة ، كانت تحصر نصوص القوانين على المبادئ العامة، و فيما بعد أصبح المديرون يلعبون دوراً بارزاً في توسيع هذه القوانين في لوائح مختلفة ما يعكس الإختلاف الحاصل بين خصوصية كل إقليم عن آخر ، وكذلك أظهرت في أحياناً عديدة محاولة المديرين إضفاء نوع من المرونة في التشريعات المحلية .

وكذلك فإن النظام الإداري قد واجه في هذه المرحلة مشكلة مصادر الإيرادات ، فكانت أغلب الإيرادات تحصل بالإعتماد على الحكومة المصرية ، ما ساهم في إعتماد قانون ضرائب جديد كان أبرزها قانون سنة 1918 م<sup>"1"</sup> .

وكذلك يؤخذ على هذه المرحلة ، غياب المشاركة الوطنية السودانية في الحكم عبر المناصب الإدارية المختلفة ، واقتصرها على الموظفين البريطانيين والمصريين بصورة أقل .

## المطلب الثاني : مرحلة نظام الإدارة الأهلية (1927-1951)

يعتبر نظام الأهلية ، أحد أهم الأساليب والأنمط الإدارية التي استخدمتها بريطانيا لإدارة شؤون مستعمراتها، و قد رأت حكومة السودان أن تطبق هذا النمط بعد توصيات من "اللورد لوجارد" LORD LOGGARD (اللورد لوجارد) المنصب البريطاني في

\*الشكل من إعداد الباحث ليوضح سلطات الحكم المباشر بالسودان 1894-1927\*

<sup>1</sup>- علي حسن عبد الله ، مرجع سابق ، ص 108

نيجيريا منذ سنة 1900) و تتمحور فكرة نظام الإدارة الأهلية ، حول التركيز على حكم الشعوب من خلال رؤسائهم و رموزها من المشائخ و الرعما ، و ليس مباشرةً عن طريق الإداريين الأوروبيين أو الأجانب عن الإقليم المعنى .

و قد تبنت حكومة السودان هذا التوجه للأسباب التالية :

- بداية اتساع طبقة المثقفين من السودانيين ، و مطالبهم بتولي مناصب إدارية هامة و المشاركة في الحكم و الإدارة .
- الرقعة الجغرافية الواسعة للسودان ، ما ألزم بتفويض بعض الصالحيات لزعامات و قيادات إقليمية أخرى ، ولكن دون المساس بصالحيات الحاكم العام المطلقة و بالسياسة المركبة المتبعة .
- الطبيعة القبلية للمجتمع السوداني ، الأمر الذي يضمن وجود الولاء المجتمعي لسلطات مشائخ القبائل .
- تقليل الإنفاق الحكومي إلى حد ممكّن ، على أساس أن تقوم الزعامات القبلية بما يجب أن يقوم به الموظفون في النظام الحكومي في المستويات الدنيا مقابل أجر رمزي فقط .

و لقد إنعمت الإدارة الثانية في هذه المرحلة على إشراك عناصر وطنية في أحجمة الإدارة الأهلية ، و روّعي في اختيار هذه العناصر قصورها الحضاري ، وارتباطها بتكريس مواقعها الزعامية في التركيبة السكانية في البلاد ، و في هذا الإطار تم إحتضان القيادات ذات التأثير الشعبي ، و زعماء العشائر ، مع منحهم سلطات إدارية و قضائية محددة، وكانت هذه السلطات تشكل المهيكل الإداري لنظام الحكم الأهلي في هذه الفترة ، و يمكن تلخيص السلطات التي استندت إليها الإدارة الأهلية في الآتي<sup>1</sup> :

### 1. شيخ القبائل : The Chieftain :

كانت القبائل السودانية تنقسم إلى قبائل رحل و أخرى شبه رحل أو مستقرة ، و كان يطلق على رئيس القبيلة إسم "شيخ" و هو يمثل القبيلة في أية مشاكل قد تنشأ بينها و بين القبائل الأخرى ، خاصة فيما يتعلق بمحالات الرعي و الزراعة ، اللذان يمثلان أهم الأنشطة الاقتصادية للقبائل السودانية .

و على هذا الأساس استغلت الإدارة البريطانية الدور المهم الذي يلعبه شيخ القبيلة في تطبيق نظام الحكم الأهلي ، و قد تجلّى هذا من خلال قانون سلطات المشائخ لسنة 1927 م و الذي منح شيوخ القبائل العديد من الصالحيات منها :

- أن يكون شيخ القبيلة مسؤولاً عن الأمن في نطاق قبيلته ، وله سلطة التبليغ و القبض على مخالفي القانون .
- كلف مشائخ القبائل بتحصيل الضرائب و أموال الحكومة مقابل مكافأة بسيطة تقدم له و تقدر ما بين 10% - 15% من نسبة الضرائب المحصلة .
- الإشراف على صيانة الطرق و الآبار و مشروعات حزن المياه .

<sup>1</sup> - يحيى جمال عثمان، "الحدود الإدارية في السودان: دراسة في الجغرافيا السياسية"، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإفريقية، قسم الجغرافي، غير منشورة، معهد البحوث و الدراسات الإفريقية، جامعة القاهرة 1990 ، ص 155

- الإشراف على توفير الخدمات الصحية والبيطرية في القبيلة .

و إلى جانب المكافآت المالية تم توفير مرتبات محددة لمشايخ القبائل ، و ذلك من خلال وضع ميزانية خاصة لكل قبيلة على نطاق ضيق لسد نواحي الإنفاق الخاصة بها ، و كان الأساس المالي الذي قامت عليه هذه الميزانيات هو قانون الضريبة المحلية الصادر سنة 1919 م ، الذي ينص على جباية بعض الضرائب المحلية في المدن والأرياف و صرفها على السكان المحليين .<sup>1</sup>

## 2. ناظر القبيلة :

وهو بمثابة شيخ القبيلة ، ولقد استخدم لقب "الناظر" بالنسبة للقبائل التي فيها النظام والاستقرار إلى حد كبير ، و قد كانت سلطات الناظار تزيد عن سلطات الشيوخ في كثير من الأحيان ، فعلى حين أعطيت للناظار سلطة قاضي الجنائيات من الدرجة الثالثة ، اقتصر القانون على منح الشيوخ سلطات قضائية و تنفيذية محددة .

## 3. عمدة القرية :

إذا كان يدير شؤون القبيلة شيخ أو ناظر ، فإن المناطق التي انتشر فيها العمران ، وتطورت فيها الزراعة خاصة في الأقاليم الشمالية ، كان الوضع فيها مختلفا ، إذ كان يمثل كل قرية "عمدة" ، وكان العمد هم الذين يقومون بتحصيل الضرائب و حفظ الأمن و النظام ، وكانوا بمثابة وكلاء على المأمور ، وكذلك أوكلت إليهم سلطة الفصل في المنازعات بين الأهالي بواسطة مجالس العيان ، التي كانت تتكون من الشخصيات البارزة في كل قرية .

## 4. المحاكم الأهلية الصغرى :

كانت هذه المحاكم تطبق العرف القبلي في حالة عرضت عليها أي مشكلة ، و في حالة تعارض العرف مع قانون العقوبات ، يترك لهذه المحاكم اختيار الأنسب للوصول إلى حل ملائم في القضايا المعروضة ، و كانت سلطات المحاكم الأهلية الصغرى تقصر على الحكم بالسجن مدة تتراوح ما بين الشهر و السنة ، و على الحكم بالغرامة ما بين عشرة (10) إلى خمسة (50) جنيهات مصرى حسب السلطات المنوحة للمحكمة .

## 5. المحاكم الأهلية الكبرى :


وصلت سلطات هذه المحاكم إلى حد الحكم بالسجن مدة تتراوح ما بين سنتين إلى عشر سنوات ، و الغرامات حتى 100 جنيه مصرى ، و تتسع نواحي النظر في القضايا من خلال هذه المحاكم بحيث أصبح من حقها النظر في جميع القضايا ، ماعدا القضايا الخاصة بالقتل و السرقة و الجرائم الموجهة ضد الحكومة المركزية ، و تطورت المحاكم الأهلية فأصبحت أيضاً تنظر في القضايا المدنية التي كانت من إختصاص المحاكم العادلة ، على أن يوافق الطفان المتزاungan على ذلك ، و على أن يكون الحكم في هذه القضايا يتراوح ما بين عشرة (10) إلى مائة (100) جنيه مصرى ، كذلك أنشئت بعض الفروع الخاصة بالقضاء الشرعي داخل هذه المحاكم فحكمت في قضايا الأحوال الشخصية أيضاً.<sup>2</sup>

وفي الشكل التالي توضيح لبنية هذا النظام .

<sup>1</sup> زكي البحيري ، مرجع سابق ، ص 299

<sup>2</sup> - المرجع السابق ، ص 301

الشكل رقم (50) يوضح بنية الإدارة الأهلية بالسودان (1927-1951)\*



بالنظر إلى ما جاءت به تجربة نظام الإدارة الأهلية في هذه الفترة ، فإننا نستطيع أن نسجل ثلاثة نقاط رئيسية فيما يتعلق بالخصائص التي ميزت هذا النمط من الحكم في السودان إبان فترة الحكم الشائي :

- نجد أن الإدارة الأهلية أو الحكم غير المباشر الذي طبق في السودان ما بين (1927-1951) لم يكن حكماً مباشراً بالمعنى الصريح للكلمة ، و ذلك لأن الحكومة المركزية لم تمنح تلك السلطات الأهلية التقليدية صلاحيات إدارية و تنفيذية و مالية كبيرة، وإنما ركزت السلطات الممنوحة على مجال القضاء ، و التوسيع من صلاحيات المحاكم الأهلية .
- بالرغم من أن أحد أسباب فشل الحكم المباشر كان التركيز على الإداريين البريطانيين و المصريين دون الكوادر المثقفة من الشعب السوداني ، إلا أن الاعتماد في فترة الحكم غير المباشر على سلطات " شيخ القبائل و الناظر و العمد " و الذي لا ينتمي أغلبهم للطبقة المتعلمة ، لم يكن الحل الأنسب لفئة الخريجين السودانيين التي ظلت عبئاً على الحكومة المركزية ، ما دفعها بالتفكير في مرحلة لاحقة لتبني نظام إداري أكثر فعالية و توظيفه فئة أكثر تأثيراً .
- وكذلك يؤخذ على نظام الإدارة الأهلية في هذه المرحلة ، أنه إنعتمد على التقسيمات القبلية الإثنية ، في توزيع الصلاحيات و السلطات عبر الأقاليم ، مما تكون هذه سياسة إستعمارية للسيطرة أكثر على إقليم السودان ، إلا أن هذه السياسة و غيرها قد أثرت و بمرور الوقت على بلورة ولاءات قبلية و عشائرية معينة أصبحت في مواجهة الولاء الوطني الموحد لسلطة الدولة في فترة ما بعد الاستقلال .

و محاولةً لتدارك النواقص في نظام الإدارة الأهلية ، أصدرت الحكومة المحلية الثلاثة وهي: ( قانون الحكومة المحلية لـ 1937م قوانين الحكومة المحلية الثالثة وهي: ( قانون الحكومة المحلية للمدن ، قانون الحكومة المحلية لمناطق الأربع ) ، ولم يكن هدف حكومة السودان من إصدار

\*الشكل من إعداد الباحث ليوضح بنية الإدارة الأهلية بالسودان (1927-1951)

تلك التشريعات ، إدخال نظام للحكومة المحلية كما يبدو من تسمية القانون، وإنما كان الغرض منها إلغاء قانون النظام العام ، وتعديل قانون الصحة العمومية و موضوعات أخرى لم يجدها التشريع سابقاً ، و لجعل مدير المديرية سلطة الحكومة المحلية في مديريته ، على أن يكون في مقدوره تحويل سلطاته لمفتشي المراكز في المدن ، أو لناظار القبائل أو لهيئات من الأشخاص في الأرياف .<sup>1</sup>

### المطلب الثالث : نظام الحكم المحلي (Local Government) لسنة 1951

يعتبر قانون اللورد مارشال **LORD MARSHAL** (مختص في شؤون الحكم المحلي ، وشغل منصب المراقب المالي بمجلس كوفنتري بالململكة المتحدة) الذي صدر سنة 1951م بعرض إقامة نظام الحكم المحلي في السودان ، بمثابة النواة الأساسية التي ارتكزت عليها أغلب القوانين و التشريعات الإدارية اللاحقة في تاريخ السودان حتى بعد نيله الاستقلال ، فالدستور السوداني الأول و الصادر سنة 1956م استند إلى هذا القانون بصفة أساسية في تقديم النمط الإداري لإدارة شؤون الأقاليم السودانية ، لذلك فإن قانون الحكم المحلي لسنة 1951م يبقى على قدر عالٍ من الأهمية حتى وقتنا هذا ، بالرغم من بعض السلبيات التي سجلت عليه ، أو بزرت من خلال تطبيقه على أرض الواقع .

إن إفتقار هيكل كل من نظامي الحكم المباشر والإدارة الأهلية من الكوادر السودانية المؤهلة ، وكذلك إتساع نطاق الحركات الثورية التي هدفت إلى محاربة تواجد سلطات الحكم الثنائي بالسودان ، كلها كانت أسباب مباشرة وكافية بالنسبة للحكومة المركزية، لكن تفكير في آلية جديدة للإدارة المحلية ، وبضوره إرساء نظام لا يتميز بذلك القدر الكبير من المركزية و التركيز على الحاكم العام ، أو رموز و قيادات قبلية لا تتعدى مهمتهم تنفيذ السياسات و الرؤى المركزية .

و بناءً على طلب من الحكومة المركزية ، قام اللورد مارشال **MARSHAL** بتقديم تقرير تناول فيه التطور الإداري في السودان منذ عهوده القديمة إلى أن جاء الحكم التركي عام 1821م ، و حكم الدولة المهدية (1885-1894) وصولاً لمرحلة الحكم الثنائي ، و تناول التقرير تطور اللامركزية في شتى مراحلها ، بدءاً بال المجالس الإستشارية و مجالس المدن 1901م وانتهاءً بفترة نظام الإدارة الأهلية ، و كان مطوباً من اللورد مارشال إبداء الرأي حول نظام محلي قادم ، يختفي فيه جهاز الإدارة الأجنبي المبني على سكريتيريين مركزيين و مديرية مديريات و مفتشي مراكز<sup>2</sup>

إذن فال فكرة الأساسية كانت تتمحور حول إقامة نظام محلي قادر على تقويب الإدارة أكثر للمواطن السوداني ، و تلبية أهم المطالب المشاغل الاجتماعية ، وكذلك تحسين الخدمات الحكومية المقدمة ، ولكن هذا كلها يتم من خلال سياسات مركزية تعود القيادة الأساسية لإدارة الحكم الثنائي ، و قد تحورت توصيات تقرير اللورد مارشال حول نقاط أساسية هي :

- ضرورة إقامة مجالس محلية على أساس ديموقراطية ، ويتم إخيار النسبة الكبرى من أعضائها عن طريق الانتخاب المباشر، و يتم تعين البقية من الأكفاء للحفاظ على التوازن .

<sup>1</sup> - علي حسن عبد الله ، مرجع سابق ، ص 111

<sup>2</sup> - عبد الرحمن عبد الله ،السودان الوحيدة أم التمزق ،لبنان : رياض الرئيس للكتب و النشر ، 2002 ، ص 139,140

- أن تقوم المجالس على أساس جغرافية غير قبلية مع الفصل بين السلطات القضائية و التنفيذية .
- أن يكون للمجالس المحلية إستقلال مالي ، وكذلك أن تمنح سلطة تعيين ما تحتاج إليه من موظفين مع إحتفاظ الحكومة المركزية على حق الإشراف عليها .<sup>1</sup>

وافقت الجمعية التشريعية لحكومة السودان على توصيات تقرير مارشال MARSHAL ، و إقرارها كبديل لقوانين الحكومة المحلية الصادر سنة 1937م ، وبذلك صدر قانون الحكومة المحلية لسنة 1951م ، ومن أهم ما جاء به ما يلي :

1- للمجالس المحلية سلطات متعددة الأغراض ذات شخصية اعتبارية ، تباشر سلطات الحكومة المركزية في نطاق منطقتها المحلية، و ذلك بإصدار التشريعات المحلية التي لها قوة القانون . وكذلك تقوم المجالس المحلية بالوكالة عن الحكومة المركزية بأي عمل تكلفها به حتى إن كان خارج اختصاصاتها مقابل غطاء مالي محدد .

2- لوزير الحكومة المحلية سلطة وضع اللوائح في مختلف النواحي لتسير عليها المجالس المحلية ، وفي إصدار التوجيهات العامة ، كما أن له سلطة التصديق على الميزانية السنوية لكل مجلس و الرقابة المالية ، و لا يقتصر دور وزير الحكومة المحلية على المراقبة ، بل يتعداه إلى الإرشاد و التوجيه و تقسيم العون الفني و المادي للمجالس .

3- مدير المديرية مسؤول عن الإشراف على المجالس المحلية ، والعمل على تطويرها و ترقيتها حتى تؤدي المهام المنوطة بها .

4- يتم اختيار أعضاء المجلس المحلي عن طريق الانتخاب الحر المباشر ، وعن طريق التعيين ، على أن لا يزيد عدد الأعضاء المعينين عن ثلث عضوية المجلس كلياً.

5- الأخذ بنظام اللجان ذات الصفة الإستشارية داخل المجالس المحلية .

6- الأخذ بنظام التدرج في منح السلطات للمجالس المحلية ، وفقاً للظروف الاقتصادية و الإجتماعية و درجة الوعي بالمنطقة على النحو التالي :

- مجالس محلية كاملة السلطات ذات ميزانيات مستقلة و لها حق انتخاب رؤسائها .
- مجالس محلية كاملة السلطات و ذات ميزانية ، إلا أن رؤساؤها يعينهم مدير المديرية .
- مناطق تكون سلطة الحكومة فيها مخولة لمفتش المركز و لها مجالس استشارية و لها ميزانيات مستقلة <sup>2</sup>.

7- مالية المجالس المحلية : تتكون مالية المجالس المحلية من خلال الإيرادات التالية :

- حصيلة الضرائب المباشرة التي تفرض في المنطقة و التي تنازلت عنها الحكومة المركزية للمجالس المحلية ، كضربي المنازل و الملاهي .
- حصيلة العوائد المحلية التي يفرضها المجلس على العقارات في المدن و القرى .

<sup>1</sup> علي حسن عبد الله ،مرجع سابق ، ص 116

<sup>2</sup> العجب أحمد الطريفى (محرر)، دراسات فى الوحدة فى السودان ، الخرطوم : مجلس دراسات الحكم الإقليمي، 1988، ص 81,80

- حصيلة الرخص التي يفرضها المجلس على الحرف والأماكن التي تستوجب المراقبة كالأسواق وأماكن بيع وصنع الطعام والشراب .


- الرسوم على الخدمات التي يؤديها المجلس للمواطنين كنقل القمامة ووسائل النقل .

- إعانت من الحكومة المركزية .<sup>1</sup>

بالرغم من أن توصيات اللورد مارشال، كانت تؤكد على أن لا تقوم المجالس المحلية على أساس قبلي بل جغرافية، إلا أن التقسيم الإداري وفق قانون الحكم المحلي لسنة 1951م الذي قسم السودان إلى 84 منطقة محلية ، كان يراعي مسألة تواجد الولاء القبلي بمدف زيادة تماسته هذه المناطق المحلية .

ومن جهة أخرى فقد لعب قانون الحكم المحلي دوراً بارزاً في عملية تقويب الخدمات الحكومية من المواطن السوداني وتحسينها ، واعتبر القانون بمثابة أهم إنجازات مرحلة الحكم الثنائي ، لكن هذا لا ينفي دور الإدارة الثنائية في تعزيز الفوارق الإثنية والجغرافية بين إقليمي الجنوب والشمال ، باعتبارها طرف "المشكلة القومية" في السودان ، وتجلى هذا في العديد من السياسات من أهاها سياسة الأرضي المقلفة .

\* الشكل رقم (06) يوضح بنية نظام الحكم المحلي لسنة 1951



#### المطلب الرابع : سياسة إدارة الحكم الثنائي اتجاه جنوب السودان

يكاد يجمع أغلب الباحثين و المهتمين بالشأن السوداني على نقطة غاية في الأهمية ، وهي الدور الكبير الذي لعبته الإدارة الإستعمارية ، إبان فترة الحكم الثنائي الإنجليزي المصري على السودان ، دوراً بارزاً في تعزيز الهوة بين أطياف و مكونات المجتمع السوداني الثقافية ، و تغذية النزعات الإثنية في جنوب السودان لتستمر بعد نيله الاستقلال سنة 1956م ، وكان ذلك عن طريق العديد من السياسات أبرزها سياسة الأرضي المقلفة .

<sup>1</sup> علي حسن عبد الله ، مرجع سابق ، ص 119

\* الشكل من إعداد الباحث ليوضح بنية نظام الحكم المحلي لسنة 1951

وفي سنة 1922م ، أصدرت الحكومة المركزية مرسوماً ، أعتبرت فيه كل من ( الإستوائية أعلى النيل و بحر الغزال في جنوب السودان ) بمثابة أراضي مغلقة ، لا يجوز لأي شخص من غير أبنائها أن يدخلها أو يقيم بها إلا إذا حصل على ترخيص بذلك ، ومن خلال الآليات التي طبق بها هذا المرسوم ، نستطيع أن نميز بين مستويات عدّة تأثرت بمضمون هذه السياسة المادفة إلى عزل إقليم جنوب السودان عن شماله .

## 1. على مستوى التعليم :

يرتبط التعليم في جنوب السودان إبان فترة الحكم الثنائي بالنشاط الكنسي ، وتم وضع مناهج و مقررات دراسية للتعليم الإبتدائي و الفني ، وتوقف التدريس باللغة العربية ، واعتبرت اللغة الإنجليزية هي لغة التعليم بجنوب السودان ، و مع مرور الزمن قمت تصفيية المدارس العربية ، ومنع تعين ذوي الأصول العربية ، و في نفس الوقت بدأت محاولات تطوير اللغات و اللهجات القبلية المحلية ، وكتابتها بالأبجدية اللاتينية و تدريسها في المدارس الحكومية .<sup>1</sup>

## 2. على المستوى الديني :

لقد سعت الإدارة الثنائية في تعميق الفوارق بين الشعب السوداني ، فيما يخص التمييز بين المواطنين على أساس البعد الديني ، فحتى قبل صدور قانون الأرضي المغلقة ، أكدت السلطات البريطانية على دعم الإرساليات التبشيرية المسيحية في الإقليم الجنوبي ، لكي يكون مقابلاً ومانعاً للتوسيع الإسلامي عبر الأرضي السودانية .

فمنذ بداية الحكم الثنائي أجاز البريطانى سنة 1899م ، قراراً يلزم إنكلترا بنشر المسيحية في السودان ودعم النشاط التبشيري ، و يقتضى ذلك تم تقسيم الجنوب إلى مناطق عمل الحملات التبشيرية ، بينبعثات المسيحية الأروبية الكاثوليكية المختلفة ( البريطانية ، الإيطالية ، النمساوية ) .

غير أن الأخطر من ذلك هي حملات التشويه التي تنطلق من مقولات خاطئة تدعى بأن الدين الإسلامي خطر ، و قد تم وصف الشماليين من العرب في المناهج التربوية بالجنوب على أنهم عنصريين ، وضد التواجد الإفريقي الزنجي في البلاد ، هذه السياسات لم تساهم في سرعة انتشار المسيحية فحسب ، بل هيئة الجنوب على أن يكون أرضية قابلة لجاجة التوحد مع الشمال حتى بعد زوال الإستعمار وانتهاء سياسة الأرضي المغلقة .<sup>2</sup>

## 3. على المستوى الاقتصادي :

في عام 1925م صدر القانون الخامس لتنظيم التجارة و الذي بموجبه ، لم يسمح لأحد غير المواطنين في الجنوب ممارسة التجارة فيه بدون رخصة تسمح بذلك ، و شدد القانون على أن التجار السودانيين القادمين من الشمال ، لا يسمح لهم التجارة في الجنوب إلا بتصریح من الحاكم العام ، أو من أحد الإداريين في مديریات الجنوب ، و من جهة أخرى شدّ قانون التصريح التجاري لعام 1928م ، على أنه لا

<sup>1</sup>- عبد الملك عودة، "مستقبل جنوب السودان بين وحدة الدولة أو الإنفصال" ، مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية، القاهرة، العدد 109، يونيو 1992، ص 9

<sup>2</sup>- عده مختار موسى، مسألة الجنوب و مهددات الوحدة في السودان، مرجع سبق ذكره، ص 99,98

يسمح مواطني المديريات الجنوبية الثلاثة ، بالتجارة في أي بضائع أخرى خلاف المنتوجات المحلية ، و التي لا يسمح لهم أيضاً مزاولة التجارة بها خارج منطقة الجنوب إلا بتصریح خاص للقيام بذلك .<sup>1</sup>

#### 4. على مستوى التنظيم الإداري :

في هذا الصدد تم إنشاء تنظيم إداري جنوبي من حيث الأفراد و العاملين، ومن حيث النطاق و المدى الجغرافي للإدارة ، وصدرت قوانين و لائحة تنص على تعيين الجنوبيين و خريجي المدارس الجنوبيه في إدارة الإقليم ، كما صدرت جداول خاصة بالمرتبات ونظام التعيينات و الترقيات، وهذه الأوضاع جميعها منفصلة عن الأوضاع التي تم ترتيبها في شمال السودان ، و أيضاً نصت القوانين على عدم تعيين الجنوبيين في الجهاز الإداري بالشمال .<sup>2</sup>

إن هذه الإجراءات قد ولدت لدى الجنوبيين إحساس بقدركم على إدارة شؤونكم الإدارية الإقليمية ، حتى بدون وجود أدنى رابطة تربطهم بالإقليم الشمالي ، ومع انتهاء مرحلة الحكم الثنائي ، و زوال هذه الترتيبات الإدارية الخاصة ، أصبح مطلب الحكم الذاتي أو الفيديريالى من أهم مطالب القوى السياسية الجنوبية .

#### 5-على مستوى الجيش و الأمن :

بعد أن ثُمت تصفيه التنظيم العسكري المتبقى من عهد الدولة المهدية، تم إلحاق الضباط السودانيين الشماليين في قوات الجيش المصري الذي حددت إتفاقية الحكم الثنائي حجمها و وظيفتها في السودان، و منذ 1910م بدأت الإدارة البريطانية في إنشاء تنظيمات عسكرية خاصة في الجنوب ، و منفصلة عن التنظيمات الموجودة في الشمال حتى قبل صدور مرسوم الأرضي المقفلة، و سنة 1917م تم إنشاء الفرقة العسكرية لمنطقة الإستوائية، واقتصر اختيار الجنود فيها على أبناء القبائل الجنوبية ، ومنع تجنيدهم في قوة جيش السودان (الشمالي) .

إذن ومن خلال هذه السياسة تم عزل إقليم الجنوب تماماً عن الشمال عبر كافة المجالات ، عسكرياً ، و التمييز الديني العقائدي ، و الأخطر التمييز من جانب المناهج التعليمية التربوية . ما خلقت حواجز فاصلة بين مكونات المجتمع السوداني ، شكّلت تحديات هامة لكافة الحكومات الوطنية التي تعاقبت على الحكم في السودان بعد مرحلة الحكم الثنائي .<sup>3</sup>

#### المبحث الثاني: طبيعة النظام الإداري خلال فترة الاستقلال (1956-1989)

لقد عرف النظام الإداري السوداني في هذه الفترة العديد من الأنماط، استندت في بدايتها على قانون الحكم المحلي لسنة 1951م مع إجراء بعض التعديلات ، وصولاً بإقرار الحكم الذاتي الإقليمي لمديريات جنوب السودان سنة 1972م، ثم تطبيق الحكم الإقليمي على باقي الأقاليم السودانية الأخرى سنة 1980م، ومن خلال هذا المبحث سنجاول التطرق لتطور النظام الإداري خلال هذه الفترة و قبل إقرار النظام الفيديريالى مع وصول حكومة الإنقاذ للسلطة سنة 1989م .

<sup>1</sup>- جون قاي نوت يوه، العزلة..الوحدة والإنسان:تأرجح الفكر السياسي في جنوب السودان، الخرطوم: دار عزة للنشر والتوزيع، 2009، ص 44

<sup>2</sup>- عبد الملك عودة، مرجع سابق، ص 10

<sup>3</sup>-Mohamed Suliman, civil war in sudan:the impact of ecological degradation,center for security studies,zurich 1995 . p 09

## المطلب الأول : النظام الإداري خلال فترة الحكم الديموقراطي الأول (1956-1958)

لم تعرف هذه المرحلة العديد من التغيرات على مستوى النظام الإداري السوداني ، واعتمد الهيكل الإداري في أغلبه على قانون الحكم المحلي الصادر سنة 1951م ، و هنا قبل التطرق إلى طبيعة النظام الإداري المطبق في هذه المرحلة ، إلى محطتين أساسيتين في مسار الترتيبات الإدارية بين إقليمي الشمال و الجنوب السودانيين ، باعتبار مشكلة الجنوب أهم عامل مؤثر في أي تعديل لطبيعة نظام الحكم و الإدارة في السودان منذ الاستقلال إلى أن انفصل تماماً عن السودان . و تتمحور هذين المحطتين حول كل من مؤتمر جوبا بين الشماليين و الجنوبيين سنة 1947م ، و الإتفاق حول التصويت على استقلال السودان في مطلع سنة 1956م.

- عقد مؤتمر جوبا 1947م بين القوى السياسية الشمالية و الجنوبية ، علىخلفية مقترن من الحكم العام للسفير البريطاني بالقاهرة ، نصّ على فيه على ثلاثة احتمالات بالنسبة للسياسة الجديدة اتجاه جنوب السودان ، و تتلخص هذه الرؤى في إمكانية دمج الجنوب في اتحاد فيدرالي مع الشمال ، أو دمجه مع أوغندا ، أو بدمج أجزاء منه مع الشمال و الأجزاء الأخرى مع أوغندا <sup>1</sup>

حضر المؤتمر حكام مديريات الجنوب الثلاثة ، و ستة (06) أعضاء من ممثلين القوى السياسية السودانية ، و أسفر المؤتمر على المقررات التالية :

- ضرورة قيام الوحدة السياسية بين الشمال و الجنوب عقب انتهاء مرحلة الحكم الثنائي ، واعتبار إنفصال الجنوب عن الشمال في غير مصلحة شعب و إقليم الجنوب عبر كافة الأصعدة الاقتصادية و السياسية .
- الالتزام بضمانات للجنوبيين في حالة الاستقلال عن الحكم الثنائي ، بالمشاركة في الحكم عبر كافة مستوياته المركبة و المحلية. <sup>2</sup>

أما المحطة الثانية فتتمثل في الإتفاق بين الشماليين و الجنوبيين ، على التصويت لصالح مطلب الإستقلال عن الحكم الثنائي، باشتراط تضمين مبدأ الحكم الفيدرالي في الدستور السوداني الجديد ، فوق الماده 12 من إتفاقية الحكم الذاتي التي أبرمت بين دولتي الحكم الثنائي سنة 1953م ، تم إنشاء جمعية تأسيسية سودانية يكون من بين مهامها ، وضع دستور دائم لدولة السودان، وكذلك التصويت على أحد الخيارات بما :

- 1- أن تختار الجمعية التأسيسية إرتباط السودان بمصر .
- 2- أو أن تختار الجمعية التأسيسية الاستقلال التام .

وفي الأول من جانفي من سنة 1956م تم التصويت على خيار الاستقلال التام للسودان بإجماع أصوات أعضاء الجمعية التأسيسية من الشماليين و الجنوبيين ، و لم يتضمن دستور السودان المؤقت لسنة 1956م أي إشارة لمبدأ النظام الفيدرالي كما تم الإتفاق بين الجانبين ، و أرجئ الإتفاق حول منح منح جنوب السودان النظام الفيدرالي ، إلى حين إجازة الدستور الدائم بواسطة لجنة شكلت سنة

<sup>1</sup> عبد القادر إسماعيل، مفاهيم التسوية السلمية في جنوب السودان، القاهرة : النورس للطباعة، 2004، ص 23

<sup>2</sup> عايدة العزب موسى، "جنوب السودان"، وجهات نظر، الشركة المصرية للنشر العربي والدولي، القاهرة : العدد 109، مارس 2004، ص 10

1958م ، ومن جديد تم رفض مطلب النظام الفيديريالي ، من قبل الأحزاب السياسية الشمالية ، وكانت بداية الصراعات العسكرية في الجنوب ، ليتحقق الجنوبيون مطلبهم بإقامة النظام الفيديريالي و سعيهم المشاركة في الحكم .<sup>1</sup>

### طبيعة النظام الإداري السوداني وفق الدستور المؤقت لسنة 1956 :

يرى منصور خالد (دبلوماسي وكاتب سياسي سوداني ، تقلد العديد من المناصب الوزارية في عهد الرئيس نميري منها وزير التربية وزیر الخارجية)، يرى أن دستور 1956 المؤقت يعود ب溯ه إلى مشروع دستور أعد Mr. Stanely Bicker قاضي المحكمة العليا بالخرطوم خلال فترة (1950-1956) قدمه إلى السكرتير الإداري آنذاك Sir Jems Robertson ، على أساس أنه "جاء نتيجة مناقشات مع زعماء سودانيين مختلف أراؤهم إختلافاً كبيراً" وأكده على أن هذا الدستور يوفق بين هذه الاختلافات ، ويراعي مختلف التزاعات الإثنية الموجودة بالقطر السوداني .<sup>2</sup>

ومن أهم ما جاء به الدستور في خصوص طبيعة نظام الحكم و التنظيم الإداري في السودان مايلي :

- أقر دستور 1956 النظام المركزي للحكم ، وركز على المستوى الرئاسي و مؤسساته دون الإلتزام للمستويات الدنيا الأخرى (المديريات و مستويات الحكم المحلي) ، التي بقيت على حالها قائمة على أساس قانون الحكم المحلي لسنة 1951.
  - التشدد على المركبة من خلال تركيز السلطات الإدارية و القضائية في يد مفتشي المراكز التابعين لوزارة الداخلية ، مما أحدث شرحاً في نظام الحكم المحلي .
  - أبقى الدستور المؤقت على التقسيم الإداري القديم لسنة 1948 القائم على أساس تسعه مديريات هي : ( الشمالية ، كスلا ، النيل الأزرق ، الخرطوم ، كردفان ، دارفور ، الإستوائية ، بحر العزال ، أعلى النيل ) ، أي أنه اعتمد تقسيم إقليم الجنوب إلى ثلاثة مديريات ، على عكس ما طالب به الجنوبيون باعتبار الجنوب إقليم قائم بذاته .<sup>3</sup>
- و كذلك فإنه من ناحية التمثيل الجغرافي ، في عضوية الحكومات الوطنية التي تعاقبت على الحكم في هذه الفترة ، جاء إقليم العاصمة الخرطوم في مقدمة الأقاليم التي شاركت في السلطة المركبة (1956-1958)، وتمثيل ضئيل لباقي الأقاليم الأخرى ، وذلك وفق ما يبينه الجدول التالي

الجدول رقم (01) يوضح تمثيل الأقاليم في السلطة المركبة في الفترة (1956-1958)

الإقليم	عدد الوزراء
الخرطوم	24
الشمالية	20
أعلى النيل	8

<sup>1</sup> سلمان قادم آدم فضل، "حق تقرير المصير طرح جديد لمبدأ قديم: دراسة لحالات أريتريا، الصحراء الغربية، جنوب السودان" دراسات إستراتيجية، مركز الإمارات للبحوث و الدراسات الإستراتيجية، أبو ظبي: العدد 78، 2002، ص 71

<sup>2</sup> منصور خالد ، النخبة السودانية و إدمان الفشل ، القاهرة: دار الأمين للنشر و التوزيع ، 1993، ص 195


<sup>3</sup> الهادي عبد الصمد عبد الله، التنظيم الدستوري و إدارة التنوع الثقافي في السودان ، الخرطوم: مركز الدراسات الإستراتيجية ، 1998، ص 90-91

4	الإستوائية
3	بحر الغزال
2	النيل الأزرق

المصدر : عبد مختار موسى ، دارفور من أزمة دولة إلى صراع القوى العظمى

وبذلك تصبح حصة كل إقليم بالنسبة المئوية كما هو موضح بالشكل التالي :

الشكل رقم (07) التمثيل الوزاري للأقاليم السودانية بالسلطة المركزية للفترة الممتدة (1956-1958)\*



بالرغم من أن فترة الحكم الديمقراطي الأول لم تدم أكثر من ثلاثة سنوات ، إلا أنه جدير بالذكر سعي الحكومات التي توالت على الحكم في هذه الفترة ، على تقديم بعض التعديلات على الهيكل الإداري ، و إعادة النظر في نظام إدارة المديريات من خلال الدوافع التالية :

- أنّ النظام الذي كان سائداً إبان الحكم الثنائي كان ديموقراطياً في القاعدة لوجود المجالس المحلية ، و كان في الوسط نظاماً بيروقراطياً وضع كل السلطات في يد مدير المديرية ، ولذلك كان لابد من التخفيف من شدة المركزية على مستوى مدير المديرية.

-لقد اهتمت الحكومة في هذه المرحلة على توزيع صلاحيات كل من السكريتير المالي ، الإداري و القضائي بين الوزارات الوطنية الجديدة ، وتوزيع سلطات الحاكم العام بين رئيس الدولة و الجهاز التنفيذي ، ولكن لم تحدد الصلاحيات المتنوعة لمدراء المديريات سواء كان ذلك للإبقاء على المناسب منها ، أو نقل بعضها إلى المجالس المحلية .

و قد تقدمت حكومة إسماعيل الأزهري (أول رئيس حكومة سوداني ، و رئيس مجلس السيادة في الفترة 1965-1969 ) باقتراح تعديلات حول قانون الحكم المحلي الجديد يشمل مايلي :

\*الشكل من إعداد الباحث ليبيين طبيعة التمثيل الوزاري للأقاليم السودانية بالسلطة المركزية للفترة الممتدة (1956-1958)

- كفالة الإستقلال المالي و ذلك عن طريق نقل بعض الضرائب المركزية للمديريات ، و نقل مخصصات الخدمات ذات الطابع الإقليمي و التي كانت تقوم بآدائها الحكومة المركزية إلى ميزانيات المديريات .

- أعدّ جدول يوصى فيه بمنح إدارة المديريات سلطات واسعة و متعددة ، كانت من اختصاصات وزارات الحكومة المركزية المختلفة ، لتمارس على مستوى المديرية .

- أوصى المشروع بأن تكون لإدارة المديريات سلطة سن التشريعات الالزمة متى ما رأى مجلس المديرية ذلك ضرورياً، على أن تؤيد بواسطة مجلس الوزراء .

- تأييد التشريعات المحلية التي تصدرها مجالس الحكم المحلي بواسطة مجلس المديرية .<sup>1</sup>

كانت هذه رؤية أولى الحكومات الوطنية في السودان لمسألة طبيعة الحكم والإدارة ، وكيف يمكن أن توزع السلطات والصلاحيات بين مختلف الهياكل الإدارية ، و هذا دائماً في ظل نفس شكل النظام المركزي الواحد ، ولكن الإنقلاب العسكري الذي حدث في 17 نوفمبر 1958 ألغى كل هذه الترتيبات وأعاد تشكيل نظام إداري جديد .

### المطلب الثاني : النظام الإداري خلال فترة الحكم العسكري الأول (1964-1958)

نستطيع أن نسجل ثلاثة ميزات رئيسية تميزت بها فترة حكم الفريق إبراهيم عبود (رئيس جمهورية السودان، ورئيس الوزراء للفترة 1964-1958)، وهي تحول نظام الحكم من مدني قائم على أساس ديموقратي إلى نظام عسكري ، و ثانياً إحداث تعديلات على مستوى النظام الإداري بإصدار قانون إدارة المديريات لسنة 1960م ، أما ثالثاً فهو إنتهاج النظام لسياسة الإستيعاب باتجاه الجماعات الإثنية في الجنوب بكافة الوسائل المتاحة .

حاء الحكم العسكري الأول بقيادة الفريق إبراهيم ، إثر تأزم الحكومة الإئتلافية برئاسة عبد الله خليل عن حزب الأمة ، فتحركت القوات المسلحة كمؤسسة و أعلنت استلام السلطة و حل الأحزاب السياسية و التنظيمات النقابية ، واستبدل كل من أعضاء مجلس الوزراء ، و مديربي المديريات التسع بقيادات جديدة من ضباط الجيش ، و بذلك أصبح النظام من القمة إلى القاعدة في الأقاليم و على مستوى الحكومة المركزية ، نظاماً عسكرياً بحتاً لا صلة له بالحكم المدني .<sup>2</sup>

### قانون إدارة المديريات لسنة 1960 :

كانت حكومة الفريق إبراهيم عبود سنة 1959 لجنة برئاسة محمد أحمد أبو رنات رئيس القضاء في تلك الفترة ، لدراسة تنسيق العلاقات بين الحكومة المركزية و أجهزة الحكم المحلي، تقدمت هذه اللجنة بتقريرها الذي كان من نتاجه قانون إدارة المديريات لعام

<sup>1</sup>- علي حسن عبد الله ، مرجع سابق ، ص 121

<sup>2</sup>- مركز دراسات الشرق الأوسط و إفريقيا، "تطور نظام الحكم في السودان" ، التقرير الإستراتيجي السنوي للعام 2006، الخرطوم: العدد 15، 2007، ص 23

1960 ، و الذي أوصى بإلغاء منصبي مدير المديرية و مفتش المركز ، و خلق ثلاثة وحدات على مستوى المديرية و هي : ( مثل الحكومة ، المجلس التنفيذي ، مجلس المديرية ) .

فيما يخص ممثل الحكومة و حسب القانون يعينه رئيس الدولة مثلاً في رئيس الجمهورية ، وهو شخص كفاء و مناسب ومن قادة الجيش ، مهمته رئاسة مجلس المديرية و مراقبة التنسيق بين الأجهزة المختلفة في نطاق المديرية ، و رفع التقارير عنها للوزارات المختصة و رئيس الدولة .

أما المجلس التنفيذي فيتشكل بأمر تأسيس يصدره مجلس الوزراء ، و تضم عضويته جميع رؤساء الوحدات الحكومية بالمدیرية ، و يكون أعضاؤه بحكم مناصبهم أعضاء في مجلس المديرية ، و يقوم المجلس التنفيذي بالأعباء التنفيذية ، وإعداد الميزانية و تقديمها مجلس المديرية لإيجازتها .<sup>1</sup>

أما مجلس المديرية فتتم العضوية فيه على أساس إنتخاب نصفه بواسطة مجالس الحكم المحلية في المديرية ، و يعين رئيس الجمهورية ربع أعضائه ، و الربع الآخر هم أعضاء المجلس التنفيذي للمديرية بحكم الوظيفة ، و مجلس المديرية العديد من المهام نذكر أهمها في الآتي :

- إصدار مختلف القرارات المبنية في قائمة إختصاصات مجلس المديرية ، وهذه القرارات واجبة التنفيذ بواسطة المجلس التنفيذي للمديرية ، إلا إذا كان قد اعتراض عليها وزير و أيده مجلس الوزراء .

- إعطاء المشورة للحكومة في القوانين و المشروعات خارج إختصاصه إذا طلبت منه .

- التوصية على أي مشروع يعتمد للمديرية ولو كان خارج إختصاصاته .

- الإشراف على المجالس المحلية في المديرية و التصديق على ميزانياتها .


- الإقدام على مباشرة سلطة من سلطات المجلس المحلي في حالة ما عجز هذا الأخير عن أدائها إما كلياً ، أو وفق المستوى الذي يتطلبه مجلس المديرية .<sup>2</sup> و الشكل التالي يوضح بنية النظام الإداري السوداني وفق قانون إدارة المديريات لسنة 1960 .

الشكل رقم (08) يوضح بنية النظام الإداري السوداني وفق قانون إدارة المديريات لسنة 1960\*

<sup>1</sup> العجب أحمد الطريفى ، مرجع سابق ، ص 82

<sup>2</sup> علي حسن عبد الله ، مرجع سابق ، ص 123,122

\*الشكل من إعداد الباحث ليوضح بنية النظام الإداري السوداني وفق قانون إدارة المديريات لسنة 1960



### قضايا التنوع الإثني بالسودان خلال فترة الحكم العسكري الأول :

لقد تميز نظام الحكم العسكري الأول في السودان في الفترة ما بين (1958-1964)، بانتهاجه لسياسة الإستيعاب اتجاه مختلف مكونات المجتمع السوداني المتعدد ثقافياً ، دينياً لغوياً و عرقياً ، و قامت هذه السياسة على فرض الهوية العربية الإسلامية على كافة مواطنى السودان ، و تخلّى ذلك في أغلب الحالات .

- ففي المجال التعليمي التربوي ، عملت الحكومة على نشر اللغة العربية في جنوب السودان ، لتكون هي لغة التخاطب ، وافتتحت معهد "مريدي" (مدينة بجنوب السودان ) لتدريب المعلمين لتعليم اللغة العربية ، و أنشأت أقساماً لتدريس تعليم الدين الإسلامي ، في كل من "واو، جوبا ، مريدي" .

- و في فيفري من سنة 1960 قرر مجلس الوزراء إعتبار يوم الجمعة لأول مرة بعد انتهاء سياسة الأراضي المقفلة بمثابة يوم عطلة عبر كافة مديريات الجنوب الثلاثة ، وذلك حسب للحد من نفوذ الكائنات حسب الحكومة المركبة.

- إصدار قانون تنظيم عمل الجمعيات التبشيرية في جنوب السودان سنة 1962 ، و أعطى الحق لمجلس الوزراء في رفض أو تحديد التصاريح لهذه الجمعيات .

- قرار مجلس الوزراء بطرد الجمعيات التبشيرية سنة 1964 ، بداعي تشجيعها لإقامة كيان سياسي منفصل للمديريات الجنوبية، ما يهدد "الوحدة الوطنية للبلاد" .<sup>1</sup>

<sup>1</sup>- بهاء الدين مكلاوي محمد قيلي ، التعديلية وتسوية النزاعات في السودان : نيفاشا نموذجاً، مرجع سبق ذكره ، ص 191

- كذلك و من ناحية التمثيل القبلي في منصب وزير بالحكومة المركزية خلال هذه الفترة ، نلاحظ التمثيل الواسع لإقليم الشمال ، مع غياب تام للقبائل الجنوبية الرئيسية و كذا الشرقية و الغربية من السودان ، و ذلك وفق الجدول التالي

الجدول رقم (02) يوضح تمثيل بعض القبائل السودانية بالحكومة المركزية في الفترة (1958-1964)

العدد	القبيلة
4	شايقية
3	جعلين
2	حومامة
2	دنائلة
1	النوبة

المصدر: عبد مختار موسى، دارفور من أزمة دولة إلى صراع القوى العظمى

لقد أدت هذه السياسات إلى زيادة شعور الكراهة لدى فئات الشعب غير العربية ، و التي لا تدين بالدين الإسلامي في السودان ، خاصة القبائل المقيمة بالجنوب ، و بذلك فإن هذه الفترة قد ساهمت و بشكل كبير ، في تغليب توجهات المواجهة و الإنفصال بجنوب السودان ، على حساب خيارات الإندماج و التعايش السلمي .

لذلك عرفت هذه المرحلة بروز العديد من الفصائل و الحركات المسلحة الجنوبية المتمردة ، المبنية على أسس عرقية و دينية ، في مواجهة الحكومة المركزية ، فقد تأسست "رابطة السودان المسيحية" ، "الإتحاد الوطني للمناطق المقاومة بالسودان الإفريقي" الذي تغير إسمه فيما بعد إلى "الإتحاد الوطني للسودان الإفريقي" SANU سنة 1962 ، و تأسس "جيش تحرير الأرض" أو ما عرفت به الأنانيا ، وكل هذه التنظيمات نادت بانفصال الجنوب عن الشمال و التخلص عن مطلب النظام الفيدرالي . Aniania

### المطلب الثالث : النظام الإداري السوداني خلال فترة الحكم الديمقراطي الثاني (1965-1969)

لم تشهد هذه الفترة تعديلات كبيرة على مستوى الهيكل الإداري المطبق في السودان ، بل اقتصرت على عقد العديد من اللقاءات بين مختلف التيارات السياسية السودانية ، جمعت بين الشماليين و الجنوبيين ، وذلك في سبيل وضع إطار دستوري ينظم العلاقة الإدارية بين الإقليمين ، بعد أن فشل قانون إدارة المديريات في الفترة السابقة ، في تلبية مطالب الأطراف الجنوبية لتمكينهم من إدارة شؤون الحكم بأنفسهم على مستوى إقليم الجنوب ، ومن أهم هذه اللقاءات كانت تشكيل لجنة الإثني عشر.

استمرت ثورة أكتوبر السودانية مدة 10 أيام، وكانت بدون قيادة واضحة ، و بدون برنامج محدد، و بدت وكأنها إعتراف من الجيش برغبة القيادات السياسية السودانية في العودة إلى النظام المدني ، فلقد تم قلب نظام دكتاتوري عسكري دون اللجوء إلى نضال مسلح ، وبعصيان مدني اشترك فيه جميع القوى السياسية الحية في البلاد ، كما ارتبطت هذه الحركة بما آلت إليه الحرب الأهلية في الجنوب ، والتحركات الطلابية الواسعة في شمال السودان ، لوقف سياسات العنف و الصراع بين الحكومة المركزية ممثلة في الجيش الوطني ، و القوى المسلحة في الجنوب .<sup>1</sup>

تجدر الإشارة أن الإتفاق حول تشكيل لجنة الإثنى عشر جاء بناءً على توصيات مؤتمر المائدة المستديرة 1965، و الذي لم يتمكن من خالله الأطراف المتفاوضة من التوصل إلى صيغة توافقية ، حول طبيعة العلاقة الدستورية بين إقليمي الشمال و الجنوب ، و من أسباب فشل مؤتمر المائدة المستديرة ، هو إنقسام مثلي إقليم الجنوب و اختلاف تصوراتهم .

فقد انقسم حزب سانو SANU إلى فريقين ، فرأى الفريق الأول بقيادة Agry Gadin ضرورة انفصال الجنوب عن الشمال ، أما الفريق الثاني بقيادة William Ding فقد اقترح ضرورة إجراء إستفتاء لسكان جنوب السودان ، يختارون فيه بين الخيارات التالية :

- الوحدة الكاملة بين الشمال و الجنوب .
- إقامة النظام الفيدرالي في إطار سودان موحد .
- الإنفصال على أن يتم ذلك خلال مدة لا تتجاوز الشهرين .<sup>2</sup>

#### مقررات لجنة الإثنى عشر :

على ضوء اتفاق طرف التفاوض في مؤتمر المائدة المستديرة ، تم تشكيل لجنة الإثنى عشر في جوان 1965 ، وكان التمثيل مناصفة بين الشمال و الجنوب ، و ذلك بغرض تعزيز النقاش حول تحديد الإطار الدستوري الجامع بين الشمال و الجنوب ، بحيث تم اعتبار أي حكم مائل إلى المهيمنة المركزية أمراً غير مرغوب من الطرفين ، و في نفس الوقت تم إستبعاد فكرة انفصال الجنوب ، واعتبارها لا تدخل ضمن المواقيع التي ستبحثها اللجنة ، واستبعاد كافة العناصر و القوى السياسية الجنوبية التي تنادي بذلك ، و يمكن تلخيص ما جاءت به اللجنة من مقررات في الآتي :

#### على المستوى الإقليمي :

- ضرورة نقل بعض السلطات التي ظلت تمارسها الحكومة المركزية إلى أقاليم السودان المختلفة ، و ذلك في العديد من الحالات (الحكم المحلي ، الإعلام ، السياحة ، صيانة الغابات ، المراعي ، استغلال الأراضي ، التبادل التجاري و الصناعي ..) .

<sup>1</sup>- ديدار فوزي روسانو ، ترجمة: مراد خلاف، السودان.. إلى أين ، القاهرة : دار العالم الثالث ، 2003، ص 139,140

<sup>2</sup>- علي عباس حبيب، الفيدرالية و الإنفصالية في إفريقيا ، القاهرة : مكتبة مدبولي ، 1999، ص 236,237

- ضرورة إقامة هيئة تشريعية في كل إقليم ، يكون أعضاؤها منتخبين بصفة مباشرة من الشعب ، ومن سلطاتها سن التشريعات الإقليمية ، وانتخاب أعضاء الحكومة الإقليمية ، ومراقبة أدائها التنفيذي .

- يتم اختيار رئيس الحكومة الإقليمية بالتفاهم بين الهيئة التشريعية للإقليم و الحكومة المركزية ، يكون من أبناء الإقليم ومن مهامه التنسيق بين الأجهزة الإقليمية و المركزية ، و يكون مسؤولاً عن وحدات الحكومة و مصالحها في الإقليم .

### على مستوى الحكومة المركزية:

أما على مستوى الحكومة المركزية ، فقد تم الإتفاق على تحديد إختصاصاتها في المجالات التالية (الدفاع الوطني، الشؤون الخارجية، العملة ، المواصلات السلكية واللاسلكية ، التجارة الخارجية، الجنسية ، الجمارك ، التجارة بين الأقاليم) .

و تم تحديد المجالات التي تبقى تحت إدارة مشتركة في كل من (التعليم ، الصحة ، الآثار ، العمل) .

### مسائل عالقة :

- التقسيم الإداري للأقاليم ، خاصة مع إصرار الجنوبيين اعتبار الجنوب إقليماً واحداً غير قابل للتقسيم .

- مدى مسؤولية الحكومات الإقليمية عن الأمان الداخلي للأقاليم .

- طبيعة العلاقات المالية بين الحكومتين المركزية والإقليمية .<sup>1</sup>

تعد كل من مؤتمر المائدة المستديرة و مقررات لجنة الإثني عشر ، من أهم منجزات مرحلة حكم الديموقراطية الثانية ، و التي مهدت لاتفاقيات عديدة بين الطرفين كان أبرزها إتفاقية أديس أبابا سنة 1972 ، التي تم من خلالها تطبيق الحكم الذاتي الإقليمي لمديريات جنوب السودان .

لكن مقررات لجنة الإثني عشر و قبل البدء في تطبيق مضمونها ، اصطدمت بمعوقات جديدة كانت أهمها :

- توصيات اللجنة القومية لإعداد مسودة الدستور السوداني سنة 1968 ، و التي تبنت دستوراً غلب عليه الطابع الإسلامي و الماوية العربية للشعب السوداني ، ما اعتبرته القوى السياسية الجنوبيية استمراً لسياسة الإستيعاب و العنصرية ، وعدم الأخذ بطلب علمانية الدولة و الإعتراف بالتنوع الديني الثقافي داخل السودان .

- حادثة إغتيال القيادي الجنوبي البارز William Ding في مאי 1968 ، ما أدى و بصورة مباشرة إلى إعادة إشعال الصراع العسكري في الجنوب ، بين الجيش الحكومي و حركة الأنبياء "Aniania" الإنفصالية ، و نسف كل ما توصلت إليه الفعاليات السياسية في هذه المرحلة .

<sup>1</sup>أبيل الير، ترجمة: بشير محمد سعيد، جنوب السودان: التمادي في نقض العهود و العهود ، لندن: شركة ميدلإيت المحدودة 1992 ، ص 36

## المطلب الرابع : النظام الإداري السوداني خلال فترة الحكم العسكري الثاني (1969-1985)

لقد تميزت فترة الحكم العسكري الثاني بقيادة الرئيس جعفر النميري ، أو ما عرفت بثورة مايو ، بالعديد من التعديلات الجذرية على مستوى المبكل الإداري السوداني ، وكذلك عرفت هذه الفترة إستقراراً أمنياً واضحاً و توقف الحرب الأهلية الدائرة في الجنوب ، لذلك سميت بـ سنوات السلام في السودان ، فعلى مستوى طبيعة النظام الإداري في هذه المرحلة فإننا نسجل ثلاثة تطورات جديدة ، تمثلت أولاً في إصدار قانون الحكم الشعبي المحلي لسنة 1971، ثم تطبيق الحكم الذاتي الإقليمي لمديريات الجنوب سنة 1972، ثم تبني الحكم الإقليمي على كافة الأراضي السودانية وفق قانون الحكم الإقليمي لسنة 1980، سنتناول كل نظام منها بالتفصيل .

بعد أن قاد الحزب الشيوعي إنقلاباً عسكرياً ، تم تشكيل مجلس قيادة الثورة بقيادة العقيد جعفر النميري، يضم مدنياً واحداً و أعلن النظام الجديد عن حل جميع الأحزاب ، وبعض الإتحادات النقابية غير اليسارية ، و لذلك فإن التوجه و الفلسفة الإشتراكية تظهر جلياً في تصورات النظام الحاكم لطبيعة و نفط الحكم الإداري في السودان ، وكيف يجب أن توزع السلطات بين مختلف الأقاليم .

### نظام الحكم الشعبي المحلي لسنة 1971

من خلال هذا العنصر، سنحاول أن نحدد أهم النقاط التي تميز النظام الإداري الجديد الذي طبقه حكومة الرئيس نميري في بداية فترة الحكم العسكري الثاني ، عن نظام الحكم المحلي وفق قانون 1951 الذي استندت إليه أغلب الحكومات الوطنية بعد الإستقلال مباشرة ، ومن أهم ما جاء به قانون الحكم الشعبي المحلي لسنة 1971 مايلي :

1- رفع عدد وحدات الحكم المحلي من 86 مجلساً محلياً في عهد ما قبل ثورة مايو ، إلى 5600 مجلس وحدة انتشرت على مستوى الأحياء ، القرى الأسواق و المناطق الصناعية ، وهذا إعتقاداً من النظام الحاكم يمثل توسيعاً لقاعدة الديمقراطية و المشاركة في الحكم .

2- إنشاء المجالس المحلية على شكل هرمي ، قمتها مجلس شعبي تنفيذي للمديرية ، وتليه مجالس المناطق ، المدن و الأرياف ، و الأحياء و القرى ، الأسواق و المناطق الصناعية .<sup>1</sup>

3- منح المجلس الشعبي التنفيذي الشخصية الإعتبرية دون غيره من المجالس الدنيا ، كمجالس المناطق و المدن ، و الأرياف و خلافها.


4- تكون المجالس الشعبية المحلية حسب الطريقة التي تحدها اللوائح الصادرة من وزير الحكم المحلي ، على أن يختار أعضاء المجالس الشعبية المحلية بالإنتخاب من أعضاء المنظمات الممثلة لقوى الشعب ، وأن يكون ربع أعضائها من النساء .

5- يعين رئيس الجمهورية محافظ المديرية ، من ذوي المقدرة الإدارية و الوعي السياسي "الملتزم بتأسيس ثورة مايو" ، ويكون مسؤولاً لدى رئيس الجمهورية عن طريق وزير الحكومة المحلية عن الإدارة الرشيدة و عن تنفيذ سياسة الحكومة بالمديرية ، و يرأس المحافظ المجلس الشعبي التنفيذي بحكم منصبه .

وفي الشكل التالي توضيح لبنية هذا النظام :

<sup>1</sup>- العجب أحمد الطريفى ، مرجع سابق ، ص 83

\* الشكل رقم (09) يوضح بنية نظام الحكم الشعبي المحلي لسنة 1971



يرى مؤيدو نظام الحكم الشعبي المحلي أن هذا النظام يتميز بتوسيع دائرة المشاركة الشعبية في الحكم المحلي ، عكس ما كانت تشهده المجالس المحلية تحت قانون 1951 التي عانت من الصراعات الخفية أثناء قيامها بهماها ، إلا أن هناك العديد من الإنقادات وجهت لهذا النظام منها :

- فيما يتعلق بصورة أن يكون ربع المجلس الشعبي المحلي من النساء ، هذا يتعارض مع البيئة السودانية ، والعادات و التقاليد المحلية ، التي في كثير منها لا تتوافق مع هذه السياسات اليسارية الجديدة .
- إن كثرة المجالس الشعبية المحلية طرح تحدي كبير على الحكومة المركزية ، و المتمثل في تكاليف الإنفاق المركزي على هذه المجالس .
- لقد خلقت مجالس المناطق الكثير من التضارب في أداء صلاحياتها على مستوى المديريات فقط ، بغض النظر عن المستوى الأشمل للهيكل الإداري، هذا ما أدى إلى صعوبة تنفيذ السياسات المركزية ، وفشل تكاملية العمل بين الأجهزة المختلفة .
- لم يهتم قانون الحكم الشعبي المحلي بالجانب المالي ، الذي يعتبر الأساسي في نجاح أو فشل التجربة ، إذ كان من الواجب أن تراجع العلاقة المالية بين المجالس التنفيذية و الحكومة المركزية و المجالس القاعدية ، لأنه لا يمكن تحويل مسؤوليات مالية جديدة للمجالس ، إلا إذا زيد من الوعاء الضريبي ، خاصة وأن حصيلة المجالس من الضرائب وفق القانون الجديد ، بقيت تعتمد على نفس الضرائب التقليدية السابقة وفق قانون 1951 للحكم المحلي ، ما لا يتواافق مع محاولات التجديد في هيكل نظام الحكم المحلي .<sup>1</sup>

## ثانياً: نظام الحكم الذاتي الإقليمي لمديريات الجنوب سنة 1972Regional Autonomy System

جاءت الخطوة الثانية بعد العمل بقانون الحكم الشعبي المحلي ، إقرار نظام الحكم الذاتي الإقليمي لمديريات الجنوب ، وذلك سعياً من النظام تقديم حلول للمشكلة القومية السودانية ، ووضع حد للحرب الأهلية الدائرة في إقليم الجنوب ، وقد مهدت إتفاقية أديس أبابا سنة 1972 التي جمعت بين الحكومة المركزية و ممثلي الحركات السياسية الجنوبية ، لإصدار قانون الحكم الذاتي الإقليمي لمديريات الجنوب ، ومن بين أهم الدوافع التي قادت النظام لعقد الإتفاقية ما يلي :

\*الشكل من إعداد الباحث ليوضح بنية نظام الحكم الشعبي المحلي سنة 1971

<sup>1</sup>- علي حسن عبد الله ، مرجع سابق ، ص 129,128

- إن جوهر وأسباب المشكلة القومية في السودان كثيرة ومتداخلة ، ففي حذورها إقتصادية واجتماعية ، وسياسية وثقافية ، زادها تفاقماً أن السلطة السياسية في السودان ظلت منذ الاستقلال ، في أيدي القوى السياسية الشمالية ، والتي غالباً ما افتقرت للبرامج التي تعالج مشكلات البلاد الرئيسية ، وعلى رأسها المشكلة القومية المتمثلة في إيجاد استراتيجيات ناجحة في إدارة التنوع الإثنية .
- إقتناع حكومة الرئيس غيري ، بضرورة إشراك الجنوبيين مشاركة فعلية في صنع القرار على مستوى القطر ، وفي أجهزة الحكم ذات صلاحيات حقيقة في الجنوب .<sup>1</sup>
- حاول الرئيس جعفر النميري ، أن يربط توجهه باتجاه تطبيق اللامركزية الإدارية من خلال نظام الحكم الذاتي الإقليمي لمديريات الجنوب ، عبادئ ثورة مايو 1969 ، وهذا لإضفاء شرعية أكثر على النظام محلياً وإقليمياً ودولياً .

لذلك فإن تطبيق الإقليمية في السودان إنطلاقاً من الفلسفة الإشتراكية للنظام ، يمثل تحسيناً لسياسة النمو المتوازن لأقاليم السودان المختلفة ، وتحقيقاً لشعار تسليم السلطة للجماهير ، ما يعزز الوحدة الوطنية وبناء الأمة السودانية ، واقتسام عادل للموارد الوطنية ، باختلاف توجهات الأفراد الدينية واللغوية والثقافية .<sup>2</sup>

وقد نظمت بنود إتفاقية أديس أبابا أجهزة الحكم الذاتي الإقليمي وفق الآتي :

#### **أ- السلطة التنفيذية :**

- وفق المادة 17 من الفصل السادس للإتفاقية ، تؤول السلطة التنفيذية الإقليمية إلى المجلس التنفيذي العالي ، الذي يتصرف بالنيابة عن الرئيس ، ويتشكل المجلس من أعضاء يعينهم و يستبدلهم الرئيس بناءً على توصية المجلس الشعبي الإقليمي .
- إن رئيس المجلس التنفيذي العالي و أعضاؤه ، مسؤولين أما رئيس الجمهورية و مجلس الشعب الإقليمي ، عن كفاءة الإدارة في المنطقة الجنوبية و يؤدون اليمين الدستورية أمام الرئيس .
- و حسب المادة 24 من الإتفاقية فإنه يجوز للمجلس التنفيذي العالي ، أن يأخذ المبادرة بقوانين لإنشاء خدمة عامة إقليمية .

- يحدد المجلس العالي التنفيذي واجبات الإدارات المتنوعة في المنطقة الجنوبية ، باشتئان المسائل المتعلقة بإدارات الحكومة المركزية، فإنما تتطلب موافقة الرئيس ، و هذه المسائل هي : (الدفاع القومي ، الشؤون الخارجية، العملة و النقد، النقل النهري و الجوي الإقليمي الداخلي ، الجنسية و المиграة، التخطيط للتنمية الإقتصادية و الاجتماعية ، التخطيط التعليمي ..).<sup>3</sup>

#### **ب- السلطة التشريعية :**

<sup>1</sup> - إسماعيل سليمان ، المشكلة القومية و إتفاقية السلام في السودان ، السودان : الشركة العالمية للنشر و الطباعة و التوزيع 2007، ص 32,31

<sup>2</sup> - عبد القادر إسماعيل ، سنوات السلام في السودان: إتفاقية أديس أبابا 1972 ، القاهرة : مكتبة الطوبجي ، 2000، ص 205

<sup>3</sup> - مجدي علي عطية، "إتفاقية أديس أبابا 1972 "، مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة: العدد 91، جانفي 1988 ، ص 147,146

تؤول السلطة التشريعية الإقليمية إلى مجلس الشعب الإقليمي ، ينتخب أعضاؤه بالتصويت السري المباشر العام من قبل المواطنين السودانيين المقيمين بالمنطقة الجنوبية ، و لهذه الهيئة العديد من الصالحيات منها :

- إنتخاب رئيس الجهاز التنفيذي الإقليمي ، والرقابة على جهازه ، بما في ذلك سحب الثقة من رئيس المجلس التنفيذي الإقليمي و من أعضائه ، من خلال أغلية ثلاثة أرباع المجلس التشريعي الإقليمي .

- سلطة مطالبة رئيس الجمهورية بإرجاء تطبيق أي قانون تصدره الحكومة المركزية ، يعتبره أعضاء الجمعية الإقليمية ذا أثر ضار بمصالح الإقليم الجنوبي .

- إصدار القوانين الخاصة بالحفظ على الأمن الداخلي و الحفاظ على النظام العام ، والإدارة الكفاءة ، وتطوير منطقة الجنوب في المجالات الاجتماعية و الاقتصادية و الثقافية .

- يجوز مجلس الشعب الإقليمي فرض رسوم و ضرائب إقليمية إلى جانب الرسوم و الضرائب القومية و المحلية ، وكذلك إصدار التشريعات والأوامر لضمان جباية كافة الأموال العامة على مختلف المستويات ، وحددت المادة 24 من الفصل السابع للاتفاقية 25 مصدرًا لإيرادات الإقليم الجنوبي ، و يلاحظ أن القانون قد وزن بين حق الحكومة المركزية و السلطات الإقليمية في فرض الضرائب .<sup>1</sup>

إن ما جاءت به إتفاقية أديس أبابا يعتبر أحد أهم الإنجازات في هذه المرحلة ، و ذلك في إطار سعي الحكومة المركزية لتقديم حلول ناجحة ، لكي تتحقق توازن في توزيع السلطات بين مختلف الأقاليم السودانية ، و كانت بمثابة مقدمات واضحة لإطار دستوري جديد ، يرسم ملامح الحكم الإقليمي عبر كافة أقاليم السودان ، و من أهم ما نصّ عليه دستور السودان الدائم لسنة 1973 خلافاً للدستور السابقة الآتي :

- فيما يخص الحكم اللامركزي ، فقد نصت المادة 182 (أ) أنه ومع مراعاة أحکام المادة (8) و الخاصة بآثار نظام الحكم الذاتي الإقليمي لمديريات الجنوب ، تنشأ في جمهورية السودان الديموقراطية الأقاليم التالية (الإقليم الشمالي، الإقليم الشرقي، الإقليم الأوسط، إقليم كردفان ، إقليم دارفور)، وقد حرص الدستور على اعتبار الحكم الإقليمي أنه نظام يساعد ، أنه نظام يساعد في إرساء الوحدة الوطنية للبلاد .

- أرسى الدستور الجديد الطابع الرئاسي للحكم بدل النظام البرلاني ، و ذلك بتخويل رئيس الجمهورية صلاحيات واسعة جداً، و ينتخب الرئيس من طرف المؤتمر الوطني للاتحاد الإشتراكي (الحزب الواحد و الحاكم في فترة الرئيس نميري).

- يعتبر من أول الدساتير الوطنية التي اعترفت بواقع التعدد الإثنى، وبالنسبة لمسألة اللغة ، فإنه وفق المادة الخامسة من قانون الحكم الذاتي الإقليمي المدرج ضمن دستور 1973 فإن اللغة العربية هي اللغة الرسمية للسودان ، و تعتبر اللغة الإنجليزية لغة رسمية لإقليم جنوب السودان ، مع عدم المساس بأي أخرى قد تخدم ضرورة عملية أو تساعد على أداء المهام التنفيذية و الإدارية لإقليم الجنوب .<sup>2</sup>

<sup>1</sup>- أبيل أlier ، ترجمة بشير محمد سعيد ، مرجع سابق ، ص 236,237

<sup>2</sup>- أحمد شوقي محمود، نظام الحكم في السودان في ظل دستور 1973، القاهرة : دار النشر للجامعات المصرية، 1985، ص 10,9

## ثالثاً : الحكم الإقليمي عبر كافة الأقاليم السودانية 1980

إنه من المؤكد أن تجربة الحكم الذاتي الإقليمي لمديريات الجنوب ، قد ألغت بظالها على باقي الأقاليم الأخرى ، التي أصبحت تطالب بتأسيس إطار قانوني دستوري ، يمنح لهم الحق في إدارة شؤونهم بأنفسهم كما هو الحال في إقليم الجنوب .

فبعد أن أقر دستور السودان الدائم لسنة 1973 الحكم الإقليمي في مادته 182 ، و ذلك لنقل تجربة إقليم الجنوب في الحكم الإقليمي لتشمل باقي الأقاليم السودانية ، صدرت العديد من القوانين التي تنظم هذا التوجه الجديد في إدارة الحكم ، و كان قانون 1980 للحكم الإقليمي أهمها ، بحيث هيكل جديدة كالتالي :

فيما يخص السلطة التنفيذية الإقليمية ، يتولى السلطة التنفيذية في الإقليم "الحاكم" و يعاونه عدد من الوزراء الإقليميين ، ويقوم رئيس الجمهورية بتعيين حاكم الإقليم من بين ثلاثة مرشحين ينتخبهم إجتماع مشترك لمجلس الشعب الإقليمي و المؤتمر الإقليمي للاتحاد الإشتراكي .

- و لحاكم الإقليم العديد من الصلاحيات منها : ( حكم الإقليم و حسن إدارته ، تطوير استخدام الموارد المالية المقررة قانونياً ، تطوير نظام الحكم الشعبي المحلي و الإشراف على قيام مؤسسته، الإشراف على قوات الشرطة الإقليمية ، تنظيم التجارة و التموين ، استغلال المياه بالإقليم ، تحديد المدن و القرى و التصرف في الأراضي التابعة للإقليم .. ) .

نستطيع أن نلحظ من خلال آلية اختيار و تعيين حاكم الإقليم ، الفرق بين قانون الحكم الإقليمي 1980 و قانون الحكم الذاتي الإقليمي لمديريات الجنوب ، ففي الأول نرى دور الاتحاد الإشتراكي في تعيين حاكم الإقليمي ، أما في القانون الثاني ، فتعين حاكم الإقليم يرجع إلى إختيار أعضاء المجلس التشريعي الإقليمي له .

أما بالنسبة للسلطة التشريعية الإقليمية ، فقد تم إنشاء المجلس الشعبي الإقليمي في كل إقليم ، بحيث يجوز لرئيس الجمهورية أن يعين عدداً من أعضائه لا يتجاوز 10% ، بغض تمثيل الكفاءات و ذوي الخبرة ، و هذا أيضاً يمثل أحد أوجه الاختلاف بين الحكم الإقليمي على مستوى الجنوب ، و الحكم الإقليمي على باقي الأراضي السودانية .

و قد حدد القانون الموارد المالية للهيئات الإقليمية في الآتي :

- الإيرادات الحصول عليها من المشاريع التجارية و الصناعية و الزراعية الإقليمية .

- الأموال التي تعتمدتها الحكومة الإقليمية لصالح الإقليم .

- القروض و المعونات .

- الضرائب المباشرة و غير المباشرة التي يفرضها الإقليم .<sup>1</sup>

<sup>1</sup>- العجب أحمد الطريفى ، مرجع سابق ، ص 90

أما فيما يخص تحديد القانون لاختصاصات الحكومة القومية ، فإن ما جاء به القانون لا يختلف تماماً على ما نصّ عليه قانون الحكم الذاتي الإقليمي لمديريات الجنوب ، فقد حددت إختصاصات الحكومة القومية في المجالات التالية : (الدفاع الوطني، الشؤون الخارجية ، الجنسية و المиграة، العملة و النقد ، تجارة الصادرات و الواردات ، التخطيط التربوي ، نظم المعاملات الاقتصادية القومية ...)

### تقييم تجربة الحكم الإقليمي :

- يرى العديد من المختصين في المجال الإداري ومن بينهم علي حسن عبد الله ، أنه كان من الضروري أن تشمل عضوية مجلس الإقليم ، ممثلين ب مجالس الحكم المحلي ، وضرورة أن يكون نظام الحكم في إدارة الإقليم متجانساً مع النظام القائم في مجالس الحكم المحلي ، و هذا ما لم يحصل وفق قانون الحكم الإقليمي لسنة 1980 .

- إن كثرة المجالس الشعبية المحلية في عهد الرئيس غمربى ، ساهم وبشكل كبير في تضارب صلاحيات كل من الإدارة المحلية من جهة ، و سلطات الحكم الإقليمي من جهة أخرى ، ما أثر سلباً على عمل الإدارة الإقليمية .

- تفاقم مشاكل الدعم المالي المركزي لهيئات الحكم الإقليمي ، وانعكست النتائج في ما يلي :

أ - انخفاض في الإيرادات الإقليمية و المحلية .

ب- ارتفاع في معدلات الصرف بلا حدود و لاقيود .

ج - بيع المبادرات العامة والأراضي المخصصة لتشييد خدمات عليها كمناطق سكنية أو أسواق ، و ذلك لتوفير الأموال و حل مشكلة السيولة على مستوى الإقليم .

د - الإعتماد إلى أقصى الحدود على الإعانات المركزية .

الجدول رقم (03) يوضح الوضعية المالية للأقاليم السودانية خلال الفترة (1984-1980)

(الوحدة بالمليون جنيه سوداني)

السنة	إجمالي الإيرادات	إجمالي المصروفات	إجمالي الدعم
1981-1980	67.20	263.00	225.80

282.80	350.10	67.20	1982-1981
299.00	389.60	90.60	1983-1982
335.70	448.40	112.70	1984-1983

المصدر: علي حسن عبد الله، الحكم والإدارة في السودان

بالرغم من أن فترة حكم الرئيس جعفر نميري ، تميزت بقدرٍ عالٍ من الإستقرار السياسي والأمني في البلاد ، و ذلك بالنظر إلى السياسات والنظم الإدارية التي اتبعها النظام في إدارة البلاد ، إلا أنه وفي نهاية هذه الفترة تم نسف كل ما تحقق على صعيد إدارة التنوع الإثني والتعديات البارزة على الهيكل الإداري في السودان ، و ذلك من خلال نقطتين أساستين هما :

- في 6 جوان من سنة 1983 أعلن الرئيس جعفر النميري أمراً جمهورياً بتقسيم الجنوب إلى ثلاثة أقاليم هي : (بحر الغزال والإستوائية وأعلى النيل) ، و أمر بتعيين محافظ لكل إقليم و مجلس تنفيذي و مجلس تشريعي و إدارة مدنية ، و تم إلغاء قانون الحكم الذاتي الإقليمي لمديريات الجنوب .

- أما ثانياً ف يتعلق بالقرار الرئاسي بتطبيق الشريعة الإسلامية عبر كافة التراب السوداني ، بما فيها إقليم الجنوب ، و هذا ما عرف بقوانين سبتمبر من سنة 1983 . و الذي رفضته القوى السياسية في جنوب السودان . <sup>1</sup>

كانت هذه أسباب مباشرة في إعادة الإقتال الأهلي في جنوب السودان ، وتأسست كل من حركة الأنبياء 2 و كذلك تأسيس الحركة الشعبية لتحرير السودان بقيادة جون قرنق John Gareng ، ما سرع بإسقاط حكومة الرئيس النميري ، و دخول البلاد في حرب أهلية دامية ، راح ضحيتها أكثر من 02 مليون قتيل . من الجانبين ، و 600.000 لاجئ بالدول المجاورة للسودان وكانت هذه هي ظروف بداية فترة الحكم ديموقراطي ثالثة سنة 1985.<sup>2</sup>

#### المطلب الخامس: النظام الإداري السوداني خلال فترة الحكم الديمقراطي الثالث (1989-1985)

<sup>1</sup> - محمد بشير حامد ، "نشر السلطة و التكامل القومي في جنوب السودان" ، مجلة السياسة الدولية ، مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية ، القاهرة: العدد 91 ، 1988 ، ص 96

<sup>2</sup> - Simon J A Mason, Sudan, North-South Comprehensive Peace Agreement, Center for Security Studies, Zurich 2005, p 72

لم تعرف هذه الفترة من تاريخ الحكومات الوطنية السودانية ، أي تطويرات أو تعديلات تذكر على مجال طبيعة نظام الحكم والإدارة ، فبعد أن تم إلغاء قانون الحكم الذاتي الإقليمي لمديريات الجنوب ، وتقسيم جنوب السودان إلى ثلاثة أقاليم ، وأثر ذلك على تجدد الحرب الأهلية في الإقليم ، سعت القيادة السياسية الجديدة ، ومنذ الفترة الإنقالية (1985-1986) بعد سقوط نظام الرئيس غيري مباشرةً ، إلى التحاور مع الأطراف الجنوبية لإعادة ضبط الوضع الأمني ، والإتفاق حول صيغة قانونية تربط الإقليم الجنوبي بالحكومة المركزية ترضي كافة الأطراف ، ومن أهم هذه الإتفاقيات كان إعلان كوكادام .

### إعلان كوكادام 1986:

يتمثل إعلان كوكادام في لقاءات تمت في 20 مارس 1986 بمدينة كوكادام الإثيوبية ، بين أحزاب التجمع الوطني ومؤسسات العمل النقابي في الشمال وجموعة من الأحزاب الشمالية ، وبين الحركة الشعبية في جنوب السودان ، و ذلك بمحض وقف القتال في جنوب السودان ، ومن أهم ما جاء به إتفاق كوكادام الآتي :

- 1 إعلان كافة القوى السياسية و الحكومية الحالية ، عن إلتزامهم بمناقشة مشاكل السودان الرئيسية و ليس مشكلة الجنوب فحسب .
  - 2 إلغاء قوانين سبتمبر 1983 ، التي نصت على تطبيق الشريعة الإسلامية عبر كافة الأقاليم السودانية ، الأمر الذي يرفضه الجنوبيون .
  - 3 العمل بدستور 1956 و المعدل سنة 1964 ، و ذلك بإدراج بنود تقر نظام الحكم الإقليمي ، الذي يضمن للجنوبيين و باقي الجماعات الإثنية الأخرى عبر كافة الأقاليم ، بمشاركة في الحكم .
  - 4 إلغاء الإتفاقيات العسكرية الموقعة بين السودان وكل من مصر و ليبيا الخاصة بالدفاع المشترك ، و هذا محاولة من الأحزاب الجنوبية إبعاد السودان عن الفلك العربي .<sup>1</sup>
- وبعد انتهاء الفترة الإنقالية ، و تشكلت أول حكومة في هذه الفترة برئاسة الصادق المهدي ، غيرت الحركة الشعبية لتحرير السودان من مطالبتها ، إلى المطالبة بضرورة إقامة نظام فيدرالي في إطار الدولة الواحدة ، يتمتع فيه كافة الأقاليم و مكونات المجتمع السوداني بحقوقهم الثقافية و السياسية ، و وفق دستور علماني يحترم كافة المعتقدات و مظاهر التنوع الإثني بالسودان ، الأمر الذي عرقل التوصل إلى اتفاق توافقى بين الحكومة المركزية و الحركة الشعبية على المزيد من الواقع على الميدان، قام الجيش بانقلاب جديد في 30 يونيو 1989 وعرفت هذه بمرحلة حكومة الإنقاذ الوطن.

<sup>1</sup> - أحمد محمد عوض الشوربجي، "جنوب السودان بين الفيدرالية و الحكم الذاتي 1972-1992" ، رسالة مقدمة لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في الإدارة العامة و الحكم المحلي، قسم العلوم السياسية، غير منشورة ،جامعة قناة السويس، 1995، ص 112

## **خلاصة الفصل الثاني :**

بعد التطرق لكافة الأنماط و النظم الأنماط الإدارية ، التي طبقت في السودان منذ إعلان الحكم الثنائي البريطاني – المصري على السودان سنة 1894 ، إلى غاية إنتهاء فترة الحكم الديمقراطي الثالث سنة 1989 ، توصلنا إلى العديد من النتائج و النقاط الأساسية هي كالأتي :

- الإرتباط الوثيق بين مشكلة جنوب السودان و كافة الترتيبات و القوانين التي نظمت طبيعة النظام الإداري في السودان ، ابتداءً بالسياسات البريطانية اتجاه جنوب السودان بصورة خاصة ، واعتباره إفليماً منفصلاً عن باقي الأقاليم الأخرى ، مروراً بالتوافق السوداني بحق الجنوبيين في الحصول على نظام فيديريالي قبيل التصويت على إستقلال السودان ، ثم عقد عدّة لقاءات و إتفاقيات بمدفٍ وضع علاقة قانونية تربط بين إقليم الجنوب و الشمال السودانيين ، كان أبرزها مؤتمر المائدة المستديرة ، مقررات لجنة الإثنى عشر ثم إتفاقية أديس أبابا لإعلان كوكادام .
- إن عامل عدم الإستقرار الأمني الذي شهدته السودان منذ الإستقلال ، و تغير النظم الحاكمة بين الفترة و الأخرى ، ساهمت بشكل كبير في فشل أغلب الأنماط الإدارية المطبقة ، بسبب عدم الإستمرارية في منهج الإدارة و الحكم ، ما أدى إلى كثرة القوانين و تعديلها في كل مرة .
- و كذلك فإن فشل العديد من النظم الإدارية في السودان ، ومنذ عهد الحكم الثنائي ، يعود و بشكل رئيسي إلى عدم الإستناد إلى بعد التنوع الإثنى الثقافي الحاصل في المجتمع السوداني ، بل بالعكس في كثير من الأحيان طبقت سياسات تزيد من تعزيز الفوارق الإثنية ، مثل سياسة الأراضي المقفلة إبان الحكم الثنائي ، سياسات حكومة الجنزال عبود (1958-1964) ، باستثناء فترة حكم الرئيس جعفر النميري ، باعتبارها أول حكومة وطنية تعترف بواقع التنوع الإثنى في السودان ، و تبنت نمط الحكم الذاتي لإقليم الجنوب ، ما أثر إيجاباً على توقيف الحرب الأهلية لأكثر من عشر سنوات ، إلى غاية إلغاء الحكم الذاتي الإقليمي ، و اشتعال الحرب الأهلية ثانية .
- ارتفاع سقف المطالب الجنوبية إلى درجة المطالبة بتطبيق النظام الفيديريالي ، ورفض ما دون ذلك من حلول للمشكلة القومية ، و لمسألة التنوع الإثنى بالسودان ، الأمر الذي أدركته القيادة السودانية فيما بعد ، و تبنته حكومة الإنقاذ كتوجه رئيسي ، و الذي سنتناوله بشكل مفصل في الفصل الثالث .

### **الفصل الثالث**

**حكومة الإنقاذ الوطني و تطبيق النظام الفيدرالي  
(1989-2011)**

تمهيد :

لقد مرت دولة السودان منذ نيلها الإستقلال من إدارة الحكم الثنائي البريطاني - المصري سنة 1956 ، بالعديد من التجارب في شكل و طبيعة الحكم والإدارة ، وكما تطرقنا في الفصل الثاني ، فقد فشلت في معظمها ، سواء بسبب التغيرات في الأطر القانونية والشرعية المنظمة من جهة ( الحكم المباشر ، الإدارة الأهلية 1827 ، قانون الحكم المحلي 1951 ، قانون إدارة المديريات 1960 ، قانون الحكم الشعبي المحلي 1971 ، الحكم الذاتي الإقليمي لمديريات الجنوب 1972 ، قانون الحكم الإقليمي 1980 ) ، أو بسبب تردي الأوضاع الأمنية و عدم الإستقرار السياسي على مدى فترة ( 1956 – 1989 ) على مستوى السلطة السياسية الحاكمة .

لقد لعبت مسألة الجنوب الدور الأساسي في أي تغيير يحدث على مستوى النظام السياسي الحاكم في السودان ، وكانت تختل المرتبة الأولى في أولويات كافة الحكومات الوطنية التي تعاقبت على الحكم في السودان منذ الإستقلال إلى يومنا هذا ، و تبانت سياسات هذه الحكومات اتجاه جنوب السودان بين تبني أسلوب الحل العسكري ، لفرض وجهة نظر النظام اتجاه مسائل جوهيرية متعلقة بالهوية و علاقة الدين بالدولة ، وكيفية إدارة التنوع العرقي الإثنى في السودان ، وبين أسلوب الحل السلمي ، للوصول إلى نقاط مشتركة بين الحكومة المركزية من جهة ، والحركات المسلحة والأحزاب السياسية الجنوبيّة من جهة أخرى ، التي لطالما طالبت بنظام حكم إداري جامع بين الإقليمين ، يأخذ بعين الاعتبار أبعاد التنوع الإثنى في السودان ، و يضمن حقوق كافة الجماعات الإثنية و الثقافية فيه .

و لقد مثلت فترة حكم حكومة الإنقاذ الوطني منذ سنة 1989 ، أحد أهم المراحل معالجةً لمسألة التنوع الإثنى بصفة عامة، و حل مشكلة الجنوب بصفة خاصة ، و ذلك لإعتمادها بشكل أساسي على أسلوب الحل السلمي التفاوضي في سبيل التوصل إلى أهدافها الرئيسية ، بالرغم من وجود العديد من الإنتقادات المسجلة و التي سنتناولها بشكل مفصل من خلال هذا الفصل .

ويعتبر تطبيق النظام الإتحادي (الفيدرالي) ، أحد أهم مرتکرات حكومة الإنقاذ الوطني لحل مشكلة الجنوب باعتباره مطلباً أساسياً منذ الإستقلال ، و حل مشاكل باقي الأقاليم السودانية الأخرى ، التي عرفت تناماً بارزاً بلغ ذروته في مشكلة إقليم دارفور الغربي .

ومن خلال هذا الفصل سنتطرق إلى الإحاطة بحكومة الإنقاذ ، من حيث توضيح ظروف وصولها للسلطة، سياساتها اتجاه مسألة التنوع الإثنى في السودان ، ثم ندرس الأطر القانونية و التشريعية للنظام الإتحادي السوداني ، ثم ننتقل إلى تأكيل من إنفصال الجنوب على النظام الإتحادي ، وكذا إستمرار أزمة دارفور و أثرها على وحدة الوطنية السودانية .

## المبحث الأول : سياسة حكومة الإنقاذ و إدارة التنوع الإثني

بالرغم من أن حكومة الإنقاذ الوطني جاءت عبر انقلاب عسكري ، وأفرزت قيادة سياسية جديدة في السودان ممثلة في التيار الإسلامي ، إلا أنها تميزت على باقي الحكومات الإنقلافية السابقة ، حرصها على تثبيت الطابع المدني في السلطة بالتدريج ، و كذلك تأكيدتها على المنهج السلمي في حل القضايا و المشاكل الوطنية السودانية ، لكن دون إغفال الأسلوب العسكري في العديد من المناسبات ، لتحسين وضعها التفاوضي مع الحركات المسلحة الجنوبيه .

### المطلب الأول : ظروف و تداعيات وصول الجبهة الإسلامية للسلطة

وصلت الجبهة الإسلامية السودانية للحكم بانقلاب عسكري في 30 جوان 1989 ، وكأي نظام عسكري ، قامت حكومة الإنقاذ في البداية بتجميد العمل بالدستور السوداني ، و حظر الأحزاب السياسية و عمل الصحف ، و اتجهت اتجاهًا شمولياً ، ثم أعلنت تطبيق الشريعة الإسلامية ، وأنطلقت على نفسها (ثورة الإنقاذ الوطني) في إشارة إلى محاولة إنقاذ البلاد من الفردية الذي وصلت إليه ، في مجال المعيشة و الخدمات و الأمن ، حيث أضحت التمرد الجنوبي يهدد مدنًا في شمال السودان .<sup>1</sup>

إنطلقت ثورة الإنقاذ الوطني من شعارات جديدة ، و طرحت توجهات تبلورت فيما عرف بـ "التوجه المخاري" و تحرير القرار واستقلال الإرادة السياسية ، و واجهت عدة تحديات و أزمات في الداخل و الخارج ، وكان التمرد في جنوب السودان على أشدّه ، مع بوادر إضطرابات في إقليمي دارفور و شرق السودان ، و بما أن ثورة الإنقاذ قد جاءت في ظروف من التحولات الدولية قامت على النظام الدولي الجديد الأحادي القطبية ، بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية ، فقد وجدت الحكومة الجديدة نفسها في مواجهة مباشرة مع الغرب ، و في مواجهة الداخل مع كلٍ من التمرد الجنوبي و المعارضة الشمالية .

و أمام هذه الظروف بحثت الجبهة الإسلامية إلى تجييش الشعب ، و تحريك البعد الديني باشتارة دافعية واجب الجهاد في الجنوب ، و حاولت تأصيل الجيش السوداني الوطني بإدخال أدبيات إسلامية في التدريب ، و شكلت ما سماه بقوى الدفاع الشعبي و الشرطة الشعبية ، و ربطت التوظيف بأداء الخدمة العسكرية و تدريب الطلاب عسكرياً قبل الإنتساب للجامعة ، و كانت هذه السياسات الأولية أحد الأخطاء التي استدركتها القيادة السودانية فيما بعد .

و في الجانب الآخر عبرت الحركة الشعبية لتحرير السودان بعد وساطة إثيوبيا أوت 1989 ، عن إستعدادها للجتماع بممثلي الحكومة الجديدة عبر حوار ديموقراطي يودي إلى حلٍ مرضٍ تقبله جميع الأطراف<sup>2</sup> .

في البداية استغرقت القوى السياسية السودانية، و الأطراف الإقليمية و الدولية وقتاً طويلاً بعد الإنقلاب معرف هوية و توجهات القيادة السياسية الجديدة في السودان ، و ذلك للتمويل المقصد من طرف الجبهة الإسلامية بقيادة حسن الترابي ، عند تقديمها للعميد

<sup>1</sup>- عبده مختار موسى "تجربة الإسلاميين في الحكم في السودان و تحدي الانتخابات" المجلة العربية للعلوم السياسية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت: العدد 26، 2010 ، ص 38

<sup>2</sup>- أحمد لأحمد عوض الشوربجي، "مشكلة الحكم الذاتي الإقليمي في جنوب السودان" رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في الإدارة العامة و الحكم المحلي، قسم القانون و السياسة، غير منشورة، جامعة فناة السويس، 1992 ، ص 193

عمر حسن أحمد البشير باعتباره ضابط عسكري بالجيش السوداني، والمسؤول عن عملية الإنقلاب العسكري الحاصل ، وقامت هذه السلطة الإنقلابية باعتقال كافة رؤساء الأحزاب السياسية من فيهم حسن الترابي مخطط الإنقلاب .

هذه الخطوة ساعدت كثيراً في حصول القيادة السياسية الجديدة على الإعتراف الإقليمي ثم الدولي بالنظام ، بدايةً بجمهورية مصر العربية ، ثم توالت إعترافات الدول العربية الأخرى ، ما سهل على النظام الجديد دخول النادي العربي بسرعة ، و من جهة أخرى فإن القوى الدولية الأخرى كالولايات المتحدة والمملكة البريطانية فقد التزمتا الصمت ، في تحفظ ظاهر على الإنقلاب و هوية قياداته .<sup>1</sup>

وبعد نجاح الإنقلاب ، أعلن عن تكوين مجلس لقيادة الثورة بعدد من الضباط من بينهم جنوبين ، أصبحت له السيادة على البلاد ، ثم من بعد ذلك أعلن أسماء أعضاء مجلس الوزراء ، و كان أغلبهم من المدنيين وهم أشخاص لم يعرف لهم أي نشاط سياسي سابق ، تم استقدامهم لكي لا تعرف هوية الحركة الإنقلابية من أول أيامها ، فأصبحت القضايا تعرض على المجلسين ، ثم يتم من بعد ذلك إتخاذ القرار بشأنها فتصبح سياسات عامة واجبة التنفيذ .

ثم جاءت مرحلة بدأت فيها فتح المجال للمشاركة السياسية ، و لم يصبح القرار يأتي بمبادرة من المجلسين المعينين ، وإنما من مؤتمرات تقييمها الحكومة و تدعوا لها أهل الإختصاص ، مسمى في تلك المرحلة بنظام المؤتمرات ، و ذلك بعقد حوارات في شتي المجالات كالتعليم العالي ، قضايا السلام ، الصحة .. ، ترفع توصياتها إلى مجلس قيادة الثورة و مجلس الوزراء ليث فيها .<sup>2</sup>

## المطلب الثاني : المواقف الوطنية ، الإقليمية و الدولية من حكومة الإنقاذ

فيما يخص المواقف الوطنية من حكومة الإنقاذ فقد كانت وفق الآتي :

منذ إطاحة الحكومة الديموقراطية الثالثة في جوان 1989 ، تحولت الأحزاب السياسية السودانية باستثناء الجبهة القومية الإسلامية ، إلى قوى معارضة لنظام ثورة الإنقاذ الوطني ، و صارت تمارس نشاطها من خارج السودان ، وانتظمت جميع هذه القوى و وحدت نشاطها تحت مظلة " التجمع الوطني الديمقراطي " ، برئاسة محمد عثمان الميرغني ، وأصبح هذا التجمع يعقد العديد من اللقاءات و المؤتمرات لمناقشة أهم القضايا السياسية السودانية ، كان من بينها مؤتمر القضايا المصرية بالعاصمة الأرترية "أسمرة" ، خرج بمقررات شكلت الأساس لبرنامج عمل المعارضة ، و من أهمها حق مواطني جنوب السودان في تقرير مصيرهم .<sup>3</sup>

أما الحركة الشعبية لتحرير السودان ، و قبل انضمامها للتجمع الوطني الديمقراطي ، فقد التزمت الصمت إزاء الإنقلاب لعدة أسابيع ، و بدا واضحًا أن الأسماء الجنوبية التي اختيرت لعضوية مجلس قيادة الثورة حملت دلالات ما ، دفعت الحركة الشعبية للانتظار ، وفي هذا الإطار وصف جون قرنق الحركة الإنقلابية بـ "المتمردة" ، وأكد بأن الحركة الشعبية تنتظر سياسة الحكومة الجديدة اتجاه ملف الحرب في الجنوب ليحددوا موقفهم منها .

<sup>1</sup>- المحبوب عبد السلام ، الحركة الإسلامية السودانية: تأملات في العشرية الأولى لعهد الإنقاذ ، الخرطوم : دار مدارك ، 2009 ، ص 108

<sup>2</sup>- مركز دراسات الشرق الأوسط و إفريقيا، "تطور نظام الحكم في السودان" ، مرجع سابق ، ص 38

<sup>3</sup>- سلمان قاسم آدم فضل ، مرجع سابق ، ص 81

و رأى أنه : " لعل في استيلاء الجبهة الإسلامية على السلطة في عام 1989 نعمة متخفية ، لأنه لو لا ذلك لاستمر التراثي في الإدعاء بأن له شيئاً يقدمه و أن أجندته الإسلامية لديها ما تقدمه ، ولكن ها هو الشعب السوداني قد رأى بعينه ، و بمعاناته أن الدكتور المترافق لا يملك أي شيء يقدمه ، غير الشقاء و الحرب و الإنحطاط هذه حقيقة نعمة متخفية ، نعمة ذات تكلفة عالية لكنها نعمة على كل حال ، فقد فضحت الجبهة الإسلامية نفسها باستيلائها على السلطة في جوان 1989 " .<sup>1</sup>

► و على الصعيد العربي ، وبعد وضوح التوجه الإسلامي لنظام الإنقاذ ، اتخذت معظم الدول العربية موقفاً سلبياً إزاءه ، خاصة بعد موقف حكومة الإنقاذ المؤيد للعراق بعد قيامه بغزو الكويت الذي قامت على إثره حرب الخليج الثانية ، ما أدى إلى توسيع علاقات السودان بأغلب الدول العربية خاصة دول الخليج ، ما فرض طوقاً من العزلة على نظام الإنقاذ .

► أما عن الدول الإفريقية ، فإن دول الجوار السوداني و بعد إدراكها لهوية و أيديولوجية النظام الجديد ، بدأت بدعم كافة القوى و الحركات السياسية و المسلحة السودانية غير الإسلامية ، كان أهمها الحركة الشعبية لتحرير السودان ، عبر تقديم كافة أشكال المساعدات ، بقصد تحجيم حكومة الإنقاذ " الدينية " ، ففشل إثيوبيا التي تشتهر في حدود مباشرة مع السودان طوالها 2000 كلم ، كانت تحت نظام ماركسي بقيادة الرئيس Monguisto Hila Marim ما يتعارض مع حكومة الإنقاذ في السودان تحت قيادة الجبهة الإسلامية.<sup>2</sup>

► أما بالنسبة موقف الولايات المتحدة من حكومة الإنقاذ الوطني أصبح السودان في ظل الحركة الإسلامية بالنسبة للولايات المتحدة، مركزاً للأصولية الإسلامية و الإسلام السياسي ، لذلك وضعت وزارة الخارجية الأمريكية السودان عام 1993 ضمن قائمة الدول الداعمة و الرعية للإرهاب ، أعقاب ذلك أحداث و تداعيات أخرى أهمها:

- إهتم الحكومة المصرية للحكومة السودانية بأن بعض عناصرها ضالعة في محاولة إغتيال الرئيس المصري السابق حسني مبارك في ماي 1995 بأديس أبابا .

- أصبحت الخرطوم مقراً مؤقتاً الشعب العربي الإسلامي ، الذي يشكل حسب الولايات المتحدة واجهة للأصولية الإسلامية ، يجمع حركات مسلحة مثل حركة حماس الفلسطينية ، حزب الله اللبناني ، حركة الجهاد الإسلامي المصرية .

- تواجد زعيم تنظيم القاعدة أسامة بن لادن بالسودان سنة 1992

- أن حسن الترابي زعيم التيار الإسلامي أصبح هو الحكم الفعلي في السودان و ليست قيادات الجيش السوداني كما أعلن .

- أن الدول الإفريقية المجاورة للسودان ، بدأت تشكو من تدخله في شؤونها الداخلية ، و دعم معارضيها و محاولة تصدير الثورة .

لكل ذلك ، ساهمت الولايات المتحدة في إصدار العديد من القرارات الأهمية ضد حكومة الإنقاذ بالسودان ، و كذلك قامت الإدارة الأمريكية بغلق سفارتها بالخرطوم بـ فيفري 1996 ، بدعوى وجود مجموعات أصولية إسلامية تنشط في الخرطوم ، مثل حركتي الجهاد و الجماعة الإسلامية المصرية ، و حزب الله اللبناني .<sup>3</sup>

<sup>1</sup>- جون فرنق، ترجمة الواقع كمير ، رؤية للسودان الجديد و إعادة بناء الدولة السودانية ، القاهرة : رؤية للنشر و التوزيع، 2005، ص 98

<sup>2</sup>- عبد القادر إسماعيل ، مفاهيم التسوية الإسلامية في جنوب السودان، مرجع سبق ذكره ، ص 249

<sup>3</sup>- عده مختار موسى "تجربة الإسلاميين في الحكم في السودان و تحدي الانتخابات" ، مرجع سبق ذكره ، ص 42

▶ أما فيما يتعلق بال موقف الأوروبي فقد كان مشابهاً للموقف الأمريكي ، بحيث أوقفت أروبا جميع المساعدات الإقتصادية للسودان ، ووضعت شروطاً لعودة هذه المساعدات أهمها : إحترام حقوق الإنسان و تحقيق السلام في جنوب السودان ، وفي جوان 1990 قام البرلمان الأوروبي بوقف المفاوضات في إطار برامج الدعم المستقبلية ، التي تنظم المساعدات بين أعضاء الإتحاد ومستعمراتهم السابقة بإفريقيا والكريبي و المحيط الهادئ ، و ذلك بسبب ما وصفته بانتهاكات حقوق الإنسان التي يقوم بها نظام الإنقاذ الوطني بالسودان .

ورغم أن السياسات الأوروبية اتجاه السودان ، كانت تركز في مجملها على ملفات حقوق الإنسان وتسوية مشكلة الجنوب ، فإن ثمة تباينات فيما بينها وفقاً لمصالح كل دولة على حده ، فمثلاً اتخذت كل من بريطانيا، النرويج و إيطاليا موقفاً مشابهاً للموقف الأمريكي لاتفاق مصالحهم مع الولايات المتحدة ، بينما جاء الموقف الفرنسي من السودان في إطار التنافس الأمريكي الفرنسي في القارة الإفريقية ، بمعنى أنها عملت على ترسيخ وجودها على الساحة السياسية السودانية ، باعتبار أن ذلك يحقق لها مصالح إقتصادية ، كما يمكنها من مواجهة التواجد الأمريكي في القارة الإفريقية .<sup>1</sup>

إن مجمل هذه المواقف الوطنية والإقليمية والدولية من حكومة الإنقاذ الوطني ، كان لها الأثر الكبير في حرص القيادة السياسية الجديدة ، في تبني توجهات تكون أكثر إعتماداً على النهج السلمي و التفاوضي لحل مشكلة جنوب السودان ، و مجمل قضايا التنوع الإثنى في السودا، مع عدم التخلص على خيار القوة إذا اقتضى الأمر ، هذا بغض أن ينال النظام شرعية أكثر ، على كافة المستويات الوطنية الإقليمية و الدولية .

### **المطلب الثالث : رؤية حكومة الإنقاذ الوطني لقضايا الحكم والإدارة ومشكلة الجنوب (1989-1998)**

في إطار أفكار حكومة الإنقاذ الوطني حول الحكم والإدارة بالسودان ، وقبل إصدار الدستور الدائم لسنة 1998 ، وبناء مؤسسات الدولة والسماح بتشكيل الأحزاب السياسية ، تبنت حكومة الإنقاذ في بادئ الأمر نظام المؤتمرات الشعبية في التشريع و مراقبة العمل التنفيذي ، وكذلك إرساء قواعد إقتصادية مبنية على الشريعة الإسلامية .

يعتبر نظام المؤتمرات أحد أهم الركائز التي استندت إليها حكومة الإنقاذ الوطني عند توليها الحكم في السودان ، و هي تجربة سبقتها فيها الجماهيرية الليبية العظمى ، تهدف أساساً إلى إلغاء دور الأحزاب السياسية ، واستبدالها بمؤتمرات شعبية واسعة للانتشار عبر التراب السوداني .

ونظام المؤتمرات أسلوب يعتمد على الديمقراطية المباشرة ، حيث يتم تشكيل النظام السياسي عبر انتخابات تبدأ من القاعدة إلى القمة ، و تعزى إليها روافد عدّة منها : مؤتمر المنطقة في الأحياء و القرى ، ثم مؤتمر المحافظة ، ثم مؤتمر الولاية الذي يؤسس على أساس تقسيم الدوائر الانتخابية ، و أخيراً المؤتمر الوطني .

<sup>1</sup>- هبة سمير الحسيني ، "القيادة السياسية السودانية و مشكلة جنوب السودان: دراسة لفترة حكم الرئيس البشير 1989-2005" ، رسالة مقدمة لنيل درجة ماجستير في العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، غير منشورة، جامعة القاهرة 2010، ص 59

إن هذه الترتيبات جمِيعاً تخلو من أي ظاهرة أو توجه حزبي ، فالترشح و الإنتخاب على أساس حزبي محظوظان ، و تؤكد قيادات الإنقاذ أن هذا المنهج يستبدل التعددية الحزبية بالتجددية الفكرية ، بحيث تتاح في إطار المؤتمر تعدد المواقف و التيارات ، دون أن تحول هذه إلى أحزاب ، و في نفس الوقت ينفي منظروها هذا النظام أن يكون مشابهاً لنظام الحزب الواحد و يسمونه بالنظام "اللآخر".<sup>1</sup>

لقد جمع نظام المؤتمرات بين كافة فئات المجتمع السوداني ، من مثقفين طلاب ، مزارعين ، أطباء و نقابيين ، و كان يهدف إلى تحقيق مشاركة نشطة على المستوى القاعدي ، وتصاعد للسلطة و القوى إلى الأعلى ، و لقد إنعقدت حكومة الإنقاذ أساليب الحكم السابقة ، التي فشلت في تنمية أقاليم السودان المهمشة .

و سعت من خلال تطبيق نظام المؤتمرات إلى السماح بالتعبير الحقيقي عن تطلعات السكان ، التي لا تتطلب أي تشديد يذكر ، حيث أن هذه التطلعات سوف تنبع من المستوى القاعدي ، وصولاً إلى المستوى الوطني عبر هرمية نظام المؤتمرات .<sup>2</sup>

أما فيما يخص الرؤية الاقتصادية لنظام الإنقاذ ، فقد حددت الإستراتيجية الوطنية الشاملة ، الأطر و السياسات التي يدور في فلكها توجه نظام الإنقاذ الاقتصادي ، وذلك عبر ما عرف بـ سياسة "الاعتماد على الذات" و "أسلامة" العمل المصرفى .

بالنظر لواقع الاقتصادي المتأزم الذي ورثه حكومة الإنقاذ ، جراء إرتفاع أسعار السلع و رواج تجارة النقد الأجنبي ، نتيجة للعديد من الظروف الداخلية و الخارجية ، فإن الأزمة الاقتصادية حسب الحكومة كانت تكمن في :

- عدم وجود رؤية موحدة و أهداف متسقة مع النشاطات الاقتصادية ، مما يعني غياب الإستراتيجية و الخطط الناجحة .
- الأزمات الاقتصادية ناجمة عن عدم تناقض نسيج المجتمع السودان مع السياسات الاقتصادية السابقة .
- غياب استراتيجية الاعتماد الذاتي في مقابل تزايد الاعتماد على القروض ، الهبات ، المعونات .

وعليه فإن المخرج حسب رؤية حكومة الإنقاذ كان وفق صياغة منهجية إقتصادية مستمدة من المنهج الإسلامي الشامل ، وربط الاقتصاد الوطني بتلك المنهجية ، و هو ما تعارف عليه بـ "أسلامة الاقتصاد" ، و بناءً على هذه الرؤية فقد سعت الحكومة إلى إصلاح المؤسسات الاقتصادية ، وذلك بإحلال الصيغة الإسلامية كإلغاء الربا ، واعتماد مبدأ المشاركة في الربح و الخسارة ، و سعت لتهيئة فرص العمل لقطاع واسع من المواطنين ، تبع تلك السياسات أساساً من استراتيجية الاعتماد على الذات و التحرر من التبعية الخارجية.<sup>3</sup>

وفي سياق سياسة حكومة الإنقاذ الوطني اتجاه مشكلة الجنوب و قضايا التنوع الإثني ، فإنه لا يخفى على أي متابع للشأن السوداني النزعة التفاوضية لحكومة الإنقاذ، نحو تبني الحل السلمي لمشكلة جنوب و كافة قضايا التنوع الإثني و التهميش، وذلك بعد أن اكتمل

<sup>1</sup>- عبد الوهاب الأفندى، الثورة والإصلاح السياسي في السودان ، لندن: منتدى ابن رشد ، 1995 ، ص 38

<sup>2</sup>- شريف حرير و تريجي تفيفت، ترجمة : مبارك علي عثمان و مجدي النعيم، السودان الإنهاك أو النهضة ، القاهرة : مركز الدراسات السودانية ، 1997 ، ص 134

<sup>3</sup>- رحاب عبد الرحمن الشريف، "إشكالية بناء الأمة في السودان 1989-2004" ، رسالة مقدمة لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم السياسية ، قسم العلوم السياسية، غير منشورة ، جامعة القاهرة 2009 ، ص 247

تشيّط أركان النظام و بناء مؤسساته ، إلا أنه ينفي غياب سياسة القوة في معالجة الوضع في الجنوب خاصة فيما عرف بـ سياسة "الدفاع الشعبي" القائمة على فكرة الجهاد .

وبالنسبة لحكومة الإنقاذ فإن تشكيل قوات الدفاع الشعبي، جاء لتحقيق توازن جغرافي و ثقافي في أواسط القوات المسلحة الوطنية ، التي عانت الكثير من الإختلالات إبان فترة الحكم الديموقراطي الثالث (1985-1989) ، فجاءت فكرة الدفاع الشعبي لتمكن الشعب من المشاركة في الدفاع عن الوطن خاصة عندما يتعدى حجم التهديدات قدرات القوات المسلحة .

اعتبرت حكومة الإنقاذ في البداية أن سياسة الدفاع الشعبي مجرد عمل تطوعي ، لكن الحقائق التي تكشفت فيما بعد أكدت أنها كانت إحدى أدوات نظام الحكم في تطبيق شعاراته الجهادية و عسكرة المجتمع السوداني ، وفي إحداث تغيير منظم في الأفكار و القيم لدى فئة الشباب تحديداً ، ومن بين الأهداف الحقيقة لهذه السياسة ما يلي :

- لا يوجد رقم محدد للمنضمين إلى قوات الدفاع الشعبي و لكن وفقاً للأرقام المعلنة حتى مارس 1995 وصل العدد إلى مليون مجند ، يمثل الطلاب نحو 60% منهم ، والبقية تتبع إلى قطاعات أخرى كالمزارعين والأطباء و المهنيين، و الحصول على دورة تدريبية في الدفاع الشعبي كان من بين الشروط للترقية في المناصب الحكومية .
- تتحدد رسالة قوات الدفاع الشعبي في إعادة التأهيل و إحداث تغيير نحو أسلمة المجتمع و أن تكون إحدى أدوات التغيير الاجتماعي ، و العمل فيها بمثابة جهاد و دعوة للإسلام .
- يتمتع مجندو الدفاع الشعبي بامتيازات عديدة منها الحصانة العسكرية .<sup>1</sup>

صحيح أن حكومة الإنقاذ ومن خلال تبنيها لهذه السياسة ، تعرضت للعديد من الإنتقادات سواء من المعارضة الشمالية أو من طرف دول الجوار ، إلا أن الوضع الأمني الذي ورثته الحكومة الجديدة ، وكذا التفوق الواضح للحركات المسلحة الجنوبية على الميدان ، كلها عوامل أجبرت حكومة الإنقاذ على تحسين المعادلة العسكرية لتقوية موقفها التفاوضي في أي مناسبة محتملة .

أما فيما يخص المنحى التفاوضي و الحل السلمي لمشكلة الجنوب و قضايا التنوع الإثني ، فقد عقدت حكومة الإنقاذ ومنذ توليها السلطة ، مؤتمر الحوار الوطني حول قضايا السلام أكتوبر 1989 ، و الذي أسفّر عليه العديد من النقاط الهامة بهذا الخصوص منها :

- إتاحة الفرصة للتنوع الثقافي و اللغوي و العرقي و الديني للتعبير عن نفسه في خطط التربية و الإعلام و الثقافة .
- إثناء إقليم الجنوب من تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية ، و جواز إثناء أي ولاية لنفسها من المواد التشريعية ذات الصبغة الدينية ، و أن الأساس في تولي المناصب العليا السياسية تشريعية أو تنفيذية هو مبدأ المواطنة ، و لا يمنع أي شخص من تولي أي منصب بسبب دينه أو جنسه أو منطقته .
- وضع خطة إقتصادية واجتماعية شاملة لكل البلاد ، مع منح الأسبقية للمناطق الأقل نمواً.<sup>2</sup>

<sup>1</sup>- حسن أبو طالب ، "الصراع الداخلي في السودان" ، مجلة كراسات إستراتيجية، مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية، القاهرة : العدد 54، 1997 ، ص 7

<sup>2</sup>- طلعت رميج ، مرجع سابق ، ص 173

و فضلاً عمّ توصلت إليه الحكومة السودانية من خلال مؤتمر الحوار الوطني حول قضايا السلام، فقد عقدت الحكومة أيضاً اتفاقيات في المرحلة الأولى من حكمها مع حركات التمرد في الجنوب ، كان أهم هذه الإتفاقيات بيان أبوجا 4 جوان 1992 ، و إعلان مباديء إيجاد IGAD سنة 1994 .

ففي لقاء أبوجا تم الإتفاق بين حكومة الإنقاذ الوطني و الحركة الشعبية لتحرير على العديد من النقاط ، مثلت سياسات الحكومة المركزية اتجاه مجمل القضايا العالقة في السودان ، و من بين هذه النقاط :

- التأكيد على أن يكون الحل لقضايا السودان حلاً سلبياً يقوم بالإعتراف بالتنوع الثقافي و العرقي و الديني للسودان .
- ضرورة التوزيع العادل للثروة و مشاركة عادلة في السلطة و إعادة إعمار المناطق المتاثرة بالحرب .
- التأكيد على وحدة القطر السوداني في ظل تنوع الأعراف ، الثقافات ، العادات و التقاليд، واستبعاد خيار الإنصال .
- أن الحكم المناسب للسودان هو الحكم الفيدرالي ، بحيث يتم نقل السلطات للولايات عبر التطور الطبيعي المتدرج و المدروس بعناية .
- استثناء المناطق ذات الغالية غير المسلمة من تطبيق الشريعة الجنائية واعتماد العرف كمصدر للتشريع .
- ضرورة أن تعبر الدولة عن واقع التنوع الإثني و الثقافي للسودان ، و أن تناح للمجتمع فرص التعبير. عن كل مكوناته الثقافية و العرقية ، بما يؤكد ارتباط المواطن السوداني بوطنه دون أي ولاءات أخرى .
- كفالة حرية العقيدة و العبادة لكل السودانيين .<sup>1</sup>

أما فيما يخص مبادرة الهيئة الحكومية للتنمية و مكافحة التصحر المعروفة اختصاراً بـ "IGAD" ، فقد بدأت جهودها لإحلال السلام في السودان منذ سنة 1994 ، و نجحت في عقد عدة جولات تفاوضية بين الحكومة السودانية و الحركة الشعبية لتحرير السودان ، تمخضت عنها ما عرف بـ "إعلان مباديء إيجاد" ، رغم أن هذا الإعلان نص صراحة على حق جنوب السودان في تقرير مصيره ، فإنه أعطى الأولوية للوحدة الوطنية وفق شروط معينة ، ومن بين ما جاءت به مباديء إيجاد التالي :

- تأكيد الإعتراف بالتنوع العرقي والثقافي و الديني ، و الملائمة بين هذا التنوع .
- ضمان المساواة السياسية و الاجتماعية بين المواطنين كافة في السودان حسب القانون .
- تأكيد حق تقرير المصير الشامل على قاعدة الفيدرالية لكل الشعب السوداني على اختلافه .
- ينبغي إقامة دولة علمانية و ديموقراطية في السودان ، وضمان حرية الإعتقداد و العبادة لكل المواطنين ، وينبغي فصل الدين عن الدولة ، وأن تكون أسس الأحوال الشخصية الدين و العادات .
- الإعتراف بالمساواة في المشاركة في الشروء بين السودانيين على اختلافهم .
- أن تكون حقوق الإنسان ، كما اعترف بها عالمياً جزءاً من هذه الترتيبات و ينبغي تضمينها في الدستور .
- ينبغي تضمين استقلالية القضاء في الدستور و القوانين السودانية .<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - المرجع السابق ، ص 174 ، 175

<sup>2</sup> - مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية ، "أزمة جنوب السودان" ، التقرير الإستراتيجي العربي 1994 ، القاهرة 1995 ، ص 145

كانت هذه هي رؤى و سياسات حكومة الإنقاذ لمختلف القضايا الوطنية السودانية ذات الأهمية البالغة، بحيث اتخذت من الحلول السلمية التفاوضية وسيلة فيها ، هذا ما ميز الفترة الأولى من الحكم الإنقاذ ، ثم تلتها من بعد ذلك جملة إصلاحات قانونية ، هدفت إلى بناء الدولة الفيدرالية وفق ما أوصى به مؤتمر الحوار الوطني حول قضايا السلام أكتوبر 1989 .

## المبحث الثاني : الأطر القانونية و التشريعية للنظام الفيدرالي السوداني

بوصول حكومة الإنقاذ للسلطة جوان 1989 ، جعلت من النظام الفيدرالي أهم أولوياتها كأداة لحل مختلف القضايا الوطنية السودانية العالقة ، و على رأسها مشكلة الجنوب ، والتي عجزتأغلب الحكومات الوطنية السابقة في حلها .

ولقد تم تأسيس للنظام الإتحادي (الفيدرالي) السوداني ، عبر العديد من الأطر القانونية و التشريعية منذ تولي الرئيس البشير الحكم ، وفي هذا الإطار يمكن أن نميز بين ثلاثة مراحل أو محطات ، تم من خلالها ترسیخ النمط الإتحادي للحكم و الإدارة في السودان ، و هذه المراحل هي كالتالي :

- مرحلة المراسيم الدستورية المؤسسة للنظام الإتحادي السوداني خلال الفترة (1991-1998)، أو كما يسميه العديد من الكتاب و الباحثين السودانيين بمرحلة الشرعية الثورية .
- أما المرحلة الثانية (1998-2005) فتمثل في إقرار دستور جمهورية السودان الدائم لسنة 1998، والذي ستنظر إلى طبيعة النظام الفيدرالي وفق نصوصه .
- أما المرحلة الثالثة (2005-2011) فهي المتعلقة بالدستور السوداني الإنتقالي ، والذي تم إدخال العديد من التعديلات على طبيعة نظام الحكم و شكل الدولة أو ما عرف بـ "نظامين داخل الدولة الواحدة"

## المطلب الأول : مرحلة الشرعية الثورية و التأسيس لنظام الحكم الفيدرالي

لقد كانت المطالبة بالفيدرالية المطلب الرئيسي لمختلف الجماعات الإثنية السودانية بصفة عامة ، و للأطراف الجنوبية بصفة خاصة ، فمنذ مؤتمر جوبا سنة 1947 مروراً بالحكومات الوطنية عقب الإستقلال مباشرةً ، لم يكن هذا المطلب سهل التحقيق على هذه الحكومات ، والتي سيطرت عليها و بصورة شبه كاملة الأحزاب السياسية الشمالية .

لكن حكومة الإنقاذ ومنذ الوهلة الأولى، أدركت أن النظام الفيدرالي يمكن أن يكون عملياً و يؤدي إلى خلق قاعدة صلبة لأمة واحدة متعددة الأعراق، وضرورة أن تكون الهوية السودانية هي الحاسمة في أي إطار دستوري سوداني جديد ، لأن السودان ليس بلداً عربياً بالكامل و لا إفريقياً أيضاً ، ولكن مجتمعه خليط من الجنسين ، يجب تكاملها سلماً و ليس عن طريق هيمنة مجموعة إثنية عن أخرى.<sup>1</sup>

ومن أجل الفهم السليم لمبادئ الحكم الفيدرالي السوداني ، ينبغي أن نلقي الضوء على بعض الأرمات و الإشكاليات التاريخية ، التي واجهت الصيغ الامرکية المتغيرة للحكم و الإدارة مابعد الإستقلال مباشرةً ، إذ يمكن حصرها في ما يلي :

<sup>1</sup>- عبد العزيز المها، السودان وسط اللهب، القاهرة: الكتاب العالمي ، 1994 ، ص 95، 96  
85

- الرقابة والمimنة المركزية الصارمة من حيث الوصاية والرعاية، على سكان الأقاليم أو المديريات وال المحليات المتنوعة الثقافات والأعراف والتقاليد، الأمر الذي خلق فجوة عميقة بين الأطر الإقليمية والمحلي وبين مركز السلطة في العاصمة القومية .
- التوزيع غير العادل للسلطة والثروة والموارد بين الحكومة المركزية والحكومات المحلية والإقليمية. فقد كان للسلطة المركزية دائمًا النصيب الأكبر منها ما أدى إلى التزاعات الإقليمية والصراعات السياسية والجهوية العسكرية كحل لإشكالية القسمة العادلة للثروة والموارد والمشاركة السياسية الواسعة في السلطة .
- سلب تمركز السلطة مركزياً الحكم الذاتي الإقليمي والمحلي للمديريات. فقد أخذ الحكم الامركزي للبلاد نمط الامركيزية الممركزة على مستوى الولاية، وهذه صيغة لا مركزية تنقل السلطة من الحاكم المركزي الأعلى إلى حكام الأقاليم سواء أكانت مديرية مديريات أو حكام أقاليم أو ولاة ولايات .
- ضآل نصيب الإدارة الإقليمية والمحلي من الدخل القومي الإجمالي، أدى إلى ضآل الموازنات الإقليمية والمحلي، وانعكس هذا في تخلف البنية التحتية والمساواة في تقديم الخدمات الأساسية ومن ثم تفشي مظاهر التخلف التنموي السياسي والاجتماعي والاقتصادي، وظهور ما عرف في السودان بالأقاليم المهمشة ، مثل جنوب السودان و إقليم دارفور .<sup>1</sup>

ولقد استندت الحكومة في هذه المرحلة لبناء مؤسسات الدولة ، على المراسيم الدستورية ، والتي كانت أبرزها تلك التي أقرت النظام الفيديريالي ونظمت آليات عمله ، وفي الآتي تحديد لأهم المراسيم في هذا الإطار:

في فيفري 1991 صدر المرسوم الدستوري الرابع والذي جاء نتيجةً لتوصيات مؤتمر الحوار الوطني حول قضايا السم أكتوبر 1989 ، والذي عقده حكومة الإنقاذ في أول أيام توليها الحكم .

ويعتضى المرسوم تم إلغاء قانون الحكم الذاتي الإقليمي لسنة 1972 ، و قانون الحكم الإقليمي لسنة 1980 ، و قانون العاصمة القومية لسنة 1983 ، و نصّ المرسوم في المادة (04) على أن تدار جمهورية على أساس الحكم الإتحادي ، و بذلك تم نقل شكل الدولة في السودان من الدولة البسيطة الموحدة ، إلى دولة ذات إتحاد فيديريالي .

قسم المرسوم الرابع جمهورية السودان إلى تسع ولايات (ولاية الخرطوم، وتكون عاصمتها الخرطوم، ولاية الشمالية وتكون عاصمتها الدامر، الولاية الوسطى وتكون عاصمتها مدني، ولاية دارفور وتكون عاصمتها الفاشر،ولاية أعلى النيل وتكون عاصمتها ملكال ، ولاية بحر الغزال وتكون عاصمتها واو،ولاية الاستوائية، وتكون عاصمتها جوبا، الولاية الشرقية وتكون عاصمتها كسلا،ولاية كردفان وتكون عاصمتها الأبيض) بنفس حدود الأقاليم السابقة ، إضافة إلى العاصمة القومية التي أصبحت بموجب الترتيب الجديد ولاية .

<sup>1</sup> - محمد أحمد محمد راني "تقييم تجربة الحكم الإتحادي السوداني للفترة مابعد 1994 " internet document, " http://tanweer.sd/Arabic/modules/smartsction/item.php.102

## الخريطة رقم (03) توضح التقسيم الإداري للسودان وفق المرسوم الدستوري الرابع لسنة 1991



المصدر: sudangeo , internet document, <http://i47.tinypic.com/10gilg7.jpg>

وقد وزّع الفصل الثالث من نفس المرسوم السلطات بين الولايات و الأجهزة الإتحادية ، ومن الملفت للنظر هو أنّ هذا المرسوم قد وحد تشريعات الحكم الإقليمي السابقة ، ومنح الولايات مزيداً من السلطات بعيداً عن المركز ، ولكن في الواقع فإن ذلك لم يتحقق ، لأن الممارسة العملية كشفت أن المركز لا يزال يهيمن ، ولم يختلف الوضع كثيراً عمّ كان عليه وفقاً لقانون الحكم الإقليمي لسنة 1980، خاصة في المجال الاقتصادي .

فوفقاً المادة (09) من المرسوم الرابع ، يحق للولاية فرض الضرائب و الرسوم على نطاق الولاية وفق أحكام التشريع الإتحادي ، كذلك تنظم التجارة الداخلية و التموين و التعاون ، والصناعات الصغيرة و الزراعة و الغابات ، ماعدا الغابات الإتحادية ، وأيضاً تنظيم الثروات الحيوانية و البرية و رعايتها ، بالإضافة إلى سلطات أخرى تتعلق بالخدمات التعليمية و الصحية .<sup>1</sup>

وحظرت المادة (08) من المرسوم على الولايات ممارسة السلطات في العديد من المسائل ، والتي تتعلق أساساً بالسيادة الوطنية ، كالدفاع و الأمن و شؤون القوات المسلحة و القوات النظامية الأخرى ، و العلاقات الخارجية ، و الموارد الطبيعية و التخطيط و التنمية و الجمارك ، وأغلبها لم تتغير كثيراً عمّ كان عليه الوضع وفق قانون الحكم الإقليمي 1980 .

وفي نفس الوقت هناك سلطات يمكن أن تمارسها الولايات و لكن بإذن من الحكومة الإتحادية المادة (11) ، وهذه السلطات تتمحور حول التعيين و التصرف في القضايا التالية :

- المؤسسات الدستورية الإتحادية و شاغلي المناصب الدستورية الإتحادية .
- الوزارات و المصالح و المؤسسات و الهيئات العامة التابعة للحكومة الإتحادية ، والعاملين بأي منها .
- الأراضي و العقارات و المرافق التابعة للحكومة الإتحادية .

<sup>1</sup>- فتح الرحمن عبد الله الشيخ، السلطة و الثروة في السودان، القاهرة : دار النهضة المصرية، 2007 ، ص 53

ولقد حدد المرسوم نفسه موارد الولايات دوّينا إشارة إلى موارد الحكومة الإتحادية، وجاءت على هذا النحو:

1. موارد ذاتية متمثلة في الضرائب و الرسوم المحلية ، عائدات الإستثمارات غرامات المحاكم ، ضريبة أرباح الأعمال للأفراد ، دخل العقارات و العون الذاتي .
2. موارد غير ذاتية تمثل في الدعم الإتحادي ، ونسبة من أرباح المشروعات التجارية و الصناعية و الزراعية الإتحادية ، تقدرها الحكومة الإتحادية إلى جانب القروض .


أما فيما يخص السلطات المشتركة بين الحكومة المركزية و الولايات ، فقد حددتها المادة (19) من المرسوم و تتمثل في كافة القضايا المتعلقة بـ (التخطيط العلمني ، التصرف في الأراضي ، الإشراف على الخدمة العامة، التخطيط الثقافي و الإعلامي ، إجراء الإحصاء ، رسم سياسات لحماية البيئة ، تنظيم تجارة الحدود<sup>1</sup>)

وفي سنة 1994 صدر المرسوم الدستوري العاشر ، والذي يقتضاه تمّ إعادة تقسيم جمهورية السودان إلى (26) ولاية بدلاً من (09) ولايات ، وأصبح إقليم الجنوب وفق هذا التقسيم الجديد مكون من عشر (10) ولايات هي : (أعلى النيل،البحيرات، جونقلي، الإستوائية، شرق الإستوائية، غرب الإستوائية، شمال بحر الغزال، غرب بحر الغزال ، الوحدة ، آراب ) .

للإشارة فقد أوصت لجنة إعادة تقسيم الولايات المجلس الوطني الإنقالي بتقسيم الولايات إلى (18) ولاية، غير أن القرار السياسي في الأخير قضى بأن تقسم إلى (26) ولاية ،وذلك بهدف توسيع دائرة المشاركة في الحكم ،وتمكين كافة مكونات المجتمع في إدارة شؤونه . و أصبح التقسيم الإداري في السودان وفق التالي :

#### الخريطة رقم (04) توضح التقسيم الإداري السودان وفق المرسوم الدستوري العاشر 1994

<sup>1</sup>- المرجع السابق ، ص 54



المصدر: [Sudan's stats, internet document, http://gulf2000.columbia.edu/images/maps/](http://gulf2000.columbia.edu/images/maps/)

ورأى العديد من الباحثين أن هذا التقسيم أدى إلى تلاشي خطوط التماس القبلية المتوارثة ، و الحيلولة دون تماسك الجنوب ، و من ثم غياب المعاذلات و التوازنات المناطقية و القبلية و المذهبية ، التي كانت تحكم الأوضاع السياسية في الجنوب ، وعلى ذلك أن يكون من المهل احتواء آثار هذا التقسيم الذي يخلق معاذلات سياسية جديدة ، يمكن أن تستفيد منها الخرطوم ، و تخلط أي توازنات يمكن أن تصوغها الحركة الشعبية لتحرير السودان ، و يحدث المزيد من الإنشقاقات داخلها، و يبعدها عن التوحد مع باقي الفصائل الجنوبية الأخرى ، أو المنشقة عنها<sup>1</sup> .

وفي 9 أكتوبر 1995 أجاز المجلس الوطني الإنتقالي المرسوم الدستوري الثاني عشر و المتعلق بتنظيم علاقات الحكم الإتحادي و تعديل نظم الولايات ، و قد نص في بنده الأول على النمط الإتحادي لجمهورية السودان ، و أعاد المرسوم تحديد أسماء الولايات و عواصمها ، و الحق بخريطة توضح الحدود الإدارية لكل ولاية .

ونص في مادته (5/3) على تقسيم الولايات إلى محافظات ، يحدد قانون إتحادي أيضاً عددها و عواصمها ، مهداً الطريق لتغيير قريب في عدد المحافظات يتنتقل بالعدد المحدود السابق، الذي عرفه السودان منذ أول العهد بالإدارة الرسمية الحاكمة ، إلى عدد مضاعف جديد يحمل مفاهيم جديدة لمعنى المحافظة و دور المحافظ، ما يمثل فلسفة الحركة الإسلامية المنطلقة إلى التغيير الاجتماعي الأشمل .

حدّد المرسوم أيضاً السلطات الإتحادية و الولاية و السلطات المشتركة بينهما بوضوح ، ثم لامس المسألة الأخرى الأساسية الازمة لمعنى قسمة السلطة و هي قسمة الثروة ، و منح الولايات سلطة على ضرائب أرباح الأعمال و رسوم الإنتاج ، و ضريبة مبيعات الأرضي و

<sup>1</sup>- محمد أبو الفضل، "جنوب السودان و حق تقرير المصير" ، مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة:العدد 116، أبريل 1994 ، ص 184 ، 185

إيرادات الخدمات الولاية ، كما منح المجالس المحلية ضرائب العقار و المبيعات ، وبعض ضريبة الإنتاج الزراعي و الحيواني و وسائل النقل ، و رسوم الإنتاج الصناعي ، كما نص على أن ينشأ وفق قانون إتحادي صندوق قومي لدعم الولايات يستهدف بالعون الولايات الأفقر لضمان التوزيع العادل للموارد .<sup>1</sup>

إن مرحلة المراسيم الدستورية المؤسسة للحكم الفيديري في السودان ، تميزت بالإيقاع السريع للإصلاحات القانونية ، من أجل تطوير التجربة الفيديرالية ، بتوسيع أهدافها و مضامينها ، واستيعاب المتغيرات السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية .

فقد أعيدت هيكلة النظام عدة مرات من أجل تعزيز الكفاية المواردية المالية و البشرية للولايات و المحليات ، و توسيع قاعدة المشاركة السياسية و الشراكة المجتمعية ، و تعزيز واستكمال البناء الإتحادي ، في ضوء مبادئ الإنقاذ المعلنة ، و المتغيرات البيئية المحيطة بالنظام السياسي داخلياً و خارجياً .

وهدفت الإصلاحات في هذه المرحلة أيضاً إلى ترقية و تطوير العلاقات البيئية لأجهزة النظام الإتحادي الجديد ، بتعزيز عمليات العلاقات بين المؤسسات الإتحادية و الأجهزة الإقليمية الولاية و المحلية ، عن طريق الإتصال و التنسيق و الاجتماعات الدورية للولاية و الوزراء المختصين ، و القيادات التنفيذية الولاية و الإتحادية في الشؤون المشتركة لأجهزة الدولة على كافة المستويات . هذا الأمر عكس الطبيعة التعاونية للفيديرالية السودانية في إطار شعار الاعتماد على الذات و الحكم الذاتي الإقليمي .

إلا أن الملاحظ أيضاً في آداء وحدات الحكم اللامركزي فيما بعد إعادة تقسيم الولايات و إنشاء العديد من المحافظات و المحليات ، ندرك بوضوح أن بعد المشاركة قد تحقق بدرجة عالية من خلال قنوات المشاركة بشقيها الشعبي و السياسي .<sup>2</sup>

ومن إيجابيات النظام الفيديري خلال مرحلة الشرعية مايلي :

- إرساء الحكم الفيديري على أساس واضحة لتوزيع السلطة و الشروة ، بموجب قوائم لتوزيع السلطة إتحادياً و ولائياً ، و بيان السلطات المشتركة ، إعطاء الشخصية الإعتبارية للمجالس المحلية فأصبحت ذات إستقلال إداري و مالي واضح بموجب قانون الحكم المحلي لسنة 1991 .
- الوصول إلى وضع صيغ متغيرة للسلطة و المسؤولية و الموارد، من أجل تعزيز سياسات التنمية المتوازنة، والتي لعب صندوق دعم الولايات دوراً كبيراً فيها .
- تقديم حل لإشكالية الدين و الدولة، من خلال الإستعداد الأولي لحكومة الإنقاذ، بإعطاء الجنوب و باقي الولايات حق التشريع بما يناسب أعرافها و ثقافتها الإقليمية و المحلية .

أما فيما يخص السلبيات فنسجل النقاط التالية :

<sup>1</sup>- المحبوب عبد السلام ، مرجع سابق ، ص 208

<sup>2</sup>- أبكر عمر أبكر خليل " الأنماط الإدارية في السودان لمستويات الحكم دون المركز " , internet document , <http://tanweer.sd/Arabic/modules/smartssection/item.php.103>

فبالنظر إلى الإيقاع السريع للتشريعات المنظمة لهيأكل النظام الفيديريالي السودان خلال هذه الفترة ، نتجت العديد من النواقص في آداء هذه الهيأكل لأدوارها .

- كإشراك الولايات في أمر إنشاء المحافظات بنفسها نتج عنه عدد كبير من المحافظات ، ما ترتب عليه عدم استقرار إداري في القيادات السياسية و التنفيذية من محافظين ، ومدراء تنفيذيين و رؤساء مجالس محلية ، وانطبق ذات الشيء على القوة العاملة التنفيذية .
- كذلك فإن كثرة المحليات حتم المزيد من عمليات التنسيق ، وأضعف المقدرة المالية التحصيلية، الأمر الذي جعل السلطات والأجهزة المحلية تمثل أكثر إلى الدعم المالي الإتحادي .
- عدم إستقرار الهيأكل التنظيمية و الوظيفية كأوعية للسلطة و المسائلة ، نتيجة سرعة العمليات الإصلاحية التي قامت بها الحكومة خلال هذه الفترة الأولية للحكم الإتحادي بالسودان .
- إختلال معايير إنشاء الولايات و المحليات ة إعادة تنظيمها ، مما زاد من عدد المحليات و أضعف كفايتها التنظيمية و الإقتصادية و فعاليتها الإدارية و الخدمية ، وازدياد حدة المطالبات بوحدات إدارية ذات طابع جهوي أو قبلي أحياناً<sup>1</sup> .

## المطلب الثاني : النظام الفيديريالي السوداني وفق الدستور الدائم لسنة 1998

يعتبر إقرار الدستور السوداني الدائم لسنة 1998 ، بمثابة حرص قيادة حكومة الإنقاذ الوطني ، على تبني نهج الحل الإسلامي لمشكلة جنوب السودان و باقي المشاكل الوطنية ، المتعلقة بالتنوع الإثني المميز للمجتمع السوداني ، وذلك لما احتواه هذا الدستور من مؤشرات و دلائل على إدراك القيادة السودانية للواقع التعددي في السودان ، وضرورة تحسين ما جاءت به المراسيم السابقة ، ضمن إطار دستوري جامع لجمهورية السودان .

وكذلك فقد مثلت المرحلة ما بين إقرار دستور 1998 و الدستور الإنقالي لسنة 2005 ، بمثابة الإنقال من مرحلة الشرعية الثورية إلى مرحلة الشرعية الدستورية و بناء مؤسسات الدولة ، و ذلك لفتح الطريق لمشروعية جديدة ، تضمن توسيع قاعدة الحكم وتحسين العلاقات مع العالم الخارجي ، تحت شعارات مختلفة .

وكذلك بداية تطور علاقات الحكومة المركزية مع إقليم الجنوب ، وبروز شعارات مثل حق تقرير المصير و الإنفصال ، وتغير السياسة اتجاه القوى السياسية الشمالية ، إلى شعارات الديمقراطية و المشاركة السياسية ، والدفاع عن الوحدة الوطنية والإسلام، و الهوية العربية الإسلامية لإقليم الشمال .

وهذا التوجه في عمومه يشير إلى إحساس النخبة الحاكمة المتزايد ، بضرورة التعامل الإيجابي مع متغيرات الواقع الوطني ، و محيطه الإقليمي و الدولي .<sup>1</sup>

<sup>1</sup> - محمد أحمد محمد رانى، مرجع سابق، internet documenthttp://tanweer.sd/Arabic/modules/smartsction/item.php.102\1\

ولقد أكد دستور 1998 على الشكل الإتحادي للدولة السودانية ، تحكم في سلطاتها الأعلى على أساس النظام الإتحادي ، الذي يرسمه الدستور مركزاً قومياً وأطراً ولائية، وتدار في قاعدتها بالحكم المحلي وفق القانون ، وذلك تأميناً للمشاركة الشعبية و الشورى و التعبئة، وتوفيراً للعدالة في تقسيم السلطة و الشروة .

مثل هذا تحديداً واضحاً لطبيعة الدولة السودانية ، القائمة على النظام الإتحادي ولا مركبة السلطة ، وكان دستور 1998 الدائم ، أول دستور وطني يقرّ النظام الإتحادي (الفيدرالي) كأساس للحكم و الإدارة في البلاد، و وفق الدستور فقد وزّعت السلطات الإتحادية و الولاية كالتالي :


#### أ- السلطات التنفيذية الإتحادية :

تمثل السلطة التنفيذية الإتحادية السودانية ، في مجلس الوزراء ، والذي يتكون من عددٍ من الوزراء يعينهم رئيس الجمهورية، وحسب المادة (47) من الدستور، تتخذ قرارات مجلس الوزراء بالتشاور والإجماع ، فإن لم يتبادر فبالأغلبية ، وتغلب قراراته على أي قرار تنفيذي آخر

ومجلس الوزراء العديد من الإختصاصات منها الآتي :

- إجازة السياسات العليا لأية وزارة إتحادية أو قطاع وزاري .
- توقي الأعمال التنفيذية والإدارية لأي وزارة أو قطاع وزاري حسب ما ينص القانون أو قرار المجلس .
- المبادرة بمشروعات المعاهدات و الاتفاقيات الدولية ومشروعات القوانين والمراسيم المؤقتة والموازنات العامة ، وأي تدابير تعرض على المجلس الوطني .
- طلب التقارير عن الأداء التنفيذي الوزاري ومحاسبة الوزير في ضوء تقاريره أو سياسات المجلس.

\*الشكل رقم (10) يوضح السلطة التنفيذية الإتحادية وفق دستور 1998



<sup>1</sup>- محمد علي جادين، مناقشات حول الديمقراطية و الوحدة الوطنية في السودان، دار عزة للنشر و التوزيع، الخرطوم 2002،ص 85

\*الشكل من إعداد الباحث ليوضح السلطة التنفيذية الإتحادية وفق دستور 1998

## **بـ- السلطة التشريعية الإتحادية :**

حدّ الدستور السلطة التشريعية الإتحادية في المجلس الوطني ، والذي يتولى سلطة التشريع وأي سلطة أخرى بحكم الدستور. وحسب المادة (67) فإن المجلس الوطني يتكون من عدد من الأعضاء ، إنتخاباً عاماً مباشراً أو إنتخاباً خاصاً ، وذلك على النحو التالي : 75% من الأعضاء ينتخبون مباشرة من الشعب ، ومن كافة فئات المجتمع ، وذلك وفق الدوائر الجغرافية المقسمة بتمثيل عادل للسكان في البلاد ، و 25% من أعضاء المجلس الوطني بالإنتخاب الخاص أو غير المباشر ، تمثيلاً للنساء و الفئات العلمية و المهنية ، من يمثلون كليات إنتخابية ولائية أو قومية ، وفقاً لما يفصله القانون .

وللمجلس الوطني مهام عديدة ، حددتها المادة (73) من الدستور ، تدخل ضمن اختصاصات عدّة بدايةً من التشريع، و التخطيط ومراقبة التنفيذ، و التعبئة السياسية العامة و الإجتماعية ، ومن بين المهام نذكر :

- إجازة الخطط والبرامج والسياسات المتعلقة بالدولة والمجتمع .
- إجازة مشروعات التعديل الدستورية وإجازة مشروعات القوانين والمراسيم.إجازة الموازنة العامة للإيرادات والمصارف .
- إجازة مشروعات القوانين بالتصديق على المعاهدات والاتفاقيات الدولية .
- مراقبة الأداء التنفيذي ، وفي هذا الخصوص للمجلس السلطة بتقدمها توصية لرئيس الجمهورية بعزل أي وزير إتحادي ، بعد تعريضه لإجراءات الإستجواب ، والتصويت بنصف أعضائه بأنه فاقد لثقة المجلس الوطني .

## **تـ- السلطة التنفيذية الولاية :**

أنيطت السلطة التنفيذية الولاية وفق دستور 1998 ، إلى كل من الوالي و مجلس وزراء الولاية ، فيما يخص منصب والي الولاية ، يقوم رئيس الجمهورية باختيار ثلاثة مرشحين من أصل ستة (06)، تقدمهم لجنة مكونة من نواب عن المجلس الوطني ممثلين للولاية المعنية ، وأعضاء من مجلس الولاية و رؤساء المحليات بالولاية، ثم يعرض الرئيس المرشحين الثلاثة على هيئة الإنتخابات العامة ، للقرار في أهليتهم للمنصب ، ويكونون هم المرشحين الذين يقدمون للإنتخابات العامة في الولاية لتولي منصب الوالي بها.

ولقد حدّ المادة (61) من نفس الدستور اختصاصات الوالي في الآتي :

- تعيين وزراء الولاية بعد التشاور مع رئيس الجمهورية .
- رئاسة مجلس وزراء الولاية .
- الإشراف العام على أمن الولاية ، وتنسيق حسن إدارتها .
- تمثيل الولاية .


أما فيما يخص مجلس وزراء الولاية ، فيمثل القطب الثاني للسلطة التنفيذية الولاية في النظام الإتحادي السوداني ، وكما أشرنا فإن وزراء الولاية يتم تعيينهم من طرف والي الولاية بالتشاور مع رئيس الجمهورية .

وفيما يخص اختصاصات مجلس وزراء الولاية ، فإنه تنطبق عليه كافة اختصاصات مجلس الوزراء الإتحادي و التي أشرنا إليها سابقاً ، ماعدا المبادرة بمشروعات المعاهدات و الإتفاقيات الدولية التي تبقى شأنأً إتحادياً ، ومع مراعاة أنه يتولى شؤون الولاية فقط، وتعرض مشروعاته على مجلس الولاية .<sup>1</sup>

وكذلك فإن اختصاصات الوزير الولائي هي ذات اختصاصات الوزير الإتحادي ، المنصوص عليها في المادة (50) من نفس الدستور ، مع مراعاة أن الوالي يقوم مقام رئيس الجمهورية في الولاية ، وفي الشكل التالي توضيح لبنيّة السلطة التنفيذية الولاية وفق دستور

1998

\*الشكل رقم (11) يوضح بنية السلطة التنفيذية الولاية وفق دستور 1998\*



#### ت- السلطة التشريعية الولاية :

يقوم في كل ولاية مجلس للولاية منتخب من طرف سكان الولاية ، يتولى سلطة التشريع و أية سلطات أخرى بحكم الدستور . ولا يكون أهلاً للترشح لمجلس الولاية من هو عضو بالجنس الوطني ، أو في مجلس ولاية أخرى ، وفيما يخص اختصاصات مجلس الولاية التشريعي ، فإنها تسرى عليه كافة الأحكام الخاصة بتحديد اختصاصات المجلس الوطني ، ماعدا ما يتعلق بالتشريع في مشروعات التعديل

<sup>1</sup> - دستور جمهورية السودان لسنة 1998، المادة 64

\*الشكل من إعداد الباحث يوضح فيه بنية السلطة التنفيذية الولاية وفق دستور 1998

الدستوري و التصديق على المعاهدات و الإتفاقيات الدولية . ومن بين اختصاصاته أنه يقوم بتقديم مشروعات القوانين، استجواب الوزير  
الولائي، تقديم مشروعات قوانين المالية الخاصة بالولاية .<sup>1</sup>

أما فيما يخص إقتسم السلطة بين الأجهزة الإتحادية و الولاية ، فإن دستور 1998 قد حدد مختلف السلطات لكافه أجهزة الحكم الإتحادي في السودان، وزعها مابين سلطات التحادية حصرية ، و سلطات ولائية و أخرى مشتركة ، وهذا طبعاً تفاديًّا للوقوع في أي تضارب أو تداخل في أداء الصالحيات ، وتنفيذ الخطط و البرامج سواء الإتحادية أو الولاية .

ولا تختلف هذه السلطات في توزيعها و تحديد معالمها عن اقتسم السلطة بين الحكومة المركزية و باقي الأقاليم في القوانين و الأطر الدستورية السابقة لتولي حكومة الإنقاذ الحكم في السودان ، فقد كان الإقتسم معمولاً به سابقاً في عهد الرئيس نميري عند تطبيق قانون الحكم الإقليمي 1980 ، وكذلك فإن طبيعة الصالحيات لا تختلف عنها كثيراً . فوق الدستور تمارس الأجهزة الإتحادية السلطة تخطيطاً و تشريعاً و تنفيذاً في الشؤون التالية :

- الدفاع و القوات المسلحة و الشرطة والأمن و القوات الشعبية النظامية .
- الحدود الدولية للسودان و الفصل في النزاعات الحدودية بين الولايات .
- الجنسيه و الجوازات و الهجرة وشئون الأجانب .
- العملة و السياسات المالية و النقدية والإئتمانية .
- الأراضي و الموارد الطبيعية الإتحادية و الشروء المعدنية وثروات باطن الأرض .
- النقل الإتحادي الجوي و الطرق البرية و البحرية و النهرية العابرة ، و الواصلات و الإتصالات .<sup>2</sup>

أما فيما يخص السلطات الولاية ، فإن الدستور المادة (111) أقرّ بأن الأجهزة الولاية تمارس سلطاتها في حدود الولاية ، تخطيطاً  
تشريعاً و تنفيذاً في الشؤون التالية :

- حكم الولاية و حسن إدارتها ورعاية مصالحها و أنها و نظامها العام .
- إدارة الموارد المالية الولاية ، والأراضي و الموارد الطبيعية الولاية ، و الشروء الحيوانية و البرية .
- الطرق و وسائل النقل و الواصلات و الإتصالات الولاية .
- المسائل الموافقة للقوانين الإتحادية في الشؤون ذات الخصوصية بالولاية بما في ذلك العرف و تجميده و تقوينه .

أما الشق الثالث من السلطات ، فهي المتعلقة بالسلطات المشتركة بين الأجهزة الإتحادية و الولاية ، فهذه الأجهزة لها السلطة المشتركة في شؤون عديدة تتوزع على (الخدمة العامة ، الحكم المحلي ، التعليم و البحث العلمي، الصحة و الرعاية الإجتماعية، التخطيط العمراني و الإسكان ، الأرصاد الجوية ) .

<sup>1</sup>- دستور جمهورية السودان لسنة 1998، المادة 98 <http://www.esudany.com/constitution.html>internet document:

<sup>2</sup>- دستور جمهورية السودان لسنة 1998، المادة 110 <http://www.esudany.com/constitution.html>internet document:

واعتبر الدستور أي سلطة غير مذكورة سواء ضمن السلطات الإتحادية أو الولاية أو المشتركة ، فهي سلطات مشتركة .  
لقد مثل دستور 1998 في صياغته للنظام الإتحادي بالسودان، نقلة نوعية في الأطر الدستورية الوطنية من حيث تحديد طبيعة شكل نظام الحكم والإدارة في السودان ، ويعتبر من بين أهم انجازات نظام الإنقاذ عند توليه الحكم .

بالرغم من النقائص التي سجلت على النظام الإتحادي وفق هذا الدستور ، إلا أنه قد حدد معالم النظام الإتحادي من حيث تقسيم السلطات وتوزيع الصالحيات بين الحكومة المركزية والأجهزة الولاية والمحلية ، ما أتاح للمجهودات الدستورية اللاحقة فرصة التعديل والتحسين ، من خلال هذه النقائص وتحسين أداء كافة الأجهزة باختلافها .

ويمكن تحديد أهم النقاط السلبية للنظام الإتحادي في هذه الفترة في ما يلي :

- استمرار قبضة المركز بصورة مباشرة على الأداء التنفيذي رغم وجود أجهزة تنفيذية ولاية .
- غياب صيغة المجلسين التشريعيين كنموذج لتحقيق المشاركة الفاعلة للولايات .
- استمرار القوانين الواحدة التي كانت سارية ، دون أن يمسها التغيير الجوهرى ، وفقاً لخصائص وطبيعة كل ولاية .
- ضعف الأداء الولائي الناتج عن سيطرة الوظائف السياسية على الوظائف التنفيذية .
- اعتماد المعيار الجغرافي الموروث عن النظام البريطاني السابق أساساً لتوزيع الولايات .
- التوسع غير المقنع في إنشاء المحليات استجابةً لتوازنات قبلية أو جهوية .
- المعيار التشريعي الواحد المعتمد على الشريعة الإسلامية ، رغم التعدد الديني للمجتمع السوداني .<sup>1</sup>

### المطلب الثالث : النظام الفيدرالي السوداني وفق الدستور الإنقالي 2005

عرف النظام السياسي السوداني تطويراً نوعياً من خلال الدستور الإنقالي لسنة 2005، والذي جاء نتيجة لما نصت عليه اتفاقية السلام الشامل بين الحكومة السودانية ، والحركة الشعبية لتحرير السودان بقيادة جون قرنق.

وقد أفرز الدستور الإنقالي السوداني "دولة بنظامين" ، وهي فكرة طرحتها Steven Morisson مدير معهد الدراسات الإستراتيجية و الدولية بجامعة John Hobkenz ، وذلك لما أسسه هذا الدستور من مستوى حكم جديد تمثل في حكومة جنوب السودان ، وإعطائها كافة صلاحيات حكومة الوحدة الوطنية على الإقليم الجنوبي .

وفي هذا الإطار أتاح الدستور الإنقالي حق تقرير المصير لشعب جنوب السودان، بعد انتهاء الفترة الإنقالية التي تدوم ستة (06) مباشرة بعد إقرار إتفاقية نيفاشا للسلام الشامل ، وبذلك يكون الدستور الإنقالي قد أرسى شكلاً جديداً للدولة السودانية ، في توزيع السلطات و تقسيم الأقاليم ، وكذلك قد أنهى معظم مسببات الحرب الأهلية السودانية وصراع الشمال الجنوبي ، وفي نفس الوقت فقد أتاح الفرصة لكافة الأطراف الجنوبية التي نادت بمطلب الإنصال منذ نيل السودان لإستقلاله .

<sup>1</sup> بركات موسى الحواتي ، "النظام الاتحادي بين التماسک القومي والتفكك الإقليمي الأطر النظرية وواقع الممارسة 1993-2009م " internet , <http://tanweer.sd/Arabic/modules/smartssection/item.php.101>

ومن خلال دستور 2005 الإنقالي فإن هيكل النظام الإتحادي السوداني مستويات الحكم الالامركزي في توزع على أربعة مستويات هي :

- مستوى الحكم القومي : والذي يمارس سلطاته وفق الدستور ليحمي سيادة السودان الوطنية ، و سيادة أراضيه و يعزز رفاهية شعبه .
  - مستوى الحكم في جنوب السودان : الذي يمارس السلطة فيما يتعلق بأهل جنوب السودان و ولايته .
  - مستوى الحكم الولائي: الذي يمارس السلطة في كل أنحاء السودان ، ويقدم الخدمات العامة من خلال المستوى الأقرب للمواطنين .
  - مستوى الحكم المحلي : ويكون في أنحاء السودان كافة .
- أ- السلطة التنفيذية القومية :**

حسب الدستور الإنقالي فإن التنفيذية القومية تتكون من كل من رئاسة الجمهورية و مجلس الوزراء القومي.

في بالنسبة لرئاسة الجمهورية فقد حددتها الدستور على أنها تتكون من شخص رئيس الجمهورية المنتخب من طرف الشعب ، بالإضافة إلى نائبين له ، يقوم الرئيس بتعيينهما ، يكون أحدهما من الجنوب و الآخر من الشمال ، فإذا كان الرئيس المنتخب من الشمال ، سيشغل منصب النائب الأول الشخص الذي انتخب لمنصب رئيس حكومة الجنوب ، ويعتبر معيناً من طرف رئيس الجمهورية لهذا المنصب ، أما إذا كان الرئيس المنتخب من الجنوب ، فيعين النائب الأول من الشمال بناءً على توصية الحزب الحائز على أكبر عدد من المقاعد الشمالية في المجلس الوطني .<sup>1</sup>

لقد حاول الدستور الإنقالي وابتداءً من السلطة التنفيذية ، أن يحقق مبدأ التشاركية في الحكم ، والتي اقتصرت في الأساس على كل من حزب المؤتمر الوطني الحاكم ، و الحركة الشعبية لتحرير السودان بقيادة جون قرنق آن ذاك ، وهذه أحد النقاط التي أخذت على طبيعة النظام وفق هذا الدستور ، والذي ألغى تقريباً دور بقية الأحزاب السياسية الأخرى ، سواء الشمالية أو الجنوبية .

ولقد حدد الدستور العديد من العديد من الإختصاصات للنائب الأول لرئيس الجمهورية ، نذكر منها:

- القيام بمهام رئيس الجمهورية في حالة غيابه وفقاً لما ينص عليه الدستور .
- عضوية مجلس الوزراء القومي .
- عضوية المجلس الرئاسي و القائد الأعلى للقوات المسلحة السودانية .
- أي إختصاص أو تكليف آخر يوكله له رئيس الجمهورية مع مراعاة التسلسل الهرمي لرئاسة الجمهورية .

<sup>1</sup>- دستور جمهورية السودان الإنقالي 2005، المادة 2-62، [internet document: http://www.esudany.com/constitution.html](http://www.esudany.com/constitution.html)


أما مجلس الوزراء الطرف الثاني الممثل للسلطة التنفيذية القومية ، وفق الدستور الإنقالي لسنة 2005، إلى جانب رئاسة الجمهورية ، يقوم رئيس الجمهورية بالتشاور في الرئاسة لتشكيل المجلس القومي للوزراء ، ويكون كل من رئيس الجمهورية و نائبهأعضاء داخل المجلس ، ومجلس الوزراء اختصاصات حددها الدستور في ما يلي :

- تحطيط سياسات الدولة العامة .
- المبادرة بمشاريع القوانين القومية ، و الموازنة العامة ، و المعاهدات الدولية والإتفاقيات الثنائية و المتعددة الأطراف .
- تلقي التقارير حول الأداء التنفيذي للولايات ، للعلم أو بهدف التنسيق، على أن يتم تلقي التقارير في حالة ولاية جنوب السودان ، عبر حكومة جنوب السودان .
- تنفيذ إتفاقية السلام الشامل .
- أي مهام أخرى يسندها له رئيس الجمهورية أو القانون .<sup>1</sup>

وبالطرق للفصل الخامس من نفس الدستور ، فإنه يوضح طريقة توزيع الحقائب الوزارية في إطار حكومة الوحدة الوطنية ، وفق الصيغة التالية :

- 70% من أعضاء حكومة الوحدة الوطنية من الشماليين بصفة عامة ، وقد حدد الدستور على أن يكون 52% منهم من حزب المؤتمر الوطني .
  - 30% من أعضاء حكومة الوحدة الوطنية من الجنوبيين، على أن يكون 28% منهم من الحركة الشعبية لتحرير السودان .
  - وبعد الجمع بين حصتي كل من حزب المؤتمر الوطني و الحركة الشعبية لتحرير السودان ( $28+52 = 80\%$ ) ، فالنسبة المتبقية 20% تتوزع على الشماليين غير الأعضاء بحزب المؤتمر 14% ، وعلى الجنوبيين غير الأعضاء بالحركة الشعبية 6% .
- ذلك حسب الشكل التالي :

الشكل رقم (12) يوضح تشكيلة حكومة الوحدة الوطنية السودانية وفق الدستور الإنقالي لسنة 2005\*




<sup>1</sup>- دستور جمهورية السودان الإنقالي 2005، المادة 72، internet document: <http://www.esudany.com/constitution.html>

\*الشكل من إعداد الباحث يوضح تشكيلة حكومة الوحدة الوطنية السودانية وفق الدستور الإنقالي لسنة 2005

ومن مهام حكومة الوحدة الوطنية ما يلي :

- إدارة وتسخير الدولة ووضع وإنفاذ السياسات القومية وفقاً لنصوص هذا الدستور.
- إنشاء نظام حكم ديمقراطي لا مركزي يأخذ في الاعتبار التنوع الثقافي والاثني والعرقي والديني واللغوي والمساواة بين الرجل والمرأة.
- اتخاذ كل التدابير الالزامية ليسود السلام والاستقرار في كل وقوع البلاد.
- السعي لإيجاد حل شامل للمشاكل الاقتصادية والاجتماعية في السودان، واستبدال النزاع، ليس بالسلام فحسب، وإنما بالعدالة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية واحترام الحريات والحقوق الأساسية للشعب السوداني.
- وضع خطة للعودة للوطن والإغاثة وإعادة التأهيل والأعمار والتنمية تلبي حاجات المناطق المتأثرة بالنزاع وتعالج الاختلالات في التنمية وقسمة الموارد.<sup>1</sup>

\* الشكل رقم (13) يوضح السلطة التنفيذية الاتحادية وفق دستور 2005



## ب- السلطة التشريعية القومية :

ت تكون السلطة التشريعية القومية من مجلسين هما : المجلس الوطني ، مجلس الولايات ، وجاء هذا تعديلاً لما نصّ عليه دستور 1998 ، والذي اقتصر على المجلس الوطني كهيئة تشريعية بالبلاد ، دون الحاجة بجلس ثانٍ يمثل الولايات .

ينتخب أعضاء المجلس الوطني عن طريق انتخابات مباشرة من طرف الشعب ، أما أعضاء مجلس الولايات فينتخبون من طرف المجالس التشريعية الولاية ، بحيث تمثل كل ولاية بممثلين إثنين ، وفيما يخص منطقة أبيي نصت المادة (02/85) على أن يقوم مجلس منطقة أبيي باختيار "مراقبان إثنان" في مجلس الولايات القومي ، يضطلع المجلس الوطني بهما عديدة ذكر منها :

<sup>1</sup> دستور جمهورية السودان الإنقلي 2005 ، المادة 82: <http://www.esudany.com/constitution.html>internet document:

\* الشكل من إعداد الباحث يوضح فيه بنية السلطة التنفيذية الاتحادية وفق دستور 2005

- جواز استجواب الوزراء القوميين عن أدائهم أو أداء وزارتهم .
- إجازة الموازنة السنوية القومية .
- اعتماد الخطة والبرامج والسياسات المتعلقة بالدولة والمجتمع .
- تنحية رئيس الجمهورية أو النائب الأول .
- إصدار قانون استفتاء جنوب السودان .
- إعادة النظر في أي مشروع قانون رفضه رئيس الجمهورية .
- التصديق على التخصيص السنوي للموارد والإيرادات .
- استدعاء الوزراء القوميين لتقديم تقارير عن الأداء التنفيذي للحكومة بصورة عامة أو لوزارات بعضها أو لنشاط معين .
- مراقبة أداء السلطة التنفيذية القومية .<sup>1</sup>

أما فيما يخص مهام مجلس الولايات فتمثل في :

- المبادرة بالتشريعات حول نظام الحكم اللامركزي أو أي مسائل أخرى ذات مصلحة للولايات، على أن يتطلب إقرار هذه التشريعات أغلبية ثلثي جميع الممثلين.
- المصادقة بأغلبية ثلثي جميع الممثلين على تعيين قضاة المحكمة الدستورية .
- الإشراف على الصندوق القومي لإعادة البناء والتنمية .
- يُحال أي مشروع قانون وافق عليه المجلس الوطني إلى اللجنة الدائمة المشتركة للمجلسين لفحصه والتقرير فيما إذا كان يؤثر على مصالح الولايات. فإذا ما قررت اللجنة أن المشروع يؤثر على مصالح الولايات يُحال مشروع القانون مجلس الولايات.
- طلب تقارير من الوزراء القوميين المعينين حول التطبيق الفعال للنظام اللامركزي وتحويل السلطات.<sup>2</sup>

#### **ت- السلطة التنفيذية الولاية :**


يرأس الجهاز التنفيذي الوالي والي ينتخبه مواطنو الولاية ، يقوم بتعيين مجلس وزراء الولاية المعنية و وفقاً للدستورها الخاص ، و يكون الوزراء الولائيين مسؤولين عن آداء مهامهم ، أمام الوالي و المجلس التشريعي الوالي فردياً و تضامناً ، ويتم إعفاؤهم بوساطة الوالي أو بناءً على توصية من ثلثي أعضاء المجلس تشريعياً الوالي.

ومن جهة أخرى يمارس الوالي بمشاركة مجلس الوزراء الوالي السلطات التنفيذية للولاية، بموجب ما ينص عليه دستور الولاية، ال لا يجب أن يتعارض مع كل من الدستور الإنقليالي القومي ، والدستور الإنقليالي لجنوب السودان . وفي الشكل التالي توضيح لبنيّة السلطة التنفيذية الولاية وفق الدستور الإنقليالي لسنة 2005

الشكل رقم (14) يوضح بنية السلطة التنفيذية الولاية وفق الدستور السوداني الإنقليالي لسنة\* 2005

<sup>1</sup>- دستور جمهورية السودان الإنقليالي 2005، المادة 02-91 internet document :<http://www.esudany.com/constitution.html>

<sup>2</sup>- دستور جمهورية السودان الإنقليالي 2005، المادة 04-91 internet document:<http://www.esudany.com/constitution.html>



### ثــ المجلس التشريعي الولائي :

يكون لكل ولاية مجلس تشريعي يتكون من أعضاء ينتخبون وفق أحكام دستور الولاية المعنية والقانون، وحسبما تقرره المفوضية القومية للإنتخابات، ولم يحدد الدستور الإنتحالي القومي مهام المجالس التشريعية الولاية بوضوح، بل تركها للدستائر الولاية لتحديدتها بدقة، واقتصر على توضيح أولوية المجلس التشريعي الولائي في إعداد و إحراز دستور الولاية، وأن لا تخرج مجالات التشريع أو التنفيذ فيما يتعلق بمجلس وزراء الولاية، عمّ حدته إتفاقية تقاسم السلطة التي تضمنتها اتفاقية نيافاشا 2005، ومن بين هذه المجالات:

- إعلام الولاية و أجهزة الإعلام الولاية .
  - الرعاية الإجتماعية بما فيها المعاشات الولاية .
  - الخدمة المدنية على مستوى الولاية .
  - أراضي الولاية و مواردها الطبيعية .
  - تعيين و توظيف عاملين الولاية و تحديد صلاحياتهم و دفع مرتباتهم .
  - وضع النظم الخاصة بتراخيص الشركات وممارسة الأعمال التجارية، و شروط العمل و أيام العطلة داخل الولاية .<sup>1</sup>
  - تنمية الموارد الطبيعية و الموارد الغابية و المحافظة عليها و إدارتها .
  - فرض ضرائب مباشرة أو غير مباشرة داخل الولاية لدعم دخل الولاية .

## جـ- حـكـومـة جـنـوب السـوـدـان :

\*الشكل الذي أعده الباحث يوضح تطابق بنية السلطة التنفيذية الولائية وفق دستور 2005 الإنقالي مع نظيرتها في دستور 1998 إلا أن الاختلاف يمكن في طريقة انتخاب وتعيين كل من الوالي و مجلس وزراء الولادة.

<sup>1</sup> إتفاقية السلام الشامل نيفاشا 2005، الجدول جيم، سلطات الولايات.

بالإنتقال إلى حكومة جنوب السودان ، باعتبارها أحد مستويات الحكم الفيدرالي وفق الدستور الإنتقالي 2005 ، فإن الدستور حدد مختلف المؤسسات و السلطات الواجب توفرها في إقليم جنوب السودان ، للتوقي الحکم والإدارة خلال الفترة الإنتقالية (2005-2011) ، وذلك وفق التالي :

تنشأ حکومة في جنوب السودان بحدوده في الأول من جانفي 1956 - وهو يوم إستقلال السودان عن حکم الإداره الشائیة- تعرف بحكومة جنوب السودان ، وت تكون من أجهزة تشريعية و تنفيذية و قضائية .

تعمل حکومة جنوب السودان وفق أحكام الدستور الإنتقالي لجنوب السودان ، الذي تعه بلجنة صياغة يراعى فيها التمثيل الواسع لسكان الجنوب .

تكون مسؤولة حکومة الجنوبي الأساسية هي ترقية الحکم الراشد، و التنمية و العدالة و ممارسة السلطة فيما يتعلق بجنوب السودان و ولاياته، و تشكل حلقة وصل بين الحكومة القومية و ولايات جنوب السودان ، و حماية حقوق أهل جنوب السودان و تأمين مصالحهم .

على حکومة الجنوبي إنشاء مؤسسات مستقلة وفقاً لإتفاقية السلام الشامل ، و الدستور القومي الإنتقالي ، و دستور جنوب السودان الإنتقالي ، و تكون لها صلاحية إنشاء مفوضيات ومؤسسات أخرى وفقاً لسلطتها ، و حسبما تراه ضرورياً لتحقيق رفاهية مواطنيها و إقامة العدل و الحکم الراشد .<sup>1</sup>


#### ح- الجهاز التنفيذي لجنوب السودان :

يتمثل الجهاز التنفيذي لجنوب السودان ، حسب ما نصّ عليه الدستور القومي الإنتقالي ، في كل من رئيس حکومة جنوب السودان ، مجلس وزراء جنوب السودان ، نائب رئيس حکومة جنوب السودان .

- ينتخب رئيس حکومة جنوب السودان مباشرة من قبل مواطني جنوب السودان وفقاً للدستور الإنتقالي لجنوب السودان، وتحتاج الانتخابات وفقاً للأحكام المقررة من قبل المفوضية القومية للانتخابات .
- يُعين نائب رئيس حکومة جنوب السودان وفقاً للدستور الإنتقالي لجنوب السودان.
- أما مجلس وزراء جنوب السودان فقد حدد الدستور الإنتقالي للجنوب صيغة إنشائه و مسؤولياته وفق الآتي :
  - ينشأ مجلس وزراء جنوب السودان يعينه رئيس حکومة جنوب السودان بالشاور مع نائبه ويوافق عليه المجلس التشريعي لجنوب السودان مع وضع الاعتبار الكافى للحاجة إلى توسيع المشاركة القائمة على احترام التنوع الإثنى والديني ودور المرأة .
  - يكون مجلس وزراء جنوب السودان مسئولاً أمام رئيس حکومة جنوب السودان والمجلس التشريعي لجنوب السودان عن أداء مهامه وتحوز إقالته باقتراح يؤيده ثلثا جميع أعضاء المجلس التشريعي لجنوب السودان.
  - يكون رئيس ونائب رئيس حکومة جنوب السودان أعضاء في مجلس وزراء جنوب السودان .

الشكل رقم (15) يوضح بنية الجهاز التنفيذي لجنوب السودان وفق الدستور الإنتقالي لسنة 2005\*

<sup>1</sup>- دستور جمهورية السودان الإنتقالي 2005، المادة 01-168 internet document:<http://www.esudany.com/constitution.html>



#### خ- الجهاز التشريعي لجنوب السودان :

- يحدد المجلس التشريعي لجنوب السودان قواعد إجراءاته وينتخب رئيسه ونائبه وشاغلي المناصب الأخرى وفقاً لما ينص عليه الدستور الانتقالي لجنوب السودان.
- ينشأ المجلس التشريعي لجنوب السودان وفقاً للدستور الانتقالي لجنوب السودان.
- تسند السلطة التشريعية في جنوب السودان للمجلس التشريعي لجنوب السودان، وذلك باستثناء التشريعات القومية السارية حول المسائل التي تقع حصراً تحت سلطة الحكومة القومية، و التي من بينها :
  - الدفاع الوطني والأمن القومي وحماية الحدود الوطنية .
  - الشؤون الخارجية والتمثيل الدولي .
  - البنك المركزي وتأسيس البنوك القومية وإصدار العملات الورقية .
  - جوازات السفر و التأشيرة، الهجرة والأجانب و الجنسية .
  - إبرام المعاهدات الدولية نيابةً عن جمهورية السودان .<sup>1</sup>

من خلال الإطلاع على طبيعة النظام الإتحادي ، الذي وضعه الدستور الانتقالي السوداني لسنة 2005 ، فإننا نرصد العديد من النقاط التي تميز هذه المرحلة من توقيع حكومة الإنقاذ الوطني للحكم .

► أول ملاحظة يمكن أن نرصدها في طبيعة الدستور الانتقالي ، هي عدم التفصيل في توضيح الصالحيات و الإختصاصات الممنوحة لكافة السلطات الولاية ، وأجهزة حكومة جنوب السودان ، وتركها للدستير ولائحة تقرها بمحالها التشريعية ، و تقوم بتحديد كافة الصالحيات الخاصة بالسلطات التشريعية و التنفيذية و القضائية الولاية ، وحرص الدستور القومي الانتقالي ،

\*الشكل من إعداد الباحث يوضح بنية الجهاز التنفيذي لجنوب السودان وفق الدستور الانتقالي لسنة 2005

<sup>1</sup> اتفاقية نيفاشا للسلام الشامل 2005، الجدول أ ، السلطات القومية

على أن تكون التشريعات الولاية متسقة مع الدستور القومي بالدرجة الأولى ، ثم دستور جنوب السودان الإنقالي ، ثم دستور الولاية .

◀ كذلك يمكن أن نرصد إعطاء إقليم جنوب السودان خصوصية معينة ، وذلك بدايةً باعتبارها أحد مستويات الحكم اللامركزي الأساسية ، إلى جانب كل من مستوى الحكم القومي والولائي والمحلي ، هذا الأمر كان إيجابياً جداً في ايقاف النزاع الدائر بين الحكومة السودانية والحركة الشعبية لتحرير السودان ، وفي نفس الوقت ساهم بشكل سلبي في ظهور مطالب إقليمية جديدة أبرزها إقليم دارفور .

◀ كذلك فإن اعتماد النظام السياسي على صيغة التشاركية في سلطات الحكم على المستوى القومي بين كل من حزب المؤتمر الوطني من جهة ، والحركة الشعبية لتحرير السودان من جهة أخرى ، و تحيين العديد من الأحزاب المهمة في الشمال والجنوب ، أضعف التجربة الفيدرالية بشكل كبير ، من حيث تمثيل المجتمع السوداني وإشراكه في الحكم ، وزاد من قاعدة المعارضة الشمالية بصورة خاصة ضد حكومة الإنقاذ الوطني .

◀ شكل الدستور الإنقالي و قبله إتفاقية نيفاشا للسلام الشامل ، مناخاً مناسباً إنفصال جنوب السودان ، و ذلك بإقراره حق تقرير المصير لشعب إقليم جنوب السودان .

#### المطلب الرابع : تقييم فترة حكم الإنقاذ وإدارتها للتنوع الإثنى في السودان (1989-2011)

بعد التطرق لأهم الأطر القانونية والتشريعية التي أرسست النظام الإتحادي (الفيدرالي) في السودان ، بدايةً ب مختلف المراسيم الدستورية الأولى عند تولي حكومة الإنقاذ للسلطة ، المرحلة التي سميت بمرحلة الشرعية الثورية ، ثم مروراً بالدستور السوداني الدائم لسنة 1998 ، و الذي اعتمد النظام الإتحادي كصيغة للحكم والإدارة بالسودان ، وصولاً إلى الدستور الإنقالي لسنة 2005 ، يكون النظام السوداني قد وضع آخر اللعبات في بناء مؤسسات الدولة الإتحادية .

وعند تقييمنا لفترة حكم الإنقاذ الوطني ، لابد أن نحيط بالجانب المتعلق بقضايا التنوع الإثنى ، والحقوق الثقافية والدينية لمكونات المجتمع السوداني ، وذلك برصد ما حققته القيادة السودانية من توسيع لقاعدة المشاركة في الحكم ، خاصةً الأحزاب والحركات الجنوبيّة، وباقى الأقاليم المهمشة الأخرى، و نرصد أيضاً ما توصلت إليه من إتفاقيات ومفاهيم ، والتي ساهمت بشكل كبير في تحسين الأوضاع الأمنية ، وتحقيق قدر معقول من الإستقرار السياسي بعد عقود من الحرب الأهلية .

بالنظر إلى مسألة تقسيم السلطة ، وتوسيع المشاركة في الحكم ، نلحظ أن حكومة الإنقاذ ومنذ السنوات الأولى لتوليهما الحكم ، ركزت على مسألة تدعيم النظام اللامركزي ، و تطبيق الفيدرالية عبر كافة أقاليم السودان ، التي تتميز بقدر هائل من التنوع الإثنى والثقافي ، لذلك فإن حكومة الإنقاذ وبالرغم من العديد من الإنقادات التي وجهت لها ، إلا أنها عرفت تغيراً نوعياً من حيث التركيز على هذا البعد المهم في إدارة التنوع الإثنى ، مقارنة بالحكومات الوطنية السابقة .

فمن حيث التوزيع الجغرافي الإقليمي للحكومات المركزية في السودان (1956-1998)، وبإجراء مقارنة بين كل من حكومة الإنقاذ قبل إصدار الدستور الدائم لسنة 1998، وبعض الحكومات الوطنية السابقة، نستطيع أن ندرك التحسن الواضح في تمثيل الأقاليم والولايات الجنوبية إبان حكم الإنقاذ، و ذلك وفق المجدول التالي<sup>1</sup>

الجدول رقم(04): التوزيع الإقليمي لبعض الحكومات المركزية(1958-1998)

الإقليم	الحكم العسكري -1958-1965	الحكم الديموقراطي 1965-1969	الحكم العسكري الأول (1969)	الحكم العسكري بالثاني (1985-1969)	حكومة الإنقاذ الوطني (1989-1998)
المصدر : عبده دارفور من أزمة القوى العظمى من خلال مختار موسى: دولة إلى صراع هذا الجدول	%41,67	%44,90	%32,15	%17,54	%17,54
	%25	%16,33	%11,65	%35,55	
	-	%6,12	%2,78	%7,58	
	-	%2,40	%1,10	%4,27	
	%4,17	%4,80	%0,76	%5,21	
	-	%4,80	%7,60	%5,64	

نلاحظ كيف أن الإقاليم الجنوبية مثلت في (أعلى النيل، بحر الغزال ، الإستوائية)، قد سجلت تمثيلاً أحسن مقارنة بالحكومات الوطنية السابقة لحكم الإنقاذ، وفي نفس الوقت فإن تدريب هذه الأقاليم خلال فترة الحكم العسكري الثاني بقيادة الرئيس جعفر النميري ، يرجع إلى قانون الحكم الذاتي الإقليمي لمديريات الجنوب ، و الذي بموجبه نشأة حكومة خاصة بإقليم الجنوب .

وكذلك نلاحظ تراجع تمثيل إقليم الخرطوم في عهد الإنقاذ مقارنة بالسابق، دلالة على التقليص من هيمنة هذا الإقليم الشمالي في المشاركة بالحكم ، أما إقليم دارفور والذي كان مهمشاً تماماً خلال الحكم العسكري الأول، فلم يرقى مستوى تمثيله في الحكومة المركزية في عهد الإنقاذ ، إلى حجم أهمية الإقليم بجمهورية السودان .

أما من جانب الإنتماء القبلي للتشكيل الوزاري في حكومة الإنقاذ لغاية 1998 ، مقارنة بالحكومات الوطنية السابقة فقد جاء وفق

الجدول التالي<sup>1</sup>

<sup>1</sup> - عبده مختار موسى، دارفور من أزمة دولة إلى صراع القوى العظمى، مرجع سبق ذكره، ص 51

الجدول رقم (50): بعض الإنتماءات القبلية في التشكيل الوزاري للحكومات السودانية منذ الاستقلال لغاية 1998

القبيلة	الحكم الديمقراطي الأول (1958-1956)	الحكم العسكري الأول (1965)	الحكم الديمقراطي الثاني (1969-1965)	الحكم العسكري الثاني (1985-1969)	الحكم العسكري الثالث (1989-1985)	حكومة الإنقاذ الوطنية (1998-1989)
محس	%10	%4,17	%4,80	%8,10	-	%5,79
بديرية	%10	-	%6,12	%2,30	%6,25	%2,36
دينكا	%9	-	%6,12	%4,56	%7,81	%7,11
زاندي	%3	-	-	-	%2,34	%2,37

المصدر : عبده مختار موسى: دارفور من أزمة دولة إلى صراع القوى العظمى

من خلال الجدول نلحظ تحسن لبعض القبائل الجنوبية (دينكا ، زاندي) في التمثيل ضمن التشكيلات الوزارية في عهد الإنقاذ ، فمثلاً قبيلة الزاندي لم تحضى بتمثيل وزاري طوال الفترة الممندة بين (1958-1985) ، مع تحسن لتمثيل قبيلة دينكا أكبر القبائل الجنوبية مقارنة لنفس الفترة أي (1985-1958) ، وكذلك تراجع تمثيل قبيلة البديرية أحد القبائل الشمالية ، مقارنة بالحكومات السابقة لحكومة الإنقاذ الوطني ، وهذا لتحقيق توازن على مستوى التمثيل القبلي في الحكومة المركزية .

أما عند التطرق إلى مسألة كيفية معالجة حكومة الإنقاذ الوطني ، للقضايا ذات الصلة بالحرفيات الدينية و الحقوق الثقافية، و التي كانت ولازالت أهم القضايا الوطنية في السودان نتيجة المجتمع التعددي، فإن حكومة الإنقاذ وغير مختلف النصوص الدستورية و بنود الإتفاقيات المبرمة ، منذ توقيعها الحكم بالسودان ، حرصت على هذا الجانب لدوره البالغ في تثبيت الثقة بينها و بين مختلف الأحزاب الوطنية، وخاصة الحركات الجنوبية في مقدمتها الحركة الشعبية لتحرير السودان .

فوفق دستور 1998 ، حرصت الحكومة السودانية على التقليل من القيود الدينية العقائدية في بلد ذو تعدد ديني واسع ، فالمادة (24) من نفس الدستور : "لكل إنسان الحق في حرية الوجود و العقيدة الدينية، وله الحق في إظهار دينه أو معتقده ونشره، و لا يكره أحد على عقيدة لا يؤمن بها ، أو شعائر أو عبادات لا يرضاهـا".<sup>2</sup>

ومن جهة لم يجعل الدستور من الشريعة الإسلامية المصدر الوحيد للتشريع في السودان ، كما ذهب البعض في انتقاد دستور 1998، بل فسح المجال أما المشرع للإختيار بين عدة مصادر ، أعطاها الدستور وضعاً متساوياً ، وذلك وفق ما نصّ عليه مادته (65) : " أن الشريعة الإسلامية و إجماع الأمة استفتاء و دستوراً و عرفاً هي مصادر التشريع " .

<sup>1</sup> - المرجع السابق، ص 50

<sup>2</sup> - أحمد شوقي محمود،"قضية السودانية نحو حل فيديرالي جديد" ،مجلة كراسات إستراتيجية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة : العدد 105، 2001، ص 12

وفي نفس السياق حرصت حكومة الإنقاذ تأكيداً على ترسیخ مباديء المواطنة و العدالة بين كافة المواطنين السودان ، باختلاف أعراقهم و دياناتهم ، وكانت هذه قاعدة الإنفاق بينها و بي الحركات الجنوبيّة ، وكذلك بينها و بين مثلي الأقاليم السودانية الأخرى الشرقيّة و الغربيّة على وجه الخصوص .

فوفقاً لاتفاقية نيفاشا للسلام الشامل 2005 بين الحكومة السودانية والحركة الشعبية لتحرير السودان ، نصت في باب حقوق الإنسان و الحريات الأساسية : " يحظر القانون أي شكل من أشكال التمييز ، ويكرّر للجميع الحماية المتساوية و الفعلية من التمييز بسبب العرق ، اللون ، الجنس ، اللغة و الدين " .<sup>1</sup>

وفي سبيل وقف النزاعات و الحرب الأهلية التي كان لها الأثر السلبي البالغ على جميع الأصعدة ، إجتماعية، إقتصادية ، سياسية و أمنية ، فإن هذه المرحلة كانت الأكثر على الإطلاق من حيث إبرام اتفاقيات، وبروتوكولات بهدف وضع حد لحالة عدم الإستقرار السياسي و الأمني من جهة ، وحل المشاكل و القضايا المتعلقة بحقوق الجماعات الإثنية بوجه عام .

ففي الجبهة الجنوبيّة حققت الحكومة الحاليّة نجاحاً معتبراً ، فالرغم من أن النهاية جاءت بانفصال الجنوب ، إلا أنه يحسب لحكومة الإنقاذ وقف النزاع الدائر في الإقليم منذ عقود ، وما سببه من خسائر لجمهورية السودان ، وفي هذا الإطار تم التوصل إلى العديد من الاتفاقيات ، أهمها اتفاقية نيفاشا 2005 ، وقبلها بروتوكولات عديدة أمهما بروتوكول تقاسم السلطة و الثروة ، و الذي تم بمقتضاه الإتفاق حول إقتسام العائدات النفطية من الحقوق الجنوبيّة مناصفة بين الحكومة و الحركة الشعبية لتحرير السودان ، بعد منح 2 % على الأقل إلى الولايات التي يتم استخراج النفط منها.<sup>2</sup>

أما فيما يخص معالجة الحكومة لمشكلة الإقليم الغربي ، المتمثلة أساساً في أزمة إقليم دارفور ، والتي توسيع إلى أبعد الحدود وأصبحت تهدى هي الأخرى وحدة السودان و سعادته ، جراء التدخلات الأجنبية المتزايدة فيها ، فإن الحكومة السودانية قامت بالعديد من المساعي في سبيل حل هذه الأزمة ، من بينها إتفاق سلام دارفور ماي 2005 ، ولقد جاءت المباديء العامة للإتفاق شبيهة لما ورد في اتفاقية نيفاشا للسلام مع الجنوب ، وتم من خلال هذا الإتفاق إنشاء ما سمي " إدارة دارفور الإقليمية" تهدف أساساً إلى إعادة إعمار الإقليم و تطبيق المصالحة بين مختلف القبائل المتصارعة بالإقليم .<sup>3</sup>

بالرغم من كل هذا تبقى مشكلة دارفور مستعصية على الحل ، وهي أحد أخطر القضايا التي تهدى استمرار نظام الإنقاذ ونحوها الإتحادي ، و الأخطر أنها تهدى وحدة أراضي السودان ، هذا ما سنعالج في جزء منفرد من الدراسة .

وفي مسألة أخرى لانتقال أهمية ، متعلقة بقضية البجا بإقليم شرق السودان ، فإن الحكومة تداركت الوضع أيضاً ، وسعت منذ البداية إلى تبني الحلول السلمية في معالجة مشكلة التهميش بشرق السودان ، وكان الإتفاق بأسمرا 14 أكتوبر 2006 ، بين الحكومة السودانية وجبهة شرق السودان ، بحيث أكد الطرفان على أن نظام الحكم الفيدرالي الذي يكفل تحويلاً فاعلاً للسلطات ، وتوزيعاً واضحاً

<sup>1</sup>- اتفاقية نيفاشا للسلام الشامل، حقوق الإنسان و الحريات الأساسية، الحق في الحماية من التمييز، ص 18

<sup>2</sup>- بدر حسن شافعي،"اتفاق تقاسم الثروة في السودان"، مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة: العدد 156، أفريل 2004، ص 183

<sup>3</sup>- فتح الرحمن عبد الله الشيخ ، مرجع سابق ، ص 129

للمسؤوليات بين المركز و مستويات الحكم الأخرى ، بما فيها الإدارة المحلية ، يعتبر أمراً ضرورياً لضمان مشاركة متكافئة و منصفة لمواطني السودان عامة ولأبناء شرق السودان خاصة .

وقد نصت الإنفاقية أنه " يتعهد الطرف ان بضمان مشاركة فاعلة و منصفة لأهل شرق السودان في مستويات الحكم القومي ، والولائي والمحلي والعاصمة القومية وفي كافة المستويات بما في ذلك الرئاسة و السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية و القوات المسلحة والأجهزة الأمنية والخدمة المدنية و المؤسسات الأكاديمية القومية و المفوضيات " .<sup>1</sup>

صحيح أن قضية إقليم شرق السودان ليست بذلك القدر الكبير من الخطورة كما هي مشكلة دارفور ، إلا أنها من بين القضايا المتوقع أن تبرز للساحة السياسية السودانية ، خاصة بعد انفصال الجنوب ، والتقدم في المحادثات الحكومية بشأن مشكلة دارفور .

### المبحث الثالث : أثر إنفصال جنوب السودان على استمرار النظام الإتحادي

يعتبر انفصال جنوب السودان أحد أبرز الأحداث السياسية على المستوى العربي والإفريقي، فالرغم من أداء الجنوبيين حقهم بتقرير مصيرهم ، و تشكيلاهم لدولة جديدة بالمنطقة ، قد أدى إلى وقف الحرب الأهلية السودانية ، إلا أنّ الإنفصال نفسه يمثل بدايةً لتحديات جسيمة ، سواءً تعلق الأمر بالدولة الوليدة ، أم بالإقليم الشمالي ، وهو ما سنركز عليه أكثر في هذه الجزئية من الدراسة .

وسيحاول المبحث تسليط الضوء على هذا المنعرج المام في التاريخ السياسي للسودان ، وأثره على تطور نظام الحكم فيه شكل الدولة الحالي ، إذ سنتطرق إلى ثلاثة محاور رئيسية هي :

- عرض موجز عن تطور الصراع الشمالي الجنوبي في السودان ، وصولاً إلى توقيع إتفاقية السلام و إقرار حق تقرير المصير لشعب جنوب السودان .
- ظروف و مجريات إستفتاء جنوب السودان جانفي 2011 .
- أثر الإنفصال على النظام السياسي السوداني .

### المطلب الأول : تطور الصراع الأهلي بين الشمال و جنوب السودان

<sup>1</sup> - إتفاق سلام شرق السودان ، أسمرا 2006 ، المادة 14/7

مثلت مشكلة الحب الأهلية في جنوب السودان ، إحدى المشكلات منذ الاستقلال ، ففي سياق الصراع الأهلي بدا الجنوب و كأنه يمثل هوية موحدة متميزة في مواجهة الشمال ، و بقدر ما يمثل القول بأن للشمال هوية موحدة مغالطة علمية و عملية ، فإن القول بجوبية جنوبية موحدة ، يحمل أيضاً نفس القدر من المغالطة .<sup>1</sup>

### أولاً : مرحلة الإستعمار وتكريس التمييز الثقافي و الدينى

بعد قيام الحكم الثنائي في السودان 1899 ، قامت سياسة حكومة الخرطوم بقيادة بريطانيا، على العديد من السياسات ، كانت في جملها تهدف إلى إضعاف الوجود الشمالي في الجنوب ، وكذلك التقليل من انتشار الثقافة العربية الإسلامية ، وفي المقابل نشر اللغة الإنجليزية ، و دعم الإرساليات المسيحية بالجنوب ، هذه السياسات التي عرفت بسياسة الأرضي المقفلة 1930 .

ومن جهة أخرى جدير بالذكر ، رفض الجنوبيين لهذه السياسة ، وتحلى ذلك في ما توصل إليه مؤتمر جوبا 1947 ، بعدم قبول القوى السياسية لفصل الجنوب عن الشمال ، وضرورة إنهاء العمل بقانون الأرضي المقفلة ، وفتح كافة الحدود و الحواجز بين المال و الجنوب ، مع إقرار حرية التدين و العقيدة .<sup>2</sup>

### ثانياً : مرحلة التصعيد العسكري

بدأت هذه المرحلة بعد الاستقلال مباشرةً ، وهي تتوزع على مراحلتين فرعتين، الأولى في ظل الحكم العسكري الأول ، والثانية في أواخر الحكم العسكري الثاني بقيادة الرئيس جعفر النميري .

ففي المرحلة الأولى ، ونتيجة لسياسات نظام الجنرال عبود بفرض الهوية العربية الإسلامية بالجنوب ، بناء المعاهد الإسلامية ، وحضر عمل الإرساليات المسيحية ، ساهم في بروز حركات جنوبية مسلحة كثيرة أهمها الأنانيا . Aniania

أما المرحلة الفرعية الثانية ، فبدأت منذ إعلان الرئيس جعفر النميري إلغاء الحكم الذاتي الإقليمي للجنوب ، وتطبيق الشريعة الإسلامية بالإقليم 1983، ما أعاد السودان إلى دائرة الحرب الأهلية بعد فترة سلام دامت عقد من الزمان .<sup>3</sup>

نرصد أنه لغاية هذه المرحلة لم يطرح خيار الإنفصال بالساحة الجنوبية بشكل كبير ، بل وعلى العكس ، طرح جون قرنق فكرة "السودان الجديد" القائم على أساس الوحدة الوطنية في إطار دولة علمانية تحترم كافة معتقدات و ثقافات المجتمع السودان .

### ثالثاً : مرحلة إتفاقية نيافاشا للسلام الشامل و تقرير المصير

<sup>1</sup>- جمال عبد الجود موسى سلطان،"الإنقسامات الأولية وبناء الديموقراطية في السودان" رسالة مقدمة لنيل درجة ماجستير في العلوم السياسية، غير منشورة، جامعة القاهرة 1990، ص 175

<sup>2</sup>- Elzai Moga Yokwe, conflict resolution in the sudan: a case study of intolerance in contemporary african societies,Nairobi university , Kenya 1997, p 84

<sup>3</sup>- بدر حسن شافعي، "التطور التاريخي للصراع بين شمال وجنوب السودان" ،مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية،القاهرة: العدد 183 ، جانفي 2011 ، ص 175

في سبتمبر 1991 ، عقدت الحركة الشعبية لتحرير السودان ، مؤتمر بمدينة توريت الجنوبية ، على إثر سياسة الدفاع الشعبي لحكومة الإنقاذ ، بحيث تمّ الإنفاق على تبني مبدأ تقرير المصير شعب الجنوب ، كبدائل لخيار الوحدة في إطار "السودان الجديد" .

وطرح جون قرنق بجانب مبدأ تقرير المصير ، خيار الكونفدرالية ، وذلك استجابةً حسب رأيه لرفض الجبهة الإسلامية ، ممثلة في حكومة الإنقاض لفصل الدين عن الدولة ، وإصرارها على تبني خيار الدولة الدينية، وفي ظل هذا رأى جون قرنق ضرورة طرح مبدأ تقرير المصير على كافة الأقاليم السودانية ، ليس الجنوب وحسب ، كانت هذه أول تغيرات أفكار الحركة الشعبية لتحرير السودان ، اتجاه صراعها مع الحكومات السودانية ، وكيفية حل قضية الجنوب .<sup>1</sup>

وفي نفس السياق ، تمّ التوصل إلى اتفاقية نيفاشا للسلام ، ليتم بذلك تقوين حق تقرير المصير لشعب جنوب السودان ، واقترب بذلك ملف جنوب السودان من الحل النهائي ، وفق ما اتفقت عليه الحكومة السودانية و الحركة الشعبية لتحرير السودان .

وقد خلقت اتفاقية نيفاشا و قبلها إتفاق ماشاكس الإطاري، و بروتوكول 2002 تقاسم السلطة و الثروة ، حراكاً سياسياً بالسودان ، و ذلك للتحضير للمرحلة الانتقالية ، وما تحمله من تحديات كبيرة ، كالتع逮د السكاني ، وتحدي إقرار مواثيق حقوق الإنسان و حرية الرأي في الدولة السودانية الجديدة .<sup>2</sup>

وقد نصت الإتفاقية على أن " شعب جنوب السودان له حق تقرير المصير عن طريق إستفتاء لتحديد وضعهم المستقبلي" ، وعلى كل من الحكومة السودانية ، والحركة الشعبية لتحرير السودان و مفوضية التقدير و التقويم ، العمل على تحسين كل المؤسسات و الأنظمة التي أنشأتها الإتفاقية ، لجعل وحدة السودان جاذبة لشعب جنوب السودان .

و يتم الإستفتاء بعد إنتهاء الفترة الانتقالية ، والتي مدتها ستة سنوات بعد توقيع الإتفاقية أي جانفي 2011، و ذلك بتواجد رقابة دولية و بتنظيم مشترك بين الحكومة السودانية ، والحركة الشعبية لتحرير السودان .

ولقد انتقدت العديد من القوى السياسية السودانية ، الشمالية على وجه الخصوص ، انتقدت الإتفاقية و ذلك لأسباب عديدة منها أن الإتفاقية لم تنصف الأقاليم الأخرى غيرإقليم الجنوبي ، وذلك لمنح الجنوبيين حقاً كاملاً في حكم إقليمهم ، وإشراكهم بنسبة الثلث في حكم إقليم الشمال ، و أصبح بذلك للجنوب ثلاثة مستويات للحكم محلي ، ولائي و قومي ، وأصبح الجنوب في حد ذاته مستوى من مستويات الحكم في الدولة الاتحادية السودانية الجديدة .

ما أعطى الإنطباع بأن إقليم الجنوب قد نال استقلاله التام حتى قبل انقضاء الفترة الانتقالية ، وإجراء الإستفتاء المصيري .<sup>3</sup>

<sup>1</sup>- جون قرنق ، ترجمة: الواثق كمير، مرجع سابق، ص 132

<sup>2</sup>- هانى رسنان،"نفاعلات ماقبل إتفاق السلام في السودان بين إرهادات التحول الديموقراطي وانفجار الأوضاع في دارفور"،مجلة السياسة

الدولية،مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية،القاهرة: العدد 155 ، جانفي 2004 ، ص 200

<sup>3</sup>- هانى رسنان"إتفاق تقاسم السلطة"،مجلة السياسة الدولية،مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية،القاهرة: العدد 160 ، أبريل 2005 ، ص

## المطلب الثاني : نتائج إستفتاء الجنوب

بعد إقرار اتفاقية نيفاشا لسلام الشامل ، ودخول السودان في المرحلة الإنقالية، والتي أوضحت بحلاً أن قضية الوحدة لم تكن تشغله ذهن القادة الجنوبيين كثيراً ، بل إن الحديث عنها كان بين الوقت والآخر ، من أجل توظيفها في الصراع السياسي مع حزب المؤتمر الوطني ، هذا الإبتزاز الساعي إلى حشد نوع من التعبئة لصالح الحركة ضد حزب المؤتمر ، عبر تحويل مسؤولية عدم بذل الجهد الكافي لجعل الوحدة جاذبة .

وكذلك فقد حملت حكومة الإنقاذ مسؤولية ترايد قاعدة المنادين بالإتفصال ، وذلك عبر دعمها لمبدأ تقرير المصير لشعب الجنوب بدايةً من إتفاقية الخرطوم للسلام 1997 ، وصولاً إلى بروتوكول ماشاكس 2002 ، فاتفاقية نيفاشا لسلام الشامل 2005 .<sup>1</sup>

إلا أن تصريحات مختلف القادة السياسيين ، سواءً في الحركة الشعبية لتحرير السودان ، أو بحزب المؤتمر الوطني الحاكم ، و طوال الفترة الإنقالية كانت تؤكد للالتزام والتمسك ، بتطبيق نصوص إتفاقية نيفاشا و الدستور الإنقالي الذي يُبني عليها ، و يؤكدان العمل معاً على جعل خيار الوحدة جاذباً لشعب الجنوب ، إلا أن هذا لم يحدث على أرض الواقع بلشكل المطلوب .

إنه بقدر ما للقيادة الشمالية الحق في الدفاع عن الوحدة ، لأسباب إستراتيجية و جوهريّة تتعلق بالصالح الوطنية العليا ، فإنه لسكان جنوب السودان الحق في الإصرار على تحقيق إستقلالهم ، لأسباب تخص مصالحهم الوطنية الثقافية و الاقتصادية .

فبحسب بعض القوى الجنوبيّة لم تكن الوحدة سوى فضفاضة، هيمنت عليها المزايدات السياسية، خلال سنين من عدم الرغبة في الوقوف بعمق لدراسة الدوافع الحقيقية التي أدت إلى تشتت كلٍ من الطرفين في مواقفها ، وكانت النتيجة الطبيعية لهذا التجاذب السياسي الحرب الأهلية المدمرة .<sup>2</sup>

أجري استفتاء جنوب السودان لتقرير المصير بـ 9 جانفي 2011 ، وفق قانون الإستفتاء الذي أجازه المجلس الوطني السوداني في 29 ديسمبر 2009 ، و الذي من أهم بنوده :

بالنسبة للشروط التي يجب أن تتوفر في الناخب ، فقد حددها القانون بضرورة أن يكون مولوداً من أبوين ينتهي كلامهما أو أحدهما إلى أي من المجموعات الأصلية المستوطنة في جنوب السودان في أو قبل 01 جانفي 1956 ، أو تعود أصوله إلى أحد الأصول الإثنية في جنوب السودان ، أو يكون مقيماً إقامة دائمة متواصلة دون انقطاع أو أي من الأبوين أو الجدين مقيماً إقامة دائمة و متواصلة دون انقطاع في جنوب السودان منذ 01 جانفي 1956 .

أما البند الثاني فالمتعلق بنسبة الإقتراع المطلوبة ، فإن الإستفتاء يعتبر تمّ قانوناً إذا اقترب ما لا يقل عن 58% من عدد الناخبين المسجلين ، و إذا لم يكتمل النصاب يعاد الإستفتاء بنفس الشروط خلال ستين يوماً من تاريخ إعلان النتيجة النهائية ، وتكون نتيجة

<sup>1</sup> هاني رسلان "جنوب السودان و التوجه نحو الإنفصال" مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة: العدد 179 ، جانفي 2010 ، ص 141

<sup>2</sup>- جون قاي نوت بوه، جنوب السودان آفاق و تحديات ، دار عزة للنشر و التوزيع، الخرطوم 2009، ص 63

الاستفتاء على الخيار الذي حصل على الأغلبية البسيطة (1 + 50%) لأصوات الناخبين ، وهم إما تأكيد وحدة السودان باستدامة نظام الحكم الذي أرسنه إتفاقية السلام الشامل أو الإنفصال .<sup>1</sup>

وفي 07 فيفري 2011 أعلنت المفوضية العليا لاستفتاء جنوب السودان على النتيجة النهائية بـ 98.83% لصالح خيار الإنفصال ، وأعلن كل من الرئيس عمر البشير و Selvakir Mierdit رئيس الحركة الشعبية لتحرير السودان ، قبولاًهما النتيجة واحترام إرادة شعب إقليم جنوب السودان .

يذكر أن نتائج الاستفتاء أظهرت أن النسبة العامة للإنفصال في الولايات الجنوبيّة بلغت 99.57% وفي الولايات الشمالية 98.00% وفي الخارج 57.65% و 42.35% في الشمال و 0.43% في الجنوب ، تعني هذه النتائج انفصال جنوب السودان عن الشمال ، لكن ذلك لن يتم رسمياً إلا بعد انتهاء الفترة الانتقالية لاتفاقية السلام الشامل في التاسع من يوليو القادم .<sup>2</sup>

### المطلب الثالث : أهم تحديات نظام الإنقاذ بعد إنفصال الجنوب

وبانفصال جنوب السودان ، تطرح العديد من الأسئلة ، تتمحور في جملها حول مدى تأثير السودان بالدولة الجديدة ، وما هي إمكانية استمرار الحكم الإتحادي بالسودان بعد انفصال الجنوب ، في هذا الخصوص هناك العديد من القضايا الهامة ذكر منها :

1. إن وجود إشكالية غياب الهوية الجامعية في جنوب السودان ، تتفرع منها إشكاليات أخرى ، وهي مدى قدرة الحركة الشعبية لتحرير السودان على فرض سيطرتها الفعلية داخل الإقليم ، فالجنوب يتكون من 81 قبيلة لكلٍ منها ميليشيا مسلحة ، تعمل تحت إمرة القبيلة ، وتختلف هذه الميليشيات من حيث أحجامها ، ونظم تسليحها ، إلا أنها تقوم بالدور الرئيسي في الصراعات القبلية .

إن التجربة السياسية لإقليم جنوب السودان ، تشير إلى أن الحالات القبلية دائمًا ما تنتج عنها صراعات مسلحة تودي بآلاف من الضحايا ، ومثال على ذلك إندلاع النزاع داخل الحركة الشعبية نفسها سنة 1991 ، إثر إنشقاق مجموعة "الناصر" ضد قيادة جون قرنق ، استمرت هذه النزاعات مدة ثلاث سنوات وراح ضحيتها أكثر من 100 ألف قتيل بالجنوب .<sup>3</sup>

إذن فحالة عدم الاستقرار الأمني المحتملة في دولة جنوب السودان ، أحد أخطر النتائج التي يمكن أن تؤثر على النظام السياسي بالإقليم الشمالي بقيادة حكومة الإنقاذ الوطني . والخريطة التالية توضح التوزيع القبلي بجنوب السودان .

<sup>1</sup>- أهم بنود قانون إستفتاء جنوب السودان، internet document: <http://www.aljazeera.net/NR/exeres/63DD3c0D-3AA9-.October,2010>

<sup>2</sup>- نتائج إستفتاء جنوب السودان ، جريدة اليوم السابع المصرية ، العدد 32 ، الإثنين 7 فيفري 2011

<sup>3</sup>- كريم القاضي ، "الحركة الشعبية و التحديات الداخلية في الجنوب" ، مجلة السياسة الدولية ، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية ، القاهرة: العدد 157 ، جوان 2004 ، ص 219

الخريطة رقم (05) توضح التوزيع القبلي في جنوب السودان




المصدر : internet document:<http://www.aljazeera.net/mritems/images/2004/1/5/1>

2. أما فيما يخص النقطة الثانية ، فهي المتعلقة بمسألة أبيي ، التي تقع في الشريط الحدودي بين شمال السودان و جنوبه ، تحدّها من الشمال ولاية كردفان ، وجنوباً ولاية شمال بحر الغزال و بحر العرب ، وشرقاً ولاية الوحدة ، وغرباً ولاية جنوب دارفور .

يقطن المنطقة كل من قبيلي المسييرية العربية ، والدينكا نقوك الجنوبيّة ، وقد جرى تحويل التبعية الإدارية لهذه المنطقة إلى الشمال منذ 1905<sup>1</sup> ، وبقيت كذلك حتى الآن .

الخريطة رقم(06) توضح الموقع الجغرافي لمنطقة أبيي

--- الحدود  
الفاصلة بين  
الشمال والجنوب



المصدر : The Most Controversial Areas, internet document , <http://www.nytimes.com>

<sup>1</sup> مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية ، "السودان..تفاقم مشكلة دارفور وتصاعد مخاطر انفصال الجنوب" التقرير الاستراتيجي العربي 2009-2008 ، القاهرة 2010 ، ص 185

ووفق البروتوكول الخاص بالمنطقة ، فإنه عند انتهاء الفترة الإنقالية يجري إستفتاء منفصل بالتزامن مع إستفتاء جنوب السودان ، على الخيارين التاليين : إما أن تتحفظ أبيي بوضع إداري خاص بالشمال أو تكون جزءاً من ولاية بحر العزال الجنوبية ، و يتم أيضاً تكوين لجان لتحديد حدود المنطقة ، وتحديد من لهم الحق في التصويت .

ولى غاية كتابة هذه الدراسة لم تتوصل اللجنة المكلفة بتحديد حدود المنطقة إلى نتيجة تذكر ، وترجع الصعوبة في ، التداخل الإثني بهذه المنطقة من جهة بين المسيرية و دينكا ، ومن جهة أخرى ما تحتويه المنطقة من ثروات نفطية يجعل كل طرف متمسك بها أكثر .

مع هذا الوضع تبقى مسألة أبيي من أصعب وأخطر القضايا بين الدولتين ، ولم يستبع السيد نافع علي نافع مساعد الرئيس السوداني ، نشوب حرب بين الطرفين في حالة ما إذا تعذر التوصل إلى حل توافقى بشأنها .<sup>1</sup>

### 3. يتمحور العامل الثالث الخاص بأثر إنفصال جنوب السودان على الحكومة والنظام السوداني ، في مسألة التدخلات الأجنبية

**المحتملة في دولة الجنوب ،** بحيث لا تخفي القيادة السياسية السودانية من الدور الإسرائيلي المتزايد في جنوب السودان ، مايهدد أمن واستقرار السودان ، الذي وحسب الكيان الإسرائيلي أحد الدول الداعمة لحركة حماس في فلسطين . بحث لم تمثل مسألة انتشار الأصولية الإسلامية في السودان مصدر قلق للدور الجوار فحسب ، بل مثلت أيضاً مصدر إهتمام بالنسبة للإسرائيليين على حد سواء .

وبحسب القيادة السودانية فإن الدور الإسرائيلي بجنوب السودان جدّ فعال ومتواحد منذ الحرب الأهلية السودانية ، وهي أحد الدول المسؤولة عن تدعيم حركات التمرد بالجنوب ، سواء بإقامة مراكز تدريب ، أو عن طريق عمليات تمويل واسعة لهذه الجماعات ، كذلك يعتبر العديد من الكتاب الإسرائيليين ، نتائج مؤتمر جوبا 1947، أكبر خطأ وقع فيه السودانيين عند اختيارهم لوحدة أراضيها بدل عزل الجنوب ، ضمن سياسة الأرضي المقفلة.<sup>2</sup>

ونفس الأمر بالنسبة للتدخلات المتوقعة لدول الجوار في دولة جنوب السودان ، التي لا يمكن إغفالها في سياق الحديث عن دولة في جنوب السودان بقيادة الحركة الشعبية لتحرير السودان ، ذات العلاقات الوثيقة مع الدول الإفريقية التي دعمتها طوال صراعها ضد الحكومات الوطنية السودانية السابقة .

فكما كانت الحكومة الإتحادية بالسودان ، تدرك تماماً دور كل من إثيوبيا كينيا، أريتريا و أوغندا ، في تعزيز الصراع الأهلي خاصة بعد 1983 ، عند إعلان الرئيس نميري تطبيق الشريعة الإسلامية بالجنوب، فإنما تدرك أيضاً إستمرار هذا التدخل بعد إنفصال الجنوب ، خاصة وأن قضايا مثل مشكلة دارفور لم تجد طريقاً للحل لحد الساعة .<sup>3</sup>

4. أما العامل الرابع ، فيتمثل في التأثير الاقتصادي الكبير نتيجة إنفصال الجنوب ، فالجنوب كان به ما يقارب 85% من إحتياطي النفط السوداني ، فبانفصال الجنوب تفقد مختلف الأقاليم السودانية ، ما كانت تحصل عليه من عائدات نفطية وفق

<sup>1</sup>- نافع علي نافع ، "مخاطر إنفصال الجنوب" ، internet document <http://www.aljazeera.net/NR/exeres/6f3fed8e-65ef-425b-/28/12/2010>

<sup>2</sup>-janice kamenir reznik,A brief history of the conflict in sudan, jewish world watch, California,USA 2006,p 02

<sup>3</sup>- حمدي عبد الرحمن "دور التدخلات الخارجية في أزمة جنوب السودان" ،مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة: العدد 183 ، جانفي 2011 ، ص165

ما نصّ عليه بروتوكول تقاسم الثروة ، هذا ما سيؤثر سلباً على بجمل السياسات و البرامج التنموية الإتحادية ، على باقي الأقاليم السودانية الأخرى .

إن عائدات تصدير النفط السوداني ، كان لها تأثير إيجابي على تطوير قدرات الدولة الدفاعية ، قبل إنفصال الجنوب ، والجدول التالي يوضح حجم العائدات الحكومية ، وما تمثله عائدات النفط منها، وكذلك حجم الإنفاق العسكري من عائدات النفط <sup>1</sup>.

الجدول رقم (06) حجم الإنفاق العسكري من عائدات النفط (1999-2002)

2002	2001	2000	1999	
1,798	1,415	1.267,00	799,90	إجمالي عائدات الحكومة
805,10	572,60	547,40	61,10	عائدات النفط
%44,67	%40.45	%43,18	%7,64	نسبة عائدات النفط من عائدات الحكومة
1.923,00	1,534	1,359	884,40	إجمالي الإنفاق الحكومي
312,70	345,00	250,90	242,00	إجمالي الإنفاق العسكري
%38,80	%60,65	%45,80	%27,38	نسبة الإنفاق العسكري من عائدات النفط

المصدر: كريم القاضي، "النفط و وحدة السودان"

وطبقاً لما جاء بالجدول ، فإن الحكومة السودانية أنفقت ما يقارب نصف عائدات النفط على زيادة قدرتها العسكرية ، وذلك من خلال شراء أسلحة و معدات عسكرية ، وبذلك استطاعت أن تزيد من قدرتها في السيطرة على مناطق إستخراج النفط بالجنوب .

<sup>1</sup>- كريم القاضي، "النفط و وحدة السودان" مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة: العدد 156 ، أبريل 2004 ، ص189

## الخريطة رقم (07) توضح مناطق تواجد حقول النفط بالسودان



المصدر : [http://www.bbc.co.uk/worldservice/includes/1024/screen/extras/sudan\\_map\\_2011](http://www.bbc.co.uk/worldservice/includes/1024/screen/extras/sudan_map_2011)

5. وكذلك فإن انفصال الجنوب ، له الأثر الكبير في تنامي قوى المعارضة الشمالية ، التي طالبت باجتماع لها قبيل استفتاء الجنوب ، بضرورة إعادة النظر بطبيعة نظام الحكم بالشمال ، واعتباره فاقداً للشرعية بعد إنقضاء الفترة الانتقالية وإجراء استفتاء الجنوب .

ومن جهة أخرى أكّدت على ضرورة مراجعة تجربة الحكم المحلي منذ دستور 1998، ومراجعة مختلف السلطات الإتحادية والولائية والمشتركة ، وإعادة صياغة إطار دستوري جديد للبلاد في حالة إنفصال الجنوب ، أو القيام بما سمته "نشاطات مناهضة لإزالة النظام" .<sup>1</sup>

بعد عرض كل هذه العوامل ، لا تملك حكومة الإنقاذ من بدائل ، سوى موافصلة نجح الحوار مع دولة الجنوب حل القضايا العالقة ، فدولة جنوب السودان بدورها لا تزال بحاجة إلى السودان ، فمثلاً كافة معامل تصفيية البترول و تكرييرها في الشمال ، وكذلك فإن دولة جنوب السودان لا تملك أي منفذ بحري لإستعماله في عمليات التصدير و التجارة الخارجية . ومن جهة أخرى فحكومة الإنقاذ لابد لها من بناء علاقات جيدة مع دولة الجنوب ، وذلك لتفادي العديد من الصعوبات ، كاحتلال دعم الحركة الشعبية لحركات تمرد إقليم دارفور .

<sup>1</sup>- علي محمد سعيد، انضمام حزب المؤتمر الشعبي لتجمع المعارضة، جريدة الصحافة السودانية ، العدد 626 ، 27 ديسمبر 2010

## المبحث الرابع : آثار تطور مشكلة دارفور على استمرار النظام الإتحادي

بعد إجراء إستفتاء جنوب السودان و تأكيد انفصاله ، ألقى هذا الحدث بظلاله على العديد من القضايا الوطنية السودانية ، ومن أبرزها مسألة إقليم دارفور ، والتي برزت مع بدايات التسوية السلمية لمشكلة جنوب السودان ، إلى أن وصلت حد مشكلة ذات بعد دولي إستعانت على الحل بعد الساعة .

ومن خلال هذا المبحث سنحاول أن ندرس الآثار التي يمكن أن تلعبها مسألة دارفور في ظل مرحلة ما بعد إنفصال جنوب السودان ، خاصة وأن مشكلتي (جنوب السودان ، إقليم دارفور) يشتراكان من حيث دوافع ومبررات الصراع مع الحكومة المركزية ، المتمثلة أساساً في سوء إدارة التنوع الإثنى بحما ، وقضية التهميش الإقليمي .

وستطرق في هذا الصدد إلى أربعة محاور رئيسية هي :

- عرض الواقع الإثنى بإقليم دارفور .
- تقديم أسباب و دوافع الصراع بإقليم دارفور .
- أهم مساعي الحكومة السودانية لإحتواء مشكلة دارفور .
- آثار مشكلة دارفور على النظام الإتحادي السوداني .

### المطلب الأول : واقع التنوع الإثنى بإقليم دارفور

يقع إقليم دارفور في غرب السودان ، بين خطوط الطول 22 و 27 شرقاً ، ودوائر العرض 10 و 16 شمالاً ، تبلغ مساحته الكلية حوالي 549 ألف كم مربع ، ويشارك الإقليم مع كل من ليبيا و أفريقيا الوسطى و تشاد بطول هائل مقداره 2450 كلم مربع ، تشارك فيه ليبيا بنسبة 12 % ، و التشاد بنسبة 53 % و أفريقيا الوسطى بـ 35 % ، ما يجعل موقع الحدودي بالغ الأهمية من حيث التداخلات الإثنية بين سكانه و سكان الدول المجاورة ، بحيث يبلغ عدد السكان بالإقليم حوالي 6 مليون نسمة .<sup>1</sup>

لقد عاش في دارفور منذ القدم العديد من القبائل الإفريقية ، ولكن مع مرور الزمن جاءت مجموعات من الساميين و الحاميين ، في موجات متتالية عبر حقب تاريخية مختلفة ، من الشمال و الشرق و الغرب ، بدافع الإستقرار السياسي في المنطقة ، وتوفّر البيئة الطبيعية و الظروف المناخية الملائمة ، وهما هم ما تعتمد عليهما القبائل الرعوية و وخاصة القبائل المهاجرة القادمة من شمال إفريقيا .

فلهذا فإن السود الأعظم من قبائل دارفور تجيد اللغة العربية ، بل إن الكثيرين من قيادات الإقليم التي تنتمي إلى قبائل إفريقية ، سواء تلك التي تشارك في التمرد على السلطة أو المعارضة له ، على علاقات مصاهرة مع القبائل العربية ، ما ينفي نظرية قيام الحكومة بتطهير عرقي بالإقليم .<sup>2</sup>

<sup>1</sup>- نادية محمود مصطفى (محرر)، ملامح الصراع في دارفور الأزمة والأفق المستقبلي، القاهرة: مركز البحث و الدراسات الإستراتيجية، 2004 ، ص 37

<sup>2</sup>- مصطفى عثمان إسماعيل ، دارفور : الماضي الحاضر المستقبل، القاهرة: دار الأصالة للصحافة و النشر و الإنتاج الإعلامي، 2007 ، ص 16

ويمكن تقسيم التركيبة الإثنية بإقليم دارفور إلى قسمين (قبائل عربية ، قبائل إفريقية ) :

## 1. القبائل العربية :

يشتمل إقليم دارفور على العديد من القبائل العربية سواء التي قدمت أقاليم سودانية أخرى ، أو تلك المهاجرة من دول الجزيرة العربية أو شمال إفريقيا ، وهي ممثلة أساساً في قبائل الرزقيات ، بنى هلة و التعايشة ، بحيث تعتبر الرزقيات أكبرهم من حيث العدد والانتشار ، تقطن أقصى الجنوب الشرقي من دارفور ، أما قبيلة بنى هلة فوطنيهم الأصلي في منطقة "عد الغنم" إلى الجنوب الغربي من جبل مرة ، وتعيش جماعة منهم شرق هذا الجبل فيما وراء دارفور ، وفيما يخص قبيلة التعايشة ، فتقطن في الجنوب الغربي من دارفور ، تختلف أغلب هذه القبائل الرعي ، وكذلك هناك قبائل عربية أخرى في دارفور ولكنها محدودة العدد والمكان ، مثل بنى خرام و المسيرية ، الشعالبة و الكبايش .

## 2. القبائل الإفريقية :

كما أسلفنا الذكر سابقاً ، فإن معظم سكان دارفور من القبائل الإفريقية وهذه بدورها تنقسم إلى العديد من المجموعات الإثنية والجهوية ، فهناك مجموعة تشمل على قبائل ذات أصول نوبية أهمها الميدوب نسبة لجبل "ميدوب" الواقع بالشمال الشرقي من دارفور ، وكذلك قبيلة التجور الذين قدموا من تونس واحتربوا بلاد بورنو و وادي التشادية حتى وصلوا إلى دارفور واحتلوا بالسكان الأصليين من الداجو فتتج عنها مجموعة شعب الفور .

وهناك مجموعة العناصر الإفريقية القدية ، من أصول نوبية أيضاً ، وأو لهم البرتي وهم من أهم القبائل بالمنطقة الشرقية لدارفور ، ويتمركرون حول منطقة مليط ، وهم من أصول مختلفة ، كانوا قد هاجروا من موطنهم الأصلي في شمال الفاسير ، وهناك مجموعة البرقو و المراريت اللذان يتشارجاً كثيراً في البنية المنغولوجية والخصائص الثقافية .

هناك أيضاً قبائل المساليت ذات الخليط بين العرب والزنوج ، يتكلمون لغة تختلف عن لغة سكان دارفور ويقطنون مساحة واسعة جداً من إقليم دارفور ، وهي قبيلة كثيرة الترحال ، و يحترف أهلها رعي الأغنام و الماشية ، بالإضافة إلى كلٍ من قبيلة الزغاوة و قبائل الفور، التي تعتبر الأقدم في الإقليم ، وترجع تسمية الإقليم إلى هذه القبيلة ، تتحدث قبائل الفور لغة شفهية غير مكتوبة ، أما الزغاوة ذات الأصول الإفريقية وهم خليط من الزنوج والتبو و الليبيين ، يقطنون بشمال دارفور و معظمهم يتكلمون اللغة العربية إلى جانب لغتهم الأصلية و هي لغة التبو .<sup>2</sup>

<sup>1</sup>- زكي البحيري ، مشكلة دارفور: الجذور التاريخية للأبعاد الاجتماعية و الطورات السياسية ، القاهرة: مكتبة مدبولي ، 2006 ، ص 35  
<sup>2</sup>- زكي البحيري ، مشكلة دارفور: أصول الأزمة و تداعيات المحكمة الجنائية ، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب ، 2010 ، ص 43 ، 44

## الخريطة رقم (08) توضح التوزيع القبلي بإقليم دارفور



المصدر : <http://www.marefa.org/images/>

## المطلب الثاني : أسباب و دوافع الصراع بإقليم دارفور

في هذا الإطار هناك العديد من الأسباب التي ساهمت بشكل كبير في تغذية الصراع بإقليم دارفور ، منها ما هو متعلق بطبيعة التركيبة السكانية للإقليم ، والصراعات القبلية القديمة به ، والتي غالباً ما يرجع لها العديد من الباحثين سبب النزاع في دارفور ، وحصرها في مسائل متعلقة بالخلافات القبلية حول المياه و أراضي الرعي ، و أخرى متعلقة بسياسة الحكومات المركزية اتجاه الإقليم خاصة الذي يعتبر من أكثر الأقاليم تهميشاً ، إلى جانب إقليم الجنوب سابقاً ، وفي مايلي نورد أهم أسباب تفاقم مشكلة دارفور :

1. **إضعاف الإدارة الأهلية** : كانت الإدارة الأهلية ، ممثلةً في السلطان و الناظرو العمدة والشيخ، تقوم في الماضي بعمل تنظيمي إيجابي لحل النزاعات القبلية سلبياً ، فكان هؤلاء المسؤولين يملكون إلى جانب مكانتهم الإجتماعية ، سلطة قانونية تحولها لهم الدولة ، ثم أخذت الحكومات تركز على الترتيبات و التدابير الأمنية لترسيخ نفوذ السلطة ، وذلك بفرض كيانات إدارية غريبة ، عن طريق اتباع سياسة التعيينات الفوقيه و إضعاف إداراته الأهلية ، وبالرغم من صدور قانون الحكم الشعبي المحلي في عهد الرئيس النميري ، الذي يدعو إلى التوسع في تطبيق مبدأ اللامركزية الإدارية ، وتدعم مبدأ الديموقراطية الشعبية و المشاركة الجماهيرية ، إلا أن هذا لم يطبق بالشكل المطلوب في كافة الأراضي السودانية بصفة عامة ، و بإقليم دارفور بصفة خاصة .

2. **التهميش وغياب التنمية** : أعطت الحكومات السودانية الأولوية لمبدأ حفظ الأمن في دارفور ، على حساب الإهتمام بمبدأ التنمية ، ونتيجة لذلك أصبحت دارفور مهمشة و مهملة أكثر من أي إقليم سوداني آخر ، و الأمثلة على ذلك كثيرة ، فقد

تم إلغاء العديد من المشاريع التنموية ، كمشروع طريق الإنقاذ الغربي ، الذي يربط الإقليم بالأبيض و بورتسودان شرقاً ، الذي صدر قانونه سنة 1995 مرسوم مؤقت من المجلس الإنقليبي آن ذاك ، و تم إلغاؤه سنة 1997<sup>1</sup> . ومن خلال الجدوليين التاليين نوضح مدى التهميش الذي يعني منه الإقليم ، فيما يخص التعليم و الرعاية الصحية مقارنة بالإقليم الأخرى .

الجدول رقم(07) : مؤسسات التعليم ياقليم دارفور مقارنة بكل السودان (2003-2004)

المؤسسة	كل السودان	ولايات دارفور	النسبة
التعليم الأساسي	8617	941	%19,20
ثانوي أكاديمي	2024	207	%10,20
ثانوي فني	66	3	%4,55
أقسام محو الأمية	4625	189	%4,10

المصدر : عبدة مختار موسى، دارفور من أزمة دولة إلى صراع القوى العظمى

هذه الإحصائية تثبت مامدى حاجة الإقليم إلى مؤسسات تعليمية أكثر فيما يتعلق بالتعليم الثانوي ، ولا يعكس مجموع المؤسسات التعليمية ، عدد سكان الإقليم الذين يتجاوزون 2 مليون نسمة ، أما بالنسبة لأقسام محو الأمية في 189 مؤسسة عدد ضئيل جداً ، ويعكس حالة الأمية الموجودة بالإقليم .

أما بالنسبة إلى وضع الخدمات الصحية بالإقليم فقد جاءت وفق الجدول التالي :

الجدول رقم(08) : الخدمات الصحية مقارنة بين دارفور و بقية السودان سنة (2005)

النسبة	مراكز صحية	مستشفيات	الأمسِرة	الأطباء
السودان	1043	357	26094	8008
دارفور	51	25	1920	214
النسبة	%0,49	%7	%7,35	%2,67

المصدر : عبدة مختار موسى، دارفور من أزمة دولة إلى صراع القوى العظمى

<sup>1</sup>- نورا عبد القادر حسن ، "التمرد المسلح في دارفور: ساحة جديدة للقتال في السودان" ، مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة: العدد 153، يونيو 2003 ، ص 267

بالنظر إلى الجدول رقم (50)<sup>1</sup> فإن دارفور تعاني من ضعف في الخدمات الصحية ، و خلصت دراسة أجريت على عينة من أبناء الإقليم ، أثبتت أنهم يدركون جيداً مدى التهميش الذي يعرفه الإقليم ، و أن أغلبهم يفضلون الإنتماء القبلية على الإنتماء الحزبي أو السياسي .

1

3. العامل الثالث متمثل في انتشار السلاح بإقليم دارفور ، فالحدود الواسعة جداً للإقليم مع دول الجوار خاصة (ليبيا و ت Chad) ، جعلت من الصعوبة بمكان مراقبة و ضبط انتشار السلاح ، و تعتبر النزاعات التشادية ، و ابتداءاً من فترة الإستعمار الفرنسي و ما بعد الإستقلال ، أكثر المصادر تغذية للسلاح في دارفور ، خاصة مع وجود تداخل إثني كبير جداً ، بين القبائل التشادية و تلك التي تقطن بدارفور ، وكذلك لعبت الحرب الليبية التشادية ، دوراً بالغاً في دخول السلاح الأراضي السودانية بالإقليم .

وعليه أدى هذا العامل إلى بروز الجريمة المنظمة بالإقليم ، وازداد النهب ، بحث أصبح السلاح وسيلة لكسب العيش و تحسين الوضع الاجتماعي ، مما فاقم الأوضاع أكثر و أكثر .<sup>2</sup>

4. الإختلاف العرقي والصراع القبلي : رغم الإختلاط و التمازج بين القبائل العربية و الإفريقية ، و جميها تدين بالإسلام ، حافظت القبائل ذات الأصول العربية على نوع من الإستعلاء العرقي اتجاه لليونج ، وكان هذا الإحساس بالفوارق العرقية و الثقافية يتضاعد ، كلما زاد التصحر و ضاقت سبل العيش، ومن ثم دفعت هذه العوامل الاقتصادية الاجتماعية القبائل العربية ، إلى الرغبة المتزايدة للإستيلاء على مزيد من الأراضي ، على حساب القبائل الأفريقية ، وذلك بعض النظر عن الإتفاقيات السابقة بين الطرفين ، والتي كانت حددت لكل جانب مناطق الرعي و السقي .<sup>3</sup>

الجدول رقم (09): أبعاد النزاع القبلي بإقليم دارفور (1998-2001)

الولاية	السنة	السبب	القبائل المتنازعة
جنوب دارفور	1998	زراعة - رعاية	الداجو - الرزقيات
جنوب دارفور	1999	قبلي	الفور - الرزقيات
غرب دارفور	2000	ثأر	المساليت - العرب
شمال دارفور	2000	نخب	الزغاوة - القمر
شمال دارفور	2000	قبلي	البرتى - الميدوب
جنوب دارفور	2001	قبلي	الرزقيات - أولاد منصور

المصدر : عبده مختار موسى، دارفور من أزمة دولة إلى صراع القوى العظمى

<sup>1</sup>- عبده مختار موسى، دارفور من أزمة دولة إلى صراع القوى العظمى ، مرجع سابق ذكره ، ص 65، 66

<sup>2</sup>- مصطفى عثمان إسماعيل، مرجع سابق ، ص 18

<sup>3</sup>- نادية محمود مصطفى، مرجع سابق ، ص 24

### **المطلب الثالث : المساعي الحكومية لاحتواء أزمة دارفور**

عند بروز أزمة دارفور ، بلأت الحكومة السودانية إلى آليتين لإدارتها ، تتمثل الأول في الخيار العسكري ، و الثانية المتمثلة في الحل السلمي التفاوضي .

#### **أولاً: الخيار العسكري :**

رأى الحكومة في بادئ الأمر أن بإمكانها إدارة الأزمة ، بضربة عسكرية تخمد التمرد الذي نشأ نتيجة خلاف قبلى سنة 2000 ، إثر مقتل أحد قادة القبائل العربية بجبل مرة ، لكي تمهد الحكومة بعد ذلك لتسوية سلمية ، في إطار مؤتمر قومي جامع ، و رغم النجاح الميداني لهذه الضربة ، فإنها مثلت إخفاقاً سياسياً للحكومة ، لأنها أدت إلى تعقيد الوضع و تدوين المشكلة ، حيث ازداد عدد النازحين ، وتكشف التواجد و الضغط الإعلامي و السياسي الدولي على حكومة السودان ، مما دفعها إلى تبني الحل التفاوضي منفرداً .

ففي حين أعلنت الحكومة أن هدفها تستهدف المتمردين ، مع الحرص التام على حياة المدنيين الأبرياء ، وحظيت تلك الحملة بتأييد تشادي ضمئي وبحثت في تقليل المناطق التي سيطر عليها المتمردين ، فإن ذلك صاحبه تفاقم الوضع الإنساني في الإقليم ، وعجز القوات الحكومية في السيطرة على الوضع ، كون أكثر من نصف تلك القوات من أبناء الإقليم نفسه .<sup>1</sup>

#### **ثانياً : الحل السلمي**

بعدما أظهر الحل العسكري فشله ، وساهم في تفاقم الوضع إنسانياً ، وجعل أزمة دارفور تأخذ بعداً دولياً واضحاً ، دخلت الحكومات في محطات تفاوضية ، من أجل أن تجد مخرجاً سلبياً للوضع في الإقليم ، بدأت بتوقيع إتفاق أبيشي بالتشاد بينها وبين حركة تحرير السودان - دارفور - لوقف العنف و لإطلاق النار سبتمبر 2002 ، إلا أن عدم توقيع حركة العدل و المساواة المسلحة على الإتفاق أدى إلى استمرار المعارك على الأرض .

أما المحطة الثانية حرت في العاصمة التشادية "انجامينا" ، والتي شارك فيها حركتا تحرير السودان و حركة العدل و المساواة ، وبحضور وساطة بعض الأطراف الأوروبية إلى جانب الأمم المتحدة ، إتفق الأطراف على وقف العنف ، وضرورة التحقيق في الجرائم التي قامت بها مليشيات "الجنجويد" وهي تسمية تطلقها القبائل الأفريقية على المليشيات العربية المسلحة بالإقليم .<sup>2</sup>

وفي أواخر أكتوبر 2004 عقدت مفاوضات أبوجا بشأن مشكلة دارفور ، طرح خلالها الوفد الحكومي حلولاً حول تقاسم السلطة و الثروة ، كذلك التي أبرمت مع الجنوب ، و من جهة أخرى طرح المتمردون بالإقليم بنوداً متعلقة بفصل الدين عن الدول ، و إعطاء المزيد من الحقوق الثقافية بالإقليم .

<sup>1</sup>- السيد عمر ، دارفور بين إدارة الأزمة و الإدارة بالأزمة ، القاهرة: الدار العالمية للنشر و التوزيع، 2008، ص187،188

<sup>2</sup>- هانئ رسنان،" دارفور.. أزمة ذات طبيعة متغيرة و مراوغة"،مجلة ملف الأهرام الاستراتيجي، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية،القاهرة: العدد 158 ، فيفري 2008 ، ص 22

و عملت الحكومة على نزع حوالي 30% من سلاح ميليشيات "الجنجويد" ، و ذلك بمراقبة أممية ، وأعدت زيارات لمنظمات دولية إنسانية معنية بحماية حقوق الإنسان لمخيمات النازحين ، للتأكد من عدم وجود عمليات تطهير عرقي ، أو أي مظهر من مظاهر الإبادة الجماعية بالإقليم بما .<sup>1</sup>

#### المطلب الرابع : أثر مشكلة دارفور على النظام الإتحادي السوداني

بعد التطرق لأزمة دارفور ، من حيث طبيعة الإقليم و التركيبة الإثنية المميزة له ، و كذا إلى أسباب استفحال الصراع و تفاقمه ، والمساعي الحكومية العديدة لإحتواء تداعيات الصراع ، تبقى هذه الأزمة من بين أهم القضايا التي تثير جدلاً كبيراً في الساحة السياسية السودانية ، خاصة بعد انفصال إقليم الجنوب ، و احتمال تطور الصراع و الخلافات ما بين الحكومة الإتحادية ، و الحركات المتمردة بإقليم دارفور ، إلى حد الوصول إلى طريق مسدود ، بحيث لا تخدم الحلول فيه مطالب الوحدة الوطنية السودانية .

فمن خلال العديد من المؤشرات نستطيع أن ندرك مدى خطورة إستمرار تفاقم أزمة إقليم دارفور على النظام الإتحادي السوداني، ومن بين المؤشرات :

1. لا يخفى على أي متابع للشأن السوداني بصفة عامة ، ومشكلة دارفور بصفة خاصة ، زيادة حدة التدخلات الأجنبية فيها ، سواء من حيث المبالغة في تصوير الوضع الإنساني بالإقليم ، أو من خلال محاولة فرض بعض الحلول بين أطراف النزاع .

فمن جهة ترى الحكومة السودانية في التدخل الأجنبي محاولة لتغيير الوضع في الداخل السوداني ، و دفع الأطراف المتمردة إلى المطالبة بحق تقرير المصير و الإنفصال ، ترى حركات التمرد فيه تخفيقاً لمعاناة سكان الإقليم من عمليات العنف الحكومي ، وتبرر بأن الحكومة و القيادة السياسية فيها لم تعد قادرة على القيام بمسؤولياتها اتجاه مواطنيها في الإقليم ، فالسيادة حسبهم لاتعني مجرد إبعاد أي شكل من أشكال التدخل الأجنبي ، بل تعني أيضاً قيام الدولة بالمهام و المسؤوليات المتوقعة منها اتجاه جميع مواطنيها ، دون أدنى تمييز بينهم أو تحميشه .<sup>2</sup>

2. ومن جهة أخرى يعتبر قرار محكمة الجنائيات الدولية ، الصادر في جوان 2008 ، ضد الرئيس السوداني عمر البشير ، باعتباره المسؤول الأول عمّ وقع في إقليم دارفور ، من نزاعات و جرائم ، تصل إلى حد الإبادة الجماعية ، فإن القرار يشكل أحد أهم إفرازات مشكلة دارفور ، والذي يهدد مباشرةً إستمرار نظام حكم الإنقاذ ، و هو المؤسس لنظام الحكم الفيدرالي بالسودان .

لذلك فإن أي إجراء يمكن أن يتخد ضد الرئيس السوداني ، قد يدخل البلاد في مرحلة فراغ كبير و صراع على السلطة ، الأمر الذي لا يمكن أن تدرك عواقبه سواء على مستوى الإستقرار الأمني بالسودان ، أو من حيث إستمرار وبقاء النظام السياسي الحالي ، واستمرار طبيعة نظام الحكم القائم على أساس إتحاد فيدرالي .

<sup>1</sup>- زكي البشيري، مشكلة دارفور أصول الأزمة و تداعيات المحكمة الجنائية، مرجع سبق ذكره ، 166

<sup>2</sup>- عبد الغفار محمد أحمد و لافي مقنار، ترجمة: محمد علي جادين، دارفور إقليم العذاب : إشكالية الموقع و صراع الهويات ، هولندا: منشورات رواق، جامعة بيرجن، 2006 ، ص 35

3. تداعيات وثيقة "هادلبيرج" للسلام في دارفور، والتي قام بإعدادها معهد أبحاث السلام بجامعة الخرطوم بالإشتراك مع معهد Max Blank الألماني مختص في العلوم الاجتماعية ، ومشاركة حوالي 60 شخصية من نشطاء إقليم دارفور في المجال السياسي ، و تكمن الخطورة في الأطروحات التي جاءت بها الوثيقة لحل مشكلة دارفور ، والمتمثلة أساساً في إعادة تقسيم الأقاليم السودانية من جديد ، و ضرورة صياغة دستور إنتقالي للإقليم ، على غرار الدستور الإنقالي لجنوب السودان ، والذي انتهي باستفتاء تقرير المصير ثم الإنفصال .<sup>1</sup>

قدمت الوثيقة للحكومة السودانية و رفضت مضمونها بالكامل ، و ذلك إدراكا منها بأنه كما مثلت كل من وثيقة فرانكفورت 1992 مؤتمر القضايا المصرية بأسمرا سنة 1995 ، بداية لإقرار حق تقرير المصير لشعب جنوب السودان ، فإن أي خطوة تفاوضية في سبيل حل مشكلة دارفور ، ستكون حلقات ضمن حلقات الحل النهائي لها ، ولذلك فالحكومة لا تزيد أي إشارات من شأنها أن تؤدي بوضع خاص بالنسبة للإقليم دارفور .

إذن كانت هذه هي أهم الآثار التي يمكن أن يؤثر على حكومة الإنقاذ ، واستمرار نظام الحكم والإدارة في السودان ، نتيجة مشكلة دارفور المستمرة ، وفي هذا الصدد على الحكومة السودانية المواصلة أكثر في النهج السلمي ، وإشراك أكثر لمختلف القوى السياسية الشمالية في الحادثات التي تجري بالدوحة في شأن مشكلة دارفور ، وذلك لتجنب خطأ التفرد في حل الأزمات الوطنية ، كما فعلت عند توقيع إتفاقية نيفاشا مع الحركة الشعبية لتحرير السودان .

---

<sup>1</sup>- هانى رسنان،"وثيقة هادلبيرج للسلام في دارفور"،مجلة ملف الأهرام الإستراتيجي،مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية،القاهرة: العدد 86 ، أوت 2010 ، ص188

### خلاصة الفصل الثالث :

بعد وصول حكومة الإنقاذ الوطني للسلطة بالسودان 1989 ، و تبنيها للعديد من السياسات اتجاه أهم القضايا الوطنية ، كمشكلة الجنوب و إدارة التنوع الإثنى بالبلاد ، و التي كانت أهم أولويات ثورة الإنقاذ الوطني ، ما ساهم في تغير الوضع السياسي ، الأمني ، الاقتصادي و الاجتماعي للبلاد ، وفي هذا الخصوص يمكن إجمال أهم ما ميز هذه المرحلة في الآتي :

► تأكيد قيادة حكومة الإنقاذ الوطني لتطبيق النظام الفيدرالي بالبلاد ، الذي ظل مطلباً جنوبياً بالدرجة الأولى منذ فترة الحكم الثنائي بالسودان (1894-1956) ، وذلك بدايةً بتوصيات مؤتمر الحوار الوطني 1989، وما جاءت به مختلف المراسيم الدستورية فيما بعد الممهدة للدستور السوداني الدائم لسنة 1998 ، والذي أرسى قواعد أول نظام فيدرالي بالسودان منذ الاستقلال الوطني ، بالرغم من النقائص القانونية المميزة للتجربة الأولى ، و التي بدورها تداركتها الحكومة السودانية فيما بعد ، وفق الدستور الإنقالي لسنة 2005 .

► كذلك تميزت هذه الفترة بالإستقرار السياسي والأمني الواضح ، وجاء هذا نتيجة لحرص القيادة السودانية على حل مشكلة الجنوب ، و إيقاف الإقتتال الأهلي السوداني ، باعتبار ذلك بداية حل أغلب المشاكل الوطنية السودانية ، و التي في مقدمتها قضايا التنوع الإثنى بالسودان ، بما كان يمثله شعب جنوب السودان من ثقل ديموغرافي كبير ، بالحسابات المتعلقة بالأبعاد الإثنية التعديدية في المجتمع السوداني ، وقد تحقق هذا الإستقرار بعد تركيز حكومة الإنقاذ على الأساليب التفاوضية السلمية في حل النزاعات من جهة ، و الإعتراف بحق مختلف الجماعات الإثنية بإدارة شؤونها بعيداً عن سيطرة المركز من جهة أخرى .

► وكذلك تميزت هذه المرحلة ، بظهور تحديات سياسية و اقتصادية جديدة بالنسبة لحكومة الإنقاذ الوطني ، وذلك بعد انفصال جنوب السودان و تشكيله لدولة جديدة ، تتمحور أهمها في مسألة إقليم دارفور ، وفي هذا الإطار بدأت السلطة الحاكمة بالسودان و مختلف القوى والأحزاب السياسية بالشمال ، في محاولة التوصل لحلول سلمية توافقية بين الطرفين ، وفي نفس الوقت بدت حريصةً على الحفاظ على وحدة البلاد ، وعدم تقبل أي مقترن من شأنه أن يؤدي بانفصال إقليم دارفور ، ولا يتأنى هذا طبعاً إلا من خلال إزالة مسببات نشوء مشكلة دارفور ، والتي على رأسها التهميش السياسي و الاقتصادي للإقليم مقارنة بالأقاليم السودانية الأخرى .

# المقدمة

بعد التطرق إلى كافة العناصر ذات الصلة بموضوع الدراسة ، و بناءً على التساؤلات الفرعية المطروحة في المقدمة ، فإن الدراسة توصلت في النهاية إلى العديد من النتائج ، التي قد تساعدنا أكثر على فهم موضوع إدارة التنوع الإثني ، وتقديم حلول جديدة غير متناولة في دراسات سابقة حول الموضوع ، و في الآتي تلخيص لأهم نتائج الدراسة :

► من خلال الدراسة نخلص إلى أن عامل التنوع الإثني في حد ذاته ، كميزة يتميز بها المجتمع السوداني ، ليست لها الأثر الوحد على وحدة واستقرار المجتمع السوداني ، أو أي نزع أهلي حصل من قبل ، منذ فترة ما قبل الاستقلال مروراً بكافة مراحل الحكومات الوطنية الأخرى .

فالتنوع الإثني كما تطرقنا في الفصل الأول ، هي ظاهرة متواجدة بأي مجتمع من المجتمعات ، وقد أدركنا ما مدى صعوبة بل إستحالة وجود مجتمع يخلو من ميزة التعدد والتنوع ، سواء العرقي ، أم اللغوي أو الديني ، و لكن وكما استنتجنا سابقاً ، تبقى آلية إدارة هذا التنوع من قبل السلطة السياسية الحاكمة ، هي التي تحدد دور بعد متغير التنوع الإثني في تحقيق وحدة واستقرار أي مجتمع بصفة عامة ، و المجتمع السوداني باعتباره وحدة الدراسة بصفة خاصة .

► بالنظر إلى التسلسل التاريخي منذ فترة الاستعمار الثنائي للسودان ، لاحظنا العديد من المحاولات المتواصلة لإيجاد صيغة للحكم في السودان قبل تطبيق النظام الفيديريالي ، بدت ظاهرياً تسعى لإستيعاب ما يميز المجتمع السوداني من تعدد ثقافي واضح ، لكن أغلب تلك المحاولات فشلت ، سواءً إبان فترة الحكم الثنائي ، أو في فترة ما بعد الاستقلال الوطني عبر حكوماتها العسكرية أو الديمقراطية على حد سواء .

فعدم ثبات الأطر القانونية و التشريعية للنظم الإدارية المطبقة سابقاً ، بدايةً بنمط الحكم المحلي (1951) ، إلى قانون إدارة المديريات (1960) ، فقانون الحكم الشعبي المحلي (1971) ، ثم قانون الحكم الذاتي الإقليمي لمديريات الجنوب (1972) ، وأخيراً قانون الحكم الإقليمي (1980) ، كلها قوانين كانت تتعارض فيما بينها ، ولم تتح الفرصة لأي منها لإثبات نجاعتها في معالجة قضية التنوع الإثني في السودان ، و مختلف قضايا التنمية خاصة بالمناطق المهمشة كجنوب السودان و دارفور . بالإضافة إلى عامل التغيير في الأطر القانونية للنظم الإدارية المطبقة سابقاً ، فإنه من الموضوعية أيضاً إيراد سببين أثرا سلبياً في نجاح أي من النظم و القوانين المذكورة سابقاً وهما :

فيتمثل العامل الأول في غياب الاستقرار السياسي و الأمني ، نتيجة تداعيات الحرب الأهلية و الإنقلابات العسكرية المتتالية ، ما ساهم بشكل كبير في إهتمام القيادات السودانية بقضايا الحرب و القضاء على حركات التمرد الجنوبية ، و إهمال أي محاولة لإيجاد حل لمسألة إدارة التنوع الإثني بالبلاد .

أما العامل الثاني فيتمثل في غياب الإرادة السياسية الحقيقة في الإعتراف بالواقع التعددي للمجتمع السوداني ، و هذا ما استدركه حكومة الإنقاذ الوطني منذ الوهلة الأولى لإمساكها بزمام السلطة سنة 1989 ، وذلك بإجراء المؤشرات الوطنية المادفة للحوار الوطني ، ومحاولة ترقية روح المواطنة و المساواة الثقافية بين مكونات المجتمع السوداني .

لقد كانت صيغة الحكم الفيديري أحد أهم مطالب الجنوبيين حتى قبل الاستقلال ، و رفض مختلف الحكومات الوطنية السابقة لحكومة الإنقاذ الوطني ، تطبيق النظام الفيديري ، واستبداله بنظام و قوانين لم ترق لمستوى طموحات شعب جنوب السودان ، ساهم بشكل كبير في تأجيج الوضع الأمني ، وتغذيه الصراع الأهلي بالسودان ، مما نتج عنه علو سقف مطالب الأطراف الجنوبية من نظام فيديري ، إلى نظام الدولة الواحدة بنظامين وفق ما أرسله دستور 2005 الإنقالي ، والذي مهد بدوره إلى انفصال الجنوب سنة 2011 .

إذن فقد كان من الضروري التعامل مع المطالب الجنوبية بكل جدية من الوهلة الأولى للإستقلال ، و عدم إعطاء أي فرصة للتيازات الإنفصالية و التي كانت في ذلك الوقت تمثل أقلية بالساحة الجنوبية ، بالنظر إلى الأغلبية التي أيدت خيار الوحدة على أساس تطبيق النظام الفيديري ، في التصويت البرلماني للاستقلال السودان عن إدارة الحكم الثنائي سنة 1956 . هذا ما يؤكد صحة فرضية تأخر تطبيق النظام الفيديري قد ساهم في تفاقم النزاع الإثني وانفصال الجنوب .

إن التوزيع العادل للثروة و السلطة ساهم إيجاباً في إذابة الفوارق التنموية بين الأقاليم السودانية ، فلا يخفى على أي باحث مهتم بالشأن السوداني ، مدى أهمية كل من بروتوكولي تقاسم الثروة و السلطة (2004) الذي عقدته الحكومة السودانية مع الحركة الشعبية لتحرير السودان ، و الذي شمل كافة الأقاليم السودانية ، وكيف أثرت إيجاباً على تحسين الوضع الأمني و توقيف الحرب الأهلية بالسودان ، و تحسين الوضع المعيشي و التنموي عبر أقاليمه بصفة عامة ، و الجنوب بصفة خاصة .  
إذن فتقاسم الثروة يعتبر عنصراً مفصلياً في نجاح أي تجربة فيديرالية ، إلى جانب توزيع الاختصاصات و السلطات بين الأجهزة الفيديرالية و الولاية ، ومن جانب آخر فإن التوزيع العادل للثروة يلغى أي صورة من صور التهميش الإقليمي ، الذي يمكن أن يغذي أي نزاع إثني محتمل .

إن إنفصال جنوب السودان له الأثر البالغ على النظام الفيديري السوداني ، و لتفادي أي إنعكاسات سلبية يمكن أن يحدثها الإنفصال ، يجب معالجة مسببات النزاع مع الجنوب ، والتي لاتزال قائمة نوعاً ما في أقاليم أخرى كدارفور و الإقليم الشرقي ، و التي تتلخص أساساً في التهميش السياسي و الاقتصادي ، و عدم تكريس روح المواطنة و احترام التعددية الثقافية .  
صحيح أن أغلب هذه المظاهر عرفت تراجع واضح مع قيام حكومة الإنقاذ الوطني ، إلا أنه وبعد انفصال الجنوب ظهرت عوامل جديدة منها ما هو متعلق بالشأن الداخلي ، كضغوطات المعارضة الوطنية المطالبة بمشاركة أكبر بالحكم بعد خلو الساحة السياسية من الحركة الشعبية الشريك الوحيد للمؤتمر الوطني وفق دستور 2005 .

أما العامل الخارجي فيتمثل في تحدي قيام دولة جنوب السودان في حد ذاتها ، و مختلف القضايا العالقة بين الطرفين أبرزها مسألة إقليم أبيي ، التي قد تلعب دوراً بالغاً في المرحلة القادمة ، وتساهم في مزيد من التدخلات الأجنبية في الشأن السوداني ، ما يهدّد استمرار النظام السياسي القائم حالياً .

وفي الأخير وبالنظر إلى الوضع الذي أصبحت عليه جمهورية السودان العربية ، خاصة بعد إنفصال الجنوب يوصي الباحث بأن تجري بحوث و دراسات علمية في المواضيع التالية ذات العلاقة المباشرة بموضوع الدراسة الحالية ، و الأهمية البالغة بالنسبة للشأن السوداني بصفة عامة :

1. دراسات متعلقة بالآفاق السياسية و الإقتصادية للنظام السياسي الإتحادي السوداني في ظل التغيرات الراهنة . وذلك

بغرض عرض مختلف التحديات السياسية و الإقتصادية التي تواجه النظام الفيدرالي السوداني ، خاصة في الفترة المولالية لإنفصال جنوب السودان و ما أفرزته من إنعكاسات .

2. دراسات متعلقة بطبيعة بين جمهورية السودان العربية و دولة جنوب السودان الجديدة ، تحاول هذه الدراسات

التعمق أكثر في أبعاد مختلف القضايا العالقة بين جمهورية السودان العربية و دولة جنوب السودان ، وما هي أهم الآثار الإيجابية و السلبية الناجمة عن حلها .

3. دراسات متعلقة بالأطر الدستورية و القانونية الواجب إعتمادها مستقبلاً في جمهورية السودان العربية ، و كيفية

معالجتها لمسألة التعدد الإثنى الثقافي ، بغرض تجنب أي حالة إنفصالية جديدة . من خلال هذه الدراسات تحاول أن نعطي أهم الضوابط القانونية و الدستورية الواجب إعتمادها مستقبلاً بجمهورية السودان العربية ، بغرض إدارة حسنة للتنوع الإثنى بالسودان ، ما يؤدي بالضرورة لاستمرار نمط الحكم الفيدرالي الجامع بين مختلف الجماعات الإثنية السودانية .

4. دراسات متعلقة بالعلاقة بين نظام حكومة الإنقاذ الوطني و الحركات المسلحة بإقليم دارفور ، و ذلك لما يحمله هذا

الموضوع من أهمية بالغة خاصة عقب إنفصال الجنوب . و ذلك لما يمثله إقليم دارفور من أهمية بالغة على الساحة السودانية ، و ما يمثله من ساحة صراع و تدخل دوليين .

# الملاحق

الملحق رقم (01)

دستور السودان المؤقت

**1956**

نحن أعضاء مجلس الشيوخ والنواب ، في جلسة مشتركة للمجلسين تقرر الموافقة على الأحكام المراقبة ونصدرها دستوراً سودانياً مؤقتاً يرعاه الشعب السوداني ويطيعه إلهيًّا أن تصدر في حين المرتقب أحكام أخرى

(الجمهورية السودانية وأقاليمها)

يكون السودان جمهورية ديمقراطية ذات سيادة .

تشمل الأرضي السودانية جميع الأقاليم التي كان يشملها السودان الإنجليزي المصري قبل العمل بهذا الدستور مباشرة .

## الفصل الثاني – الحقوق الأساسية

(حق الحرية والمساواة)

جميع الأشخاص في السودان أحرار ومتساوون أمام القانون .

لا يجرم أي سوداني من حقوقه بسبب المولد أو الدين أو العنصر أو النوع فيما يتعلق بتقليل المناصب العامة أو بالاستخدام الخاص أو بقبوله في أية وظيفة أو حرفة أو عمل أو مهنة أو بمزاولتها

يتمتع جميع الأشخاص بحرية الاعتقاد وبالحق في أداء شعائرهم الدينية بحرية بشرط ألا يتنافى ذلك مع الآداب أو النظام العام أو الصحة كما يقتضيها القانون .

لجميع الأشخاص الحق في حرية التعبير عن آراءهم والحق في تأليف الجمعيات والاتحادات في حدود القانون

## الملحق رقم (02)

### الدستور الدائم لجمهورية السودان الديمقراطية لسنة 1973 (1973/5/8)

استلهاماً لتاريخ نضالنا واهداء بقيم أمتنا ومثلها وبوفي من ضميرها ووجданها ودعماً لانتصاراتنا في ثورة الخامس والعشرين من

مايو عام 1969م.

وتأكيداً لإرادتنا في الثاني والعشرين من يوليو عام 1971م.

واستمراراً لنضالنا ضد الاستعمار والتبعية والتخلف وتضامناً مع الشعوب الحبة للحرية والسلام وتجسيداً لوحدتنا الوطنية.

وإيماننا بمسيرتنا في طريق الحرية والاشراكية والديمقراطية تحقيقاً لمجتمع الكفاية والعدل والمساوة

وتأكيداً لسيادتنا ،

وتقريراً لمشيئتنا ،

وتقيناً لإرادتنا ،

وترسيخاً لحقنا في أن نسود ونختار ممثلين نابعين عنا في حكم أنفسنا قد عقدنا العزم الأكيد على أن نرسى دعائم مجتمع اشتراكي ديمقراطي جديد يقوم على تحالف قوى الشعب العاملة وتضامنها .

إيماننا منا بهذه المبادئ ومشيئة الله وتوفيقه قد شرعنا هذا الدستور منظماً لمؤسساتنا وحكمها تخضع له جميعاً نودعه ضمائرنا ونحميها ونوليه الولاية والطاعة .

#### السيادة والدولة

##### المادة (1)

جمهورية السودان الديمقراطية جمهورية ديمقراطية اشتراكية موحدة ذات سيادة وهي جزء من الكيانين العربي والأفريقي

##### المادة (3)

تقوم جمهورية السودان الديمقراطية على أساس تحالف قوى الشعب العاملة المتمثلة في الزراع والعمال والثقافيين والرأسماليين الوطنيين والجنود وفق ميثاق العمل الوطني

#### **المادة (4)**

الاتحاد الاشتراكي السوداني هو التنظيم السياسي الوحيد في جمهورية السودان الديمقراطية ويقوم على تحالف قوى الشعب العاملة المتمثلة في الزراع والعمال والمتقين والرأسماليين الوطنيين والجند وتوسّس تنظيماته على مبادئ المشاركة الديمقراطية وفقاً لما هو منصوص عليه في نظامه الأساسي .

#### **المادة (6)**

تدار جمهورية السودان الديمقراطية على نظام اللامركزية وفقاً لما يحدده القانون .

#### **المادة (7)**

تقسم جمهورية السودان الديمقراطية بقصد تحقيق المشاركة الشعبية في الحكم وتطبيق الامركزية إلى وحدات إدارية يحدده القانون عددها وحدودها وأسماءها .

#### **المادة (8)**

يقوم نظام للحكم الذاتي الإقليمي في الإقليم الجنوبي على أساس السودان الموحد وفقاً لقانون الحكم الذاتي الإقليمي للمديريات الجنوبية لسنة 1972 والذي يعتبر قانوناً أساسياً لا يجوز تعديله ألا وفقاً للنصوص الواردة فيه.

#### **المادة (9)**

الشريعة الإسلامية والعرف مصدران رئيسيان للتشريع والأحوال الشخصية لغير المسلمين يحكمها القانون الخاص بهم .

#### **المادة (10)**

اللغة العربية هي اللغة الرسمية لجمهورية السودان الديمقراطية .

## الفصل الأول

### المقومات العامة والاجتماعية

المادة (14)

يقوم المجتمع السوداني على مبدأ الوحدة الوطنية وتضامن القوى الشعبية وعلى مبادئ الحرية والمساواة والعدل .

المادة (16)

في جمهورية السودان الديمقراطية الدين الإسلام وبهتدي المجتمع بمحدي الإسلام دين الغالبية وتسعى الدولة للتعبير عن قيمها .

والدين المسيحية في جمهورية السودان الديمقراطية لعدد كبير من المواطنين وبهتلون بمحديها وتسعى الدولة للتعبير عن قيمها .

الأديان السماوية وكريم المعتقدات الروحية للمواطنين لا يجوز الإساءة إليها أو تحقيتها .

تعامل الدولة معتمدي الديانات وأصحاب كريم المعتقدات الروحية دونما تمييز بينهم فيما يخص حقوقهم وحرياتهم المكفولة لهم في هذا الدستور كمواطنين ولا يحق للدولة فرض أية موانع على المواطنين أو جمومعات منهم على أساس العقيدة الدينية .

يحرم الاستخدام المسيء للأديان وكريم المعتقدات الروحية بقصد الاستغلال السياسي وكل فعل يقصد به أو يحتمل أن يؤدي إلى تنميه مشاعر الكراهيه أو العداوه أو الشقاقي بين الجمومعات الدينية يعتبر مخالفًا لهذا الدستور ويعاقب قانونا

## الملحق رقم (03)

### المرسوم الدستوري الرابع (تأسيس الحكم الاتحادي)

لسنة 1991م

(م 1991/2/4)

عملاً بأحكام المرسوم الدستوري الأول لسنة 1989، أصدر مجلس قيادة ثورة الإنقاذ الوطني المرسوم الدستوري الآتي نصه:

#### الفصل الأول

##### أحكام تمهيدية

1- يسمى هذا المرسوم "المرسوم الدستوري الرابع (تأسيس الحكم الاتحادي) لسنة 1991"، وي العمل به من تاريخ التوقيع عليه.

إلغاء واستثناء

2- (1) تلغى القوانين الآتية:

(أ) قانون الحكم الذاتي الإقليمي للمديريات الجنوبية لسنة 1972،

(ب) قانون الحكم الإقليمي لسنة 1980،

(ج) قانون العاصمة القومية لسنة 1983.

(2) تظل جميع التشريعات الصادرة، بموجب أحكام القوانين الواردة في البند (1)، سارية كما لو كانت قد صدرت وفقاً لأحكام هذا المرسوم، وتلغى أو تعدل وفقاً لها.

تفسير

3- في هذا المرسوم ما لم يقتضي السياق معنى آخر:

"المجلس" يقصد به مجلس قيادة ثورة الإنقاذ الوطني،

"الحكومة الاتحادية" يقصد بها مجلس الوزراء،

"الولائي" يقصد به حاكم الولاية المنصوص عليه في المادة 15،

" الولاية " يقصد بها أي من الولايات المنصوص عليها في المادة 5.

4- تدار جمهورية السودان على أساس الحكم الاتحادي وفقاً لأحكام هذا المرسوم إدارة جمهورية السودان.

## الفصل الثاني

### الولايات

5- تقسم جمهورية السودان إلى ولايات، وتكون لكل ولاية عاصمة وذلك على الوجه الآتي:

(أ) ولاية الخرطوم، وتكون عاصمتها الخرطوم،

(ب) ولاية الشمالية ، وتكون عاصمتها الدامر،

(ج) الولاية الشرقية، وتكون عاصمتها كسلا،

(د) الولاية الوسطى ، وتكون عاصمتها مدني،

(هـ) ولاية كردفان، وتكون عاصمتها الأبيض،

(و) ولاية دارفور ، وتكون عاصمتها الفاشر،

(ز) ولاية أعلى النيل ، وتكون عاصمتها ملکال،

(ح) ولاية بحر الغزال، وتكون عاصمتها واو،

(ط) ولاية الاستوائية، وتكون عاصمتها جوبا.

7- تكون لكل ولاية شخصية اعتبارية مستقلة، وميزانية منفصلة وفقاً لأحكام هذا المرسوم.

## الفصل الرابع

## أجهزة الحكم الاتحادي

### الفرع الأول

الأجهزة الاتحادية.

(2) إلى حين قيام الأجهزة الاتحادية، المنصوص عليها في البند (1):

(أ) يمارس المجلس الوطني الانتقالي ورئيس الدولة مهام السلطة التشريعية الاتحادية،

(ب) تمارس الحكومة الاتحادية مهام السلطة التنفيذية الاتحادية،

(ج) تمارس المحكمة العليا، مهام السلطة القضائية الاتحادية.

### الفرع الثاني

#### أجهزة الولاية

إنشاء أجهزة الولاية

14- (1) تنشأ أجهزة الولاية، التشريعية والتنفيذية والقضائية وتفصل هيكلها وتبين اختصاصاتها وسلطاتها، وتحدد علاقتها بموجب المرسوم الدستوري المنصوص عليه في المادة 13 (1).

(2) إلى حين قيام أجهزة الولاية، المنصوص عليها في البند (1):

(أ) تمارس حكومة الولاية بالتشاور مع اللجنة الشعبية للإنقاذ كهام السلطة التشريعية في الولايات الشمالية الست ،

(ب) تمارس اللجنة الشعبية للإنقاذ والوالي بالولاية المعنية مهام السلطة التشريعية بالجنوب

(ج) تمارس حكومة الولاية مهام السلطة التنفيذية في الولاية .

### الفرع الثالث

25-(1) تصدر القوانين في الولايات الشمالية على الوجه الآتي:

(أ) تصدر حكومات الولايات القوانين، وفقاً للإجراءات التي تنص عليها لائحة تنظيم أعمالها، بعد عرضها على اللجنة الشعبية للإنقاذ بالولاية والتداول حولها،

(ب) تودع حكومة الولاية جميع القوانين الصادرة منها لدى المجلس، ولدي المجلس الوطني الانتقالي،

(ج) إلى حين قيام الأجهزة التشريعية لتلك الولايات، يجوز للمجلس أن يلغى أي تشريع تصدره حكومة الولاية يتعارض مع أحكام أي تشريع اتحادي أو مع المصلحة العامة.

25-(2) تصدر القوانين في الولايات الجنوبيّة على الوجه الآتي:

(أ) تحيز اللجنة الشعبية للإنقاذ بالولاية المعنية مشاريع القوانين وفقاً للإجراءات التي تنص عليها لائحة تنظيم أعمالها التي يصدرها المجلس،

(ب) لا يكون مشروع القانون قانوناً إلا إذا أحيازه اللجنة الشعبية للإنقاذ بالولاية المعنية، ووقع عليه الوالي،

(ج) إذا رأى الوالي الاعتراض على مشروع قانون إجازته اللجنة الشعبية للإنقاذ بالولاية المعنية، رده إليها مشفوعاً بأسباب اعتراضه خلال ثلاثين يوماً، من تاريخ رفعه إليه، فإذا لم يرده في الميعاد المتقدم اعتبر قانوناً قد أصدر، وإذا رده في الميعاد المتقدم إلى اللجنة المذكورة وأحيازه ثانية بأغلبية ثلثي أعضائها اعتبر قانوناً قد أصدر،

(د) تودع اللجان الشعبية للإنقاذ بالولايات الجنوبيّة جميع القوانين الصادرة منها لدى المجلس ولدي المجلس الوطني الانتقالي.

(هـ) إلى حين قيام الأجهزة التشريعية لتلك الولايات يجوز للمجلس أن يلغى أي تشريع يصدر فيها يتعارض مع أحكام أي تشريع اتحادي أو مع المصلحة العامة.

## الملحق رقم (04)

### دستور جمهورية السودان الدائم

1998

## الباب الأول

### الدولة والمبادئ الموجهة

#### طبيعة الدولة

-1 دولة السودان وطن جامع تألف فيه الأعراف والثقافات وتتسامح الديانات ، والإسلام دين غالب السكان ، وللمسيحية والمعتقدات العرفية أتباع معتبرون .

#### لا مركزية سلطان الدولة

-2 السودان جمهورية اتحادية تحكم في سلطانها الأعلى على أساس النظام الاتحادي، الذي يرسمه الدستور مركزاً قومياً وأطراً ولائية ، وتدار في قاعدهما بالحكم المحلي وفق القانون ، وذلك تأميناً للمشاركة الشعبية والشوري والتبعية ، وتوفيراً للعدالة في اقتسام السلطة والثروة .

#### اللغة

-3 اللغة العربية هي اللغة الرسمية في جمهورية السودان ، وتسمح الدولة بتطوير اللغات المحلية والعالمية الأخرى .

#### الحاكمية والسيادة

-4 الحاكمة في الدولة لله خالق البشر ، والسيادة فيها لشعب السودان المستخلف ، يمارسها عبادة الله وحملها للأمانة وعمارة للوطن وبسطا للعدل والحرية والشوري ، وينظمها الدستور والقانون .

#### الوحدة الوطنية

-6

الوطن توحده روح الولاء ، تصافيا بين أهله كافة ، وتعاونا على اقتسام السلطات والثروات القومية بعدلة دون مظلمة . وتعمل الدولة والمجتمع على توطيد روح الوفاق والوحدة الوطنية بين السودانيين جميعا اتقاء لعصبيات الملل الدينية والحزبية والطائفية ، وقضاء على النعرات العنصرية .

العدالة والمكافلة الاجتماعية

-11

تراعي الدولة العدالة والمكافلة الاجتماعية لبناء مقومات المجتمع الأساسية ، توفيرا لأبلغ مستوى العيش الكريم لكل مواطن ، وتوزيعا للدخل القومي عدلا بما يمنع التباين الفاحش في الدخول ، والفتن ، والاستغلال للمستضعفين ، وما يرعى المسنين والمعاقين .

التدبر

-18

يستصحب العاملون في الدولة و الحياة العامة تسخيرها لعبادة الله ، يلزم المسلمين فيها الكتاب والسنة ، ويحفظ الجميع نيات التدين ، ويراعون تلك الروح في الخطط والقوانين والسياسات والأعمال الرسمية وذلك في الحالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية لدفع الحياة العامة نحو أهدافها ولضبطها نحو العدل والاستقامة توجها نحو رضوان الله في الدار الآخرة .

الباب الثاني

## الحريات والحرمات والحقوق والواجبات

### الفصل الأول

#### الحريات والحرمات والحقوق

##### الحق في التساوي

-21

جميع الناس متساوون أمام القضاء ، والسودانيون متساوون في الحقوق والواجبات في وظائف الحياة العامة ، ولا يجوز التمييز فقط بسبب العنصر أو الجنس أو الملة الدينية ، وهم متساوون في الأهلية للوظيفة والولاية العامة ولا يتمايزون بمال .

##### حرية العقيدة والعبادة

-24

لكل إنسان الحق في حرية الوجdan والعقيدة الدينية ، وله حق إظهار دينه أو معتقده ونشره عن طريق التعبد أو التعليم أو الممارسة ، أو أداء الشعائر أو الطقوس ، ولا يكره أحد على عقيدة لا يؤمن بها أو شعائر أو عبادات لا يرضاه طوعا ، وذلك دون إضرار بحرية الاختيار للدين أو إيذاء لمشاعر الآخرين أو النظام العام ، وذلك كما يفصله القانون .

### حصة المجموعات الثقافية

-27

يكفل لأية طائفة أو مجموعة من المواطنين ، حقها في المحافظة على ثقافتها الخاصة أو لغتها أو دينها ، وتنشئة أبنائها طوعا في إطار تلك الخصوصية ، ولا يجوز طمسها إكراها .



## الملحق رقم (05)

### بروتوكول ماشاكس

ماشاكس ، كينيا في 20 جويلية 2002

الديباجة ، المبادئ ، وعملية الانتقال

حيث أن حكومة جمهورية السودان ، والحركة الشعبية / الجيش الشعبي لتحرير السودان ، اجتمعا في ماشاكس ، كينيا في الفترة من 18 جوان 2002 وحتى 20 جويلية 2002 ؛

وحيث أن الطرفين يرغبان في تسوية النزاع في السودان بأسلوب عادل ومستدام ، عن طريق معالجة الأسباب الجذرية للنزاع ، وعن طريق وضع إطار للحكم يتم من خلاله إقتسام السلطة والثروة بصورة عادلة ، وضمان حقوق الإنسان ؛  
وإذ يدركان أن النزاع في السودان هو أطول نزاع مستمر في إفريقيا ، وأنه قد سبب خسائر مريعة في الأرواح ودمر البنية التحتية للبلاد ، وأهدر الموارد الإقتصادية ، وتسبب في معاناة لم يسبق لها مثيل ، ولا سيما فيما يتعلق بشعب جنوب السودان ؛  
وشعوراً منها بأوجه الظلم ، والتباين التاريخية في التنمية بين مختلف المناطق في السودان التي تحتاج إلى الإصلاح ؛  
وإقراراً منها بأن اللحظة الحالية تميّز فرصة سانحة للتوصّل إلى إتفاقية السلام شامل لإنهاء الحرب ؛  
واقتناعاً منها بأن عملية السلام التي تقوم بها الهيئة الحكومية المشتركة للتنمية "إيقاد" و التي أعيدت لها الحياة تحت رئاسة الرئيس الكيني ، صاحب الفخامة دانيال ت . آراب موى ، تتيح السبيل لتسوية النزاع و التوصّل إلى سلام عادل ومستدام ؛  
والتزاماً منها بتسوية متفاوض عليها و سليمة وشاملة للنزاع ، تقوم على أساس إعلان مبادئ لصالح جميع شعب السودان ؛  
عليه يتفق الطرفان الآن بموجب هذا على مايلي :

#### الجزء أ : المبادئ المتفق عليها

1-1 إن وحدة السودان ، التي تقوم على أساس الإرادة الحرة لشعبه و الحكم الديمقراطي ، و المساءلة و المساواة و الإحترام ، و العدالة لجميع مواطني السودان ، ستظل هي الأولوية بالنسبة للطرفين ، وأنه من الممكن رد مظالم شعب جنوب السودان و تلبية طموحاته ضمن هذا الإطار.

2-1 شعب جنوب السودان له الحق في رقابة و حكم شؤون إقليميه و المشاركة بصورة عادلة في الحكومة القومية .

3-1 شعب جنوب السودان له الحق في تقرير المصير و ذلك ، ضمن أمور أخرى ، عن طريق إستفتاء لتحديد وضعهم مستقبلاً .

4-1 الدين ، و العادات ، و التقاليد هي مصدر القوة المعنوية و الإلهام بالنسبة للشعب السوداني .

5-1 شعب السودان له تراث و طموحات مشتركة و على ذلك يوافق الطرفان على العمل سوياً من أجل :

5-1 إقامة نظام ديمقراطي للحكم يأخذ في الحسبان التنوع الثقافي و العرقي و الديني و الجنس و اللغة ، و المساواة بين الجنسين لدى شعب السودان .

5-2 إيجاد حل شامل يعالج التدهور الاقتصادي و الاجتماعي في السودان ، ويبدل الحرب ليس بمجرد السلام ، بل أيضاً بالعدالة الاجتماعية و السياسية و الإقتصادية التي تحترم الحقوق الإنسانية و السياسية الأساسية لجميع الشعب السوداني .

5-5 تحطيط وتنفيذ إتفاقية السلام بغية جعل وحدة السودان خياراً جذاباً و بصفة خاصة لشعب جنوب السودان .

## الجزء ب : عملية الإنقال

بغية إنتهاء النزاع و ضمان مستقبل سلمي و مزدهر لكافة شعب السودان ، وبغية التعاون في مهمة حكم البلاد ، تتفق الأطراف بموجب هذا على تنفيذ إتفاقية السلام طبقاً للسلسل ، والفترات الزمنية و العملية المحددة أدناه :

2- تكون هناك فترة ما قبل الفترة الإنقالية مدتها ستة (06) أشهر .

1-2 و خلال الفترة ما قبل الإنقالية :

أ- يتم إنشاء المؤسسات و الآليات المنصوص عليها في إتفاقية السلام .

ب- إذا لم يوضع ذلك موضع التنفيذ بعد يكون هناك وقف للأعمال العدوانية مع وجود آليات ملائمة للمراقبة .

ت- يتم إنشاء آليات لمتابعة تنفيذ إتفاقية السلام .

ث- تجري الإستعدادات لتنفيذ وقف شاملٍ لإطلاق النار في أسرع وقتٍ ممكن .

ج- السعي للحصول على مساعدة دولية .

2-2 تبدأ الفترة الإنقالية في نهاية فترة ما قبل الفترة الإنقالية و تنتد إلى ست سنوات .

3-2 خلال الفترة الإنقالية :

أ- تعمل المؤسسات و الآليات التي أنشئت خلال الفترة الإنقالية طبقاً للترتيبات و المبادئ المحددة في إتفاقية السلام .

ب- إذا لم يتم انجاز ذلك بعد ، يتم تنفيذ وقف إطلاق النار الشامل الذي تم التوصل عن طريق التفاوض ، مع وجود و تشغيل آليات مراقبة دولية .

**الملحق رقم (06)**  
**بروتوكول إقتسام الثروة**  
**نيفاشا، كينيا في 7 فيفري 2004**

المبادئ الموجة بشأن الإقسام العادل للثروة العامة

- 1-1 يتفق الطرفان أن تكون المبادئ الإرشادية والأحكام الواردة أدناه هي أساس النص الشامل لإقتسام الثروة .
- 1-2 تقسّم ثروة السودان على نحو متكافئ حتى يتمكّن كل مستوى حكومي من الإضطلاع بمسؤولياته وواجباته القانونية والدستورية .
- 1-3 تفي حكومة السودان ، بالتزاماتها بتوفير التحويلات إلى حكومة جنوب السودان .
- 1-4 يكفل تقسيم و توزيع الثروة الناتجة عن موارد السودان تعزيز الحياة والكرامة و الظروف المعيشية لكل المواطنين بدون تفرقة على أساس النوع أو العنصر أو الدين أو الإنتماء السياسي ، أو العرق أو اللغة أو الإقليم ، و يقوم إقتسام و تخصيص هذه الثروة على مبدأ أن كل أجزاء السودان لها الحق في التنمية .
- 1-5 يتفق الطرفان أن جنوب السودان يواجه احتياجات ملحة لكي يتمكّن من الإضطلاع بأعباء الحكومة الأساسية ، ويتمكن من بناء الإدارة المدنية ، ويعيد تأهيل و إعمار البنية الأساسية العمرانية والإجتماعية في Sudan ما بعد النزاع .
- 1-6 يتفق الطرفان أن جبال النوبة و جنوب النيل الأزرق ، وأبيي و المناطق المتأثرة بالحرب تواجه احتياجات ملحة لكي ، تتمكن من الإضطلاع بأعباء الحكومة الأساسية ، إنشاء و بناء إدارة مدنية ، إعادة تأهيل و إعمار البنية التحتية العمرانية والإجتماعية في السودان ما بعد النزاع .

**5- مبادئ موجة لإقتسام عائدات البترول**

- 5-1 يتفق الطرفان على أن الأساس لوضع إطار محكم متفق عليه لإقتسام الثروة الناتجة عن موارد البترول في جنوب السودان يشمل الآتي :
  - 1-5 يوازن إطار اقتسام الثروة الناتجة عن استخراج الموارد الطبيعية بين احتياجات التنمية القومية و إعادة إعمار جنوب السودان .
  - 2-5 يتفق الطرفان على أن معادلة اقتسام العائدات من موارد البترول تكون على الوجه المبين في هذه الإتفاقية .
  - 5-5 يتفق الطرفان على تخصيص نسبة لا تقل عن 2% من ايرادات البترول للولايات / الأقاليم المنتجة للنفط حسب الكمية المنتجة في تلك الولايات / الأقاليم .
  - 6-5 بعد الدفع لحساب تثبيت ايرادات البترول للولايات / الأقاليم المنتجة للنفط ينحصر من بداية الفترة قبل الإنقلالية 50% من صافي ايرادات البترول المستخرج من آبار البترول في جنوب السودان لحكومة جنوب السودان ، و تخصص الخمسون في المائة المتبقية للحكومة القومية و ولايات شمال السودان .

## الملحق رقم (07)

جسم نزاع أبيي

نيفاشا ، كينيا ، 26 ماي 2004

مبادئ الإتفاق بشأن أبيي

1-1-1 أبيي هي جسر بين الشمال والجنوب يربط شعب السودان .

1-1-2 تعرف المنطقة على أنها منطقة مشيخات دينكا نقوك التسعة التي حولت إلى كردفان في 1905 ،

1-1-3 تحفظ المسيرية وغيرها من البدو الرحل بحقوقهم التقليدية برعي ماشيتهم والتحرك عبر منطقة أبيي .

### 2-1 الفترة الإنقالية :

عند توقيع اتفاقية السلام تمنح أبيي وضعًا إدارياً خاصاً كما يلي :

2-1-1 يكون سكان أبيي مواطنين لكل من غرب كردفان وبحر الغزال مع تمثيلهم في الأجهزة التشريعية لكلا الولاياتين .

2-1-2 تدار أبيي بوساطة مجلس تنفيذي محلي ينتخبه سكان أبيي ، وإلى حين إنتخاب المجلس التنفيذي تعين الرئاسة أعضاء أول مجلس .

2-2-1 تقسم صافي عائدات البترول من أبيي إلى ستة أقسام خلال الفترة الإنقالية : الحكومة القومية 50% حكومة جنوب السودان 42% ، بحر الغزال 02% ، غرب كردفان 02% ، محلياً مع دينكا نقوك 02% ، ومحلياً صغيراً 02% .

2-2-2 تقدم الحكومة القومية المساعدة لتحسين مستوى معيشة أهالي أبيي بما في ذلك المشاريع الإنمائية وال عمرانية .

2-2-3 نشر مراقبين دوليين في أبيي لضمان التنفيذ الكامل لهذه الإنفاقية .

### 3- الإيرادات المالية :

2-3 بالإضافة إلى الإيرادات المالية المذكورة آنفًا ، تكون منطقة أبيي المستحقات التالية :

2-3-1 نصيب المنطقة من العائدات القومية بموجب اتفاق اقتسام الثروة .

2-3-2 العائدات الحقيقة في منطقة أبيي من ضريبة الدخل والضرائب والرسوم الأخرى .

2-3-3 نصيب المنطقة من صندوق إعادة الإعمار والتنمية القومي .

2-3-4 نصيب عادل من صندوق إعادة الإعمار والتنمية جنوب السودان .

2-3-5 مخصصات من الحكومة القومية لمقابلة تكاليف إنشاء الإدارة الجديدة - و تسويتها وتكلفة الخدمات التي تقدمها .

## الملحق رقم (08)

### دستور جمهورية السودان الإنقالي لسنة 2005

#### الفصل الرابع

##### نظام الحكم الالامركزي

###### مستويات الحكم

24. السودان دولة لامركزية، وتكون مستويات الحكم فيها على الوجه التالي:

(أ) مستوى الحكم القومي، الذي يمارس السلطة ليحمي سيادة السودان الوطنية وسلامة أراضيه ويعزز رفاهية شعبه،

(ب) مستوى الحكم في جنوب السودان، الذي يمارس السلطة فيما يتعلق بأهل جنوب السودان وولياته،

(ج) مستوى الحكم الولائي، الذي يمارس السلطة على مستوى الولايات في كل أنحاء السودان ويقدم الخدمات العامة من خلال المسوى الأقرب للمواطنين،

(د) مستوى الحكم المحلي، ويكون في أنحاء السودان كافة.

###### تخويل السلطات

25. تُراعي المبادئ الآتية عند تخويل السلطات وتوزيعها بين كافة مستويات الحكم:

(أ) الاعتراف بذاتية حكومة جنوب السودان والولايات،

(ب) تأكيد الحاجة لابتداع مبادئ ومعايير للحكم والإدارة على المستوى القومي ومستوى جنوب السودان والولايات تبرز وحدة الوطن وتوكله تنوع شعبه،

(ج) الإقرار بواجب الدولة في تعزيز رفاهية الشعب وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية،

(د) الاعتراف بأهمية مشاركة جميع السودانيين في كافة مستويات الحكم وبوجه خاص مواطني جنوب السودان تعبيراً عن الوحدة الوطنية للبلاد،

(هـ) تحقيق الحكم الراشد عن طريق الديمقراطية والشفافية والمحاسبة وقيادة حكم القانون على كافة مستويات الحكم، وذلك توطيداً

للسلام الدائم

### الروابط بين مستويات الحكم

26. (1) تحترم مستويات الحكم، عند إدارة النظام الديمقراطي للبلاد، المبادئ الآتية التي تحكم الروابط فيما بينها ::

(أ) يكون التواصل بين الحكومة القومية والولايات في جنوب السودان عن طريق حكومة جنوب السودان،

(ب) تُراعي كل مستويات الحكم، وعلى وجه الخصوص المستوى القومي، ومستوى جنوب السودان، والمستوى للإقليمي، فيما يتصل بعلاقاتها فيما بينها أو مع الأجهزة الحكومية الأخرى، ما يلي :-

(أولاً) احترام كل منها لذاته الآخر،

(ثانياً) التآزر في أداء أعباء الحكم ومساعدة بعضها البعض في الوفاء بالتزاماتها الدستورية،

(ج) تؤدي أجهزة الحكم على كل المستويات مهامها ومارس صلاحياتها بحيث::

(أولاً) لا ينزع أي منها على صلاحيات ووظائف المستويات الأخرى،

(ثانياً) لا يتولى أي منها صلاحيات أو وظائف منحت لمستوى آخر إلا وفقاً لهذا الدستور،

(ثالثاً) ترقى التعاون بين كل مستويات الحكم،

(رابعاً) تبني التواصل والانفتاح بين كل مستويات الحكم،

(خامساً) تقدم المساعدة والدعم للمستويات الأخرى،

(سادساً) تعزز تنسيق المهام الحكومية،

(سابعاً) تلتزم بإجراءات التعامل بين مستويات الحكم،

(ثامناً) تشجع التسوية الودية للنزاعات قبل اللجوء إلى التقاضي،

(تاسعاً) تحترم مستويات الحكم الأخرى ومؤسساتها،

(د) يكون التفاعل بين مستويات الحكم المختلفة مشتركاً ومتسقاً ويتم في إطار الوحدة الوطنية بمدف ت تحقيق حياة أفضل للجميع،

(2) يجوز لولايتين أو أكثر الاتفاق على آليات أو ترتيبات للتنسيق أو التعاون فيما بينها.

## الباب السادس عشر: حق تقرير المصير لجنوب السودان

إقرار حق تقرير المصير مواطني جنوب السودان

219. يكون مواطني جنوب السودان الحق في تقرير المصير من خلال الاستفتاء لتحديد وضعهم المستقبلي.

221 (1) يُنشئ رئيس الجمهورية، وبموافقة النائب الأول مفوضية مستقلة للتقويم لراقب تنفيذ اتفاقية السلام الشامل أثناء الفترة الانتقالية.

(2) تُجرى المفوضية تقويمًا في منتصف الفترة الانتقالية للترتيبات المتخذة بموجب اتفاقية السلام الشامل بهدف تحقيق الوحدة.

(3) يعمل طرفا اتفاقية السلام الشامل مع المفوضية أثناء الفترة الانتقالية لتحسين المؤسسات والترتيبات التي أُخذت بموجب تلك الاتفاقية لكيما تجعل وحدة السودان حاذبةً مواطني جنوب السودان.

### الاستفتاء على تقرير المصير

222 (1) يجرى، قبل ستة أشهر من نهاية الفترة الانتقالية، استفتاء بإشراف دولي مواطني جنوب السودان تنظمه مفوضية استفتاء جنوب السودان بالتعاون مع الحكومة القومية وحكومة جنوب السودان .

(2) يصوت مواطنو جنوب السودان إما :

(أ) لتأكيد وحدة السودان بالتصويت باستدامة نظام الحكم الذي أرسنه اتفاقية السلام الشامل وهذا الدستور ،

أو (ب) اختيار الانفصال

# قائمة المراجع

## الكتب باللغة العربية

1. أحمد ، عبد الغفار محمد و منقار، لاييف ، ترجمة : محمد علي جادين ، دارفور إقليم العذاب : إشكالية الموقع و صراع المويات، هولندا: منشورات رواق، جامعة بيرجن، 2006
2. إسماعيل ، مصطفى عثمان ، دارفور : الماضي الحاضر المستقبل، القاهرة : دار الأصالة للصحافة و النشر و الإنتاج الإعلامي، 2007
3. إسماعيل، عبد القادر ، ، مفاوضات التسوية السلمية في جنوب السودان، القاهرة : النورس للطباعة، 2004.
4. --، سنوات السلام في السودان: إتفاقية أديس أبابا 1972 ، القاهرة : مكتبة الطوبجي ، 2000.
5. الأفendi، عبد الوهاب ، الثورة و الإصلاح السياسي في السودان ، لندن: منتدى ابن رشد ، 1995
6. أlier، أبيل ، ترجمة: بشير محمد سعيد، جنوب السودان : التمادي في نقض العهود و العهود ، ، لندن : شركة ميدلايت المحدودة 1992
7. البحيري، زكي، السودان تحت الحكم الإنجليزي المصري: دراسة في علاقات وادي النيل 1899-1936 ، القاهرة: مكتبة مدبولي 2009، ص 283
8. -- - ، مشكلة دارفور: أصول الأزمة و تداعيات المحكمة الجنائية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب ، 2010
9. -- - ، مشكلة دارفور: الجذور التاريخية الأبعاد الإجتماعية و الطورات السياسية، القاهرة: مكتبة مدبولي، 2006
10. الشيخ،فتح الرحمن عبد الله ، السلطة و الثروة في السودان، القاهرة : دار النهضة المصرية ، 2007 .
11. الصاوي ، عبد العزيز حسين ، أزمة المصير السوداني: مناقشات حول المجتمع و التاريخ و السياسة، القاهرة: مركز الدراسات السودانية ، 1999
12. الطريفي، العجب أحمد (محرر)، دراسات في الوحدة في السودان ، الخرطوم : مجلس دراسات الحكم الإقليمي، 1988
13. المها ، عبد العزيز ، السودان وسط اللهب، القاهرة: الكتاب العالمي ، 1994 .
14. المهاوندي، محمد ، الحكم الذاتي و النظم الامرکزية الإدارية و السياسية دراسة نظرية مقارنة ، بيروت: دار المستقبل العربي، 1990
15. جادين،محمد علي ، مناقشات حول الديموقراطية و الوحدة الوطنية في السودان، الخرطوم: دار عزة للنشر و التوزيع، 2002
16. حبيب ،علي عباس ، الفيديرالية و الإنفصالية في إفريقيا ، القاهرة : مكتبة مدبولي ، 1999
17. حرير، شريف و تقيدت، تريجبي ، ترجمة : مبارك علي عثمان و مجدي النعيم، السودان الإنجيار أو النهضة ، القاهرة: مركز الدراسات السودانية ، 1997،ص 134

18. دباب ، أحمد إبراهيم ، الموية السودانية عبر التاريخ : دراسة تحليلية تأصيلية تاريخية ، القاهرة: الدار العربية للنشر والتوزيع ، 2005 .
19. دينغ، فرنسيس ، ترجمة : عوض حسن محمد أحمد، صراع الرؤى نزاع المويات في السودان ، الخرطوم : مركز الدراسات السودانية ، 2001 .
20. سليمان ، إسماعيل ، المشكلة القومية و إتفاقية السلام في السودان ، السودان : الشركة العالمية للنشر و الطباعة و التوزيع 2007
21. عبد الله ، علي حسن ، الحكم والإدارة في السودان ، القاهرة: دار المستقبل العربي ، 1986
22. عبد السلام ، المحبوب، الحركة الإسلامية السودانية : تأملات في العشرية الأولى لعهد الإنقاذ ، الخرطوم : دار مدارك ، 2009 .
23. عبد الرحمن عبد الله ، السودان الوحيدة أم التمزق ، لبنان : رياض الرئيس للكتب و النشر ، 2002 .
24. عبد الصمد ، الهادي عبد الله ، التنظيم الدستوري و إدارة التنوع الثقافي في السودان ، الخرطوم: مركز الدراسات الإستراتيجية ، 1998 .
25. عمر ، السيد ، دارفور بين إدارة الأزمة و الإدارة بالأزمة، القاهرة: الدار العالمية للنشر و التوزيع، 2008 .
26. غليون ، برهان ، المسألة الطائفية و مشكلة الأقليات ، بيروت : شركة الفجر للطباعة و النشر و التوزيع، 1988 .
27. خالد ، منصور ، النخبة السودانية و إدمان الفشل ، القاهرة: دار الأمين للنشر و التوزيع ، 1993 .
28. خليل ، بكري ، الوعي الذاتي و هوية السودان الثقافية ، القاهرة: مكتبة مدبوبي ، 2008 .
29. روسانو ، ديدار فوزي ، ترجمة: مراد خلاف، السودان .. إلى أين ، القاهرة : دار العالم الثالث ، 2003 .
30. قرنق، جون ، ترجمة الواقع كمير ، رؤية للسودان الجديد و إعادة بناء الدولة السودانية ، القاهرة : رؤية للنشر و التوزيع، 2005 .
31. قسم السيد، عبد الله محمد ، الموية و تمرق الدولة السودانية ، الخرطوم: دار عزة للنشر و التوزيع ، 2008 .
32. محمد قيلي ، بحاء الدين مكاوي ، تسوية التزاعات في السودان : نيفاشا نموذجاً، الخرطوم: مركز الراصد للدراسات ، 1998 .
33. محمود ، أحمد شوقي ، نظام الحكم في السودان في ظل دستور 1973 ، القاهرة : دار النشر للجامعات المصرية، 1985
34. مصطفى ، نادية محمود (محرراً) ، ملامح الصراع في دارفور الأزمة و الأفق المستقبلي ، القاهرة: مركز البحوث و الدراسات الإستراتيجية، 2004 .
35. موسى، عبده مختار ، دارفور من أزمة دولة إلى صراع القوى العظمى ، بيروت: الدار العربية للعلوم ناشرون ، مركز الجزيرة للدراسات، 2009 .
36. - ، مسألة الجنوب و مهددات الوحدة في السودان، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، 2009 .
37. نوت يوه، جون قاي ، العزلة. الوحدة والإإنفصال: تأرجح الفكر السياسي في جنوب السودان، الخرطوم: دار عزة للنشر و التوزيع، 2009 .
38. - ، جنوب السودان آفاق و تحديات ، الخرطوم : دار عزة للنشر و التوزيع، 2009 .

## الكتب باللغة الإنجليزية

- A Mason, Simon J, Sudan, North-South Comprehensive Peace Agreement, .39  
 Zurich: Center for Security Studies, 2005,
- D. Smith, antony,the ethnic origins of nations, london: blackwell, 1986 .40  
 De vos ,George and Other (eds),ethnic identity:cultural continuities and .41  
 change, USA: University of Chicago Press, 1997
- Hughes, Everett,On Work, Race And The Sociological Imagination, USA : .42  
 University Of Chicago Press, 1994
- J.Dent, Martin,Identity Politics, Filling The Gap Between Federalism And .43  
 Independence, Usa: Ashgate, 2004
- Law, Ian,Racism,Ethnicity And Social Policy, London: Prentice .44  
 Hall,Harvester Wheat Sheaf, 2000
- Reznik, janice kamenir,A brief history of the conflict in sudan, California: .45  
 jewish world watch, 2006.
- Suliman, Mohamed, civil war in sudan:the impact of ecological .46  
 degradation, zurich : center for security studies, 1995 .
- Weber, Max,Economy and Society, USA : University of California .47  
 Press,Berkely, 1978
- Yokwe, Elzai Moga, conflict resolution in the sudan: a case study of .48  
 intolerance in contemporary african societies, Kenya : Nairobi university ,  
 1997.

### الرسائل الجامعية

49. أبو طبيخ ، عبد المنعم أحمد ، "توزيع الإختصاصات في الدولة الفيدرالية دراسة مقارنة" ، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في القانون العام ، رسالة منشورة، الأكاديمية العربية المفتوحة الدنمارك 2008
50. الحسيني ، هبة سمير ،"القيادة السياسية السودانية و مشكلة جنوب السودان: دراسة لفترة حكم الرئيس البشير 1989-2005 "، رسالة مقدمة لنيل درجة ماجستير في العلوم السياسية،قسم العلوم السياسية،غير منشورة ،جامعة القاهرة 2010 .
51. الشريف ، رحاب عبد الرحمن ،"إشكالية بناء الأمة في السودان 1989-2004 " ، رسالة مقدمة لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم السياسية، ، قسم العلوم السياسية،غير منشورة ، جامعة القاهرة 2009
52. الشورجي، أحمد أحمد عوض ، " مشكلة الحكم الذاتي الإقليمي في جنوب السودان" ، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في الإدارة العامة و الحكم المحلي ، قسم القانون و السياسة، غير منشورة ،جامعة قاعة السويس ، 1992
- 53.-،"جنوب السودان بين الفيدرالية و الحكم الذاتي 1972-1992" ،رسالة مقدمة لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في الإدارة العامة و الحكم المحلي، قسم العلوم السياسية،غير منشورة ،جامعة قاعة السويس،1995
54. القاضي، أحمد فؤاد ،"العلاقة بين الدولة و الدين في السودان منذ الإستقلال" ، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في الدراسات الإفريقية ، غير منشورة، معهد البحوث و الدراسات الإفريقية ، جامعة القاهرة 2005 .

55. زرد ، هبة لبيب عبد الرحمن ، "التنوع الثقافي و أثره على الخيار السياسي في السودان : دراسة حالة جنوب السودان 1989-2005" ، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، غير منشورة، جامعة القاهرة، 2007.
56. سي قدير ، جميلة ،"الدولة القومية و النزاعات العرقية في إفريقيا : دراسة حالة السودان ، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية ، كلية العلوم السياسية والإعلام ، رسالة منشورة، جامعة الجزائر 2005 .
57. عثمان ، يحيى جمال ، " الحدود الإدارية في السودان: دراسة في الجغرافيا السياسية" ، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإفريقية ، قسم الجغرافيا ، غير منشورة ، معهد البحوث و الدراسات الإفريقية ، جامعة القاهرة 1990.
58. علم الدين ، فيروز محمد "دور الفيدرالية في إدارة المجتمع المتعدد الإثنى في بلجيكا" ، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية ، قسم العلوم السياسية، غير منشورة، جامعة القاهرة 2007 .
59. موسى سلطان ، جمال عبد الجواد ، "الإنقسامات الأولية وبناء الديمقراطية في السودان" ، رسالة مقدمة لنيل درجة ماجستير في العلوم السياسية ، قسم العلوم السياسية، غير منشورة، جامعة القاهرة 1990 .

## المجلات و الدوريات

60. إدريس الخطابي ، عبد العزيز ، "اللامركزية الإدارية و السياسية و قيمتها لفكرة الوحدة العربية" ، مجلة دراسات عربية، بيروت : دار الطليعة، 2000 .
61. إبراهيم، سعد الدين ،"التعددية الإثنية في الوطن العربي" مجلة كراسات إستراتيجية ، مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية، القاهرة : العدد 105 ، 2001 .
62. أبو الفضل، محمد ،"جنوب السودان و حق تقرير المصير" ، مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية، القاهرة: العدد 116 ، أفريل 1994 .
63. أبو طالب ، حسن ،"الصراع الداخلي في السودان" ، مجلة كراسات إستراتيجية،مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية، القاهرة : العدد 54، 1997 .
64. آدم فضل، سليمان قادم ، "حق تقرير المصير طرح جديد لمبدأ قسم: دراسة لحالات أريتريا، الصحراء الغربية ،جنوب السودان ، مجلة دراسات إستراتيجية، مركز الإمارات للبحوث و الدراسات الإستراتيجية، أبوظبي: العدد 78 ، 2002
65. التوم ، النذير محمد ،"التعددية الإثنية في السودان قراءة في علاقة الدستور/القانون بالرموز الثقافية" ، مجلة التنوير ، مركز التنوير المعرفي، الخرطوم : العدد 5 ،أפרيل 2008
66. القاضي ، كريم ،"النفط و وحدة السودان" مجلة السياسة الدولية ، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة ، العدد 156 ،أبريل 2004 .
67. -- - ،"الحركة الشعبية و التحديات الداخلية في الجنوب" ، مجلة السياسة الدولية ، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية،القاهرة: العدد 157 ، جوان 2004 .
68. حامد ، محمد بشير ، "نشر السلطة و التكامل القومي في جنوب السودان" ،مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية، القاهرة: العدد 91 ، 1988 .
69. حرب، أسامة الغزالي ،"الوحدة الوطنية و السلام في السودان" ، مجلة السياسة الدولية ، مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية ، القاهرة: العدد 91 ، يناير 1988 .

70. حسن ، نورا عبد القادر، "التمرد المسلح في دارفور : ساحة جديدة للقتال في السودان" ، **مجلة السياسة الدولية** ، مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية، القاهرة : العدد 153 ، جوان 2003 .
71. رسنان ، هانئ ، " دارفور.. أزمة ذات طبيعة متغيرة و مراوغة" ،**ملف الأهرام الإستراتيجي**،مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية،القاهرة: العدد 158 ، فيفيري 2008 .
72. -، " إتفاق تقاسم السلطة" ،**مجلة السياسة الدولية** ، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة: العدد 160 ، أفريل 2005 .
73. -، " جنوب السودان و التوجه نحو الإنفصال" ،**مجلة السياسة الدولية** ، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية،القاهرة: العدد 179 ، جانفي 2010 .
74. -، " تفاعلات ما قبل إتفاق السلام في السودان بين إرهادات التحول الديموقратي وانفجار الأوضاع في دارفور" ،**مجلة السياسة الدولية** ، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة:العدد 155 ، جانفي 2004
75. شافعي، بدر حسن ،"إتفاق تقاسم الثروة في السودان" ،**مجلة السياسة الدولية** ، مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية،القاهرة: العدد 156 ، أفريل 2004 .
76. شيال ،عزيز جبر ، "النظام الفيدرالي إدارة التعددية الإثنية و العرقية " ،**مجلة السياسية و الدولية** ، الجامعة المستنصرية،السنة الثانية ، بغداد : العدد 7 ، 2007 .
77. عبد الرحمن، حمدي، " دور التدخلات الخارجية في أزمة جنوب السودان" ،**مجلة السياسة الدولية** ، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة:العدد 183 ، جانفي 2011.
78. عطية، مجدي علي ، "إتفاقية أديس أبابا 1972" ،**مجلة السياسة الدولية** ، مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية، القاهرة: العدد 91 ، جانفي 1988.
79. عودة ، عبد الملك ، "مستقبل جنوب السودان بين وحدة الدولة أو الإنفصال" ،**مجلة السياسة الدولية**،مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية، القاهرة: العدد 109 ، جوان 1992.
80. محمود ، أحمد شوقي ،"القضية السودانية نحو حل فيدرالي حديد" ،**مجلة كراسات إستراتيجية**،مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة : العدد 105 ، 2001 .
81. مكاوي، بهاء الدين، " إستراتيجيات إدارة التنوع الإثني في السودان " ،**مجلة المستقبل العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت : العدد 362 ، ، أفريل 2009
82. موسى ،عبده مختار ، " تجربة الإسلاميين في الحكم في السودان و تحدي الانتخابات " ، **المجلة العربية للعلوم السياسية**، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت: العدد 26 ، 2010 .
83. -، " صراع الهويات و مستقبل السلام في السودان " **المجلة العربية للعلوم السياسية** ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت : العدد 14 ، ربيع 2007 .
84. موسى،عايدة العزب، "جنوب السودان" ،**مجلة وجهات نظر**، الشركة المصرية للنشر العربي و الدولي، القاهرة : العدد 109 ، ، مارس 2004.

**التقارير**

85. مركز دراسات الشرق الأوسط و إفريقيا، "تطور نظام الحكم في السودان" ، التقرير الإستراتيجي السنوي للعام 2006 الخرطوم :العدد 15، 2007.

86. مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية، "أزمة جنوب السودان" ، التقرير الإستراتيجي العربي 1994، القاهرة . 1995

87. مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية ،"السودان.. تفاقم مشكلة دارفور و تصاعد مخاطر انفصال الجنوب " التقرير الإستراتيجي العربي 2008-2009 ، القاهرة 2010 .

الجريدة

88. نتيجة إستفتاء جنوب السودان ، جريدة اليوم السابع المصرية ، العدد 32 ، الإثنين 7 فيفري 2011

89. محمد سعيد ، علي ،إنضمام حزب المؤتمر الشعبي لجمع المعارضة، جريدة الصحافة السودانية ، العدد 626 ، 27 ديسمبر 2010

وثائق من الواقع الإلكتروني

90. أبكر عمر أبكر خليل " الأنماط الإدارية في السودان لمستويات الحكم دون المركز "  
<http://tanweer.sd/Arabic/modules/smartsection/item.php.103>

91. الهيئة البريطانية للإذاعة و التلفزيون ،"مناطق تواجد النفط بالسودان" :  
[http://www.bbc.co.uk/worldservice/includes/1024/screen/extras/sudan\\_map\\_2011/ar/sudan\\_oil\\_464.gif](http://www.bbc.co.uk/worldservice/includes/1024/screen/extras/sudan_map_2011/ar/sudan_oil_464.gif)

92. الإمارات اليوم للإعلام ، "نسب الجماعات الدينية و العرقية بالمجتمع السوداني" :  
<http://media.emaratalyoum.com/images/polopoly-inline-images/>

93. الموسوعة العربية المفتوحة معرفة ، "التوزيع القبلي بدارفور" :  
<http://www.marefa.org/images/>

94. بركات موسى الحواتي ، "النظام الاتحادي بين التماسك القومي والتفكيك الإقليمي الأطر النظرية وواقع الممارسة 1993-2009 م" مجلة تنوير السودانية :  
<http://tanweer.sd/Arabic/modules/smartssection/item.php.101>

95. شبكة الجزيرة الإخبارية ، "التوزيع القبلي بجنوب السودان" :  
[http://www.aljazeera.net/mritems/images/2004/1/5/1\\_197098\\_1\\_10.jpg](http://www.aljazeera.net/mritems/images/2004/1/5/1_197098_1_10.jpg)

96. شبكة الجزيرة الإخبارية ، "أهم بنود قانون إستفتاء جنوب السودان" ،

<http://www.aljazeera.net/NR/exeres/>

97. محمد أحمد محمد رانى "تقييم تجربة الحكم الإتحادي السوداني للفترة مابعد 1994 " مجلة تنوير السودانية :

<http://tanweer.sd/Arabic/modules/smartsection/item.php.102>

98. موسوعة مقاتل الثقافية ، "التوزيع القبلي بالسودان" :

<http://www.moqatel.com/openshare/Behoth/Siasia2/Sudan/Map04.gif>

99. موقع السفارة السودانية بصنعاء،"نصوص الدساتير الوطنيةالسودانية":

<http://www.esudany.com/constitution.html>

100. موقع صفقة للدليل السياحي السوداني ، "القسم الإداري بالسوداني لسنة 1899" :

[http://www.safga.net/images/map\\_sudan\\_h300\\_noname\\_1.gif](http://www.safga.net/images/map_sudan_h300_noname_1.gif)

101. نافع علي نافع ، "مخاطر إنفصال الجنوب" ، شبكة الجزيرة الإخبارية :

<http://www.aljazeera.net/NR/exeres/6f3fed8e-425b.htm>

The New York Times, "the most controversial areas": .102

<http://www.nytimes.com/interactive/2011/01/16/world/africa/sudan-graphic.html>

## **ملخص الدراسة**

## **Summary of the study**

The study is subscribed inside the speciality of the administration of the regional and local group , and concerning the study of the diffirent equipements and companies which manage the affairs of the geographical regions of any country and to define the relationship between the country and its central equipements .

Concerning the subject of this study it is concerned about the difinition of the relationship between two special variable which are the federal system which is a symbol of rules and administration and the variety of the sudan ethnic which is concerned as a particular distinctin of the constraction of the sudani population .

In this case the study asked a main question that makes the researcher try to find out an answer among the study is given as below :

### **What are the effects of the application of the federal system on the management of the variety of the ethnic in sudan ?**

The researcher sees among the preview studies that the direct relation with the object of the study , that the form of the federation government system is the most successful mean to run the variety of ethnic in sudan , and its after the failure of the use of violence and power mean to integrate the different cultures into one , on the other hand the failure of the previons management administration to run the federal system in sudan , to make sure that this cultural integration gather the differnt kinds of the sudani society .

The study gets many results specially :

- The phenomenon of the variety ethnic is not a negative particularity but the importance is the mechanism management and the legal constitution and its role in taking care about the rights of the ethnic group in sudan.
- Also the study arrives at the oblegation of the dependance of any uncenterlized management system to (economic master) like the the equality of the natural resources all over the regions , besides (political master) , which includes the division of the authority between the center and the regions share the same authority .

## Résumé de l'étude

L'étude est souscrit à l'intérieur de la spécialité de l'administration du groupe régional et local, et concernant l'étude des équipements diffirent et les entreprises qui gèrent les affaires des régions géographiques de n'importe quel pays et de définir la relation entre le pays et ses équipements centraux .

En ce qui concerne l'objet de cette étude, il est préoccupé par la difinition de la relation entre deux variables spéciales qui sont le système fédéral qui est un symbole de règles et de l'administration et la variété de la composition ethnique du Soudan, qui est concerné en tant que distinctin particulier de la construction de la population Sudani.

Dans ce cas, l'étude a posé une question principale qui fait que le chercheur essayer de trouver une réponse parmi l'étude est donnée ci-dessous:

**Quels sont les effets de l'application du système fédéral sur la gestion de la variété de l'identité ethnique au Soudan?**

Le chercheur voit parmi les études aperçu que la relation directe avec l'objet de l'étude, que la forme du système de gouvernement de la fédération est la plus réussie signifie pour exécuter la variété des groupes ethniques au Soudan, et de son après l'échec de l'usage de la violence et le pouvoir signifie pour intégrer les différentes cultures en un seul, d'autre part l'échec de l'administration de gestion previons faire fonctionner le système fédéral au Soudan, afin de s'assurer que cette intégration culturelle de recueillir les types differnt de la société Sudani.

L'étude donne des résultats beaucoup spécialement:

- Le phénomène de la diversité ethnique n'est pas une particularité négative, mais l'importance est le mécanisme de gestion et la constitution juridique et son rôle dans la prise en charge sur les droits du groupe ethnique au Soudan.
- Aussi l'étude arrive à la oblegation de la dépendance de tout système de gestion de uncenterlized (maître économique) comme l'égalité de la des ressources naturelles

partout dans les régions, outre (maître politique), qui comprend la division de l'autorité entre le centre et les régions partagent la même autorité.

## ملخص الدراسة

تدرج الدراسة الحالية ضمن تخصص إدارة الجماعات المحلية و الإقليمية ، و تحاول أن تدرس العلاقة بين متغيرين أساسين هما : النظام الفيدرالي من جهة و كيف يؤثر على إدارة التنوع الإثنى من جهة أخرى ، و ذلك بالتطبيق على الحالة السودانية .

ومن هذا المنطلق طرح الدراسة تساؤلاً رئيسياً كالتالي :

ما أثر تطبيق حكومة الإنقاذ الوطني على إدارة التنوع الإثنى بالسودان ؟

و من خلال الدراسة و التحليل توصل الباحث إلى نتائج محددة هي كالآتي :

1-إن عامل التنوع الإثنى في حد ذاته ، ليس له الأثر السلبي الوحيد على وحدة واستقرار المجتمع السوداني ، أو أي نزاع أهلى حصل من قبل .

2-فشل كافة النظم الإدارية المطبقة قبل النظام الفيدرالي ، سواءً إبان فترة الحكم الثنائي ، أو في فترة ما بعد الاستقلال الوطني عبر حكوماتها العسكرية أو الديمقراطية .

3-إن رفض مختلف الحكومات الوطنية التي سبقت حكومة الإنقاذ الوطني ، رفضها تطبيق النظام الفيدرالي ، واستبداله بنظام وقوانين لم ترق لمستوى طموحات مكونات المجتمع السوداني، ساهم بشكل كبير في تأجيج الوضع الأمني ، وتغذية الصراع الأهلي بالسودان .

4-إن تطبيق آلية التوزيع العادل للسلطة والثروة ساهم إيجاباً في إذابة الفوارق التنموية بين مختلف الأقاليم السودانية من جهة ، وإنجاح التجربة الفيدرالية من جهة أخرى .

5-إن إنفصال جنوب السودان له الأثر البالغ سياسياً واقتصادياً على النظام الفيدرالي السوداني و قد أنتج العديد من التحديات البالغة على حكومة الإنقاذ الوطني .

## الكلمات الدالة :

- النظام الفيدرالي .
- التنوع الإثنية .
- الإثنية .
- التنوع العرقي .
- جنوب السودان .
- النظام الإداري السوداني .
- حكومة الإنقاذ الوطني .